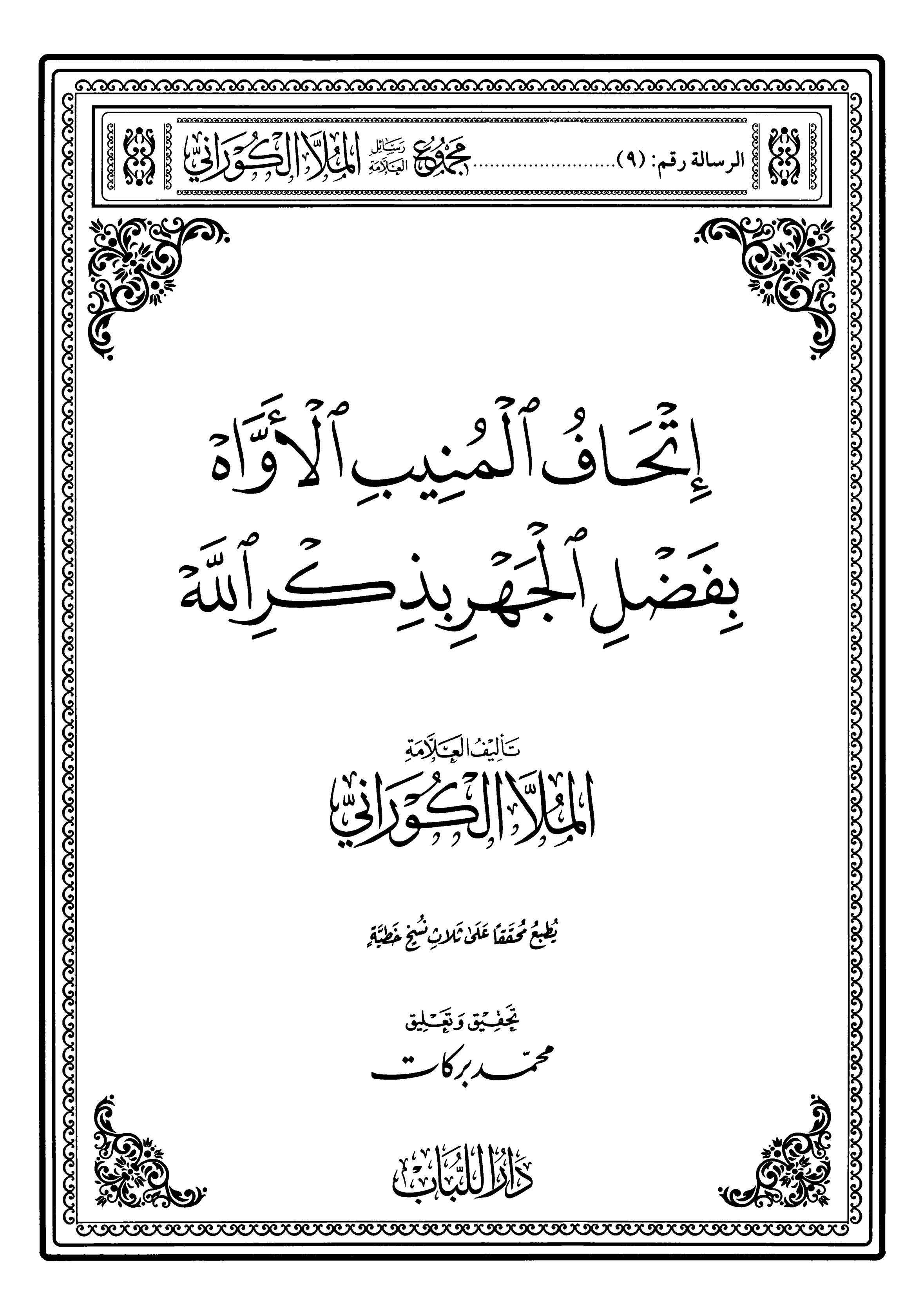


إتحاف المنيب الأواه بفضل الجهر بذكر الله

تأليف العلامة
الملا الكوراني

يطبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

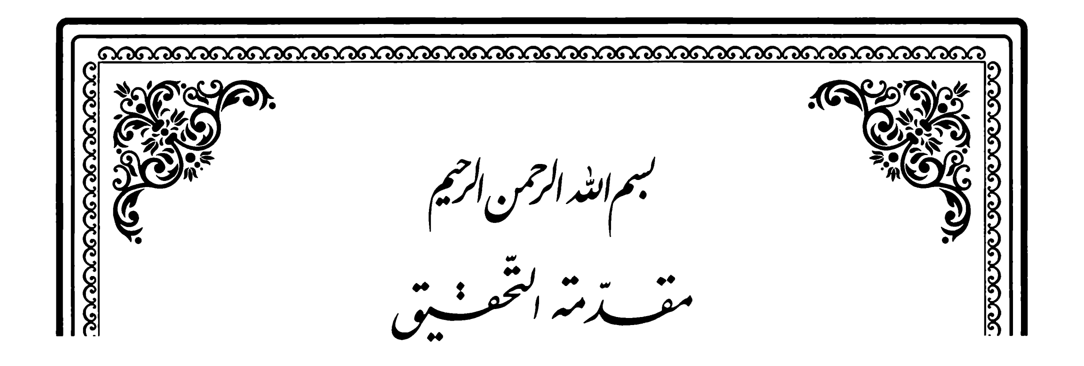
تحقيق وتعليق
محمد بركات

دار اللباب

مكتبة الحرم المكي (ح)

مكتبة رشيد أفندي (ر)

مكتبة عاطف أفندي (ع)



الحمد لله حمدَ الذَّاكرين الشاكرين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فهذه رسالة «إتحاف المنيب الأوَّاه بفضل الجهر بذكر الله» للعلامة المحقِّق برهان الدين إبراهيم بن حسن الكُوراني الكُرديِّ الشافعي المدنيِّ.

وهي رسالة نافعة جامعة، نَصَرَ فيها المصنفُ جوازَ الجهر بالذكر، بل واستحبابه، مع الردِّ على المعترضين على مشروعية الجهر بالذكر.

هذا وبعد أن صنف الكوراني «نشر الزهر في الذكر بالجهر» ثنَّى به مصنفاً آخر هو هذا الكتاب الذي بين أيدينا، وسماه:

«إتحاف المنيب الأواه بفضل الجهر بذكر الله»

وكان تاريخ تصنيفها سنة (١٠٧٩هـ) حيث وقف المصنف على رسالة لبعض علماء الحنفية، وهو أحد أعيان دولة «أُلْغ بيك ابن شاه رَخْ» التيمورية، وأن مضمونها أن الجهر بالذكر بدعة محرمة.

وكان سبب تأليف هذه الرسالة مختلف عن تأليف رسالته السابقة «نشر الزهر»، التي كان سبب تأليفها الفتوى من بعض الحنفية بحرمة الجهر بالذكر، وقد بيَّن ذلك المصنف في مقدمة هذه الرسالة.

وذكَرَ المصنفُ خطتَه فيها، وهي:

ـ إيراد الأدلة الدالة على أن الجهر بالذكر من أحب الأعمال.

ـ بيان أن إطلاق القول بالبدعة إطلاق مردودٌ.

ـ الرد على تفاصيل ما ذكره صاحبُ الرسالة من أقوال وأدلة.

وبدأ رسالته هذه بمقدمة ذكر فيها تنبيهين:

التنبيه الأول: فيه أدلة نقلية تُعرِّف بالبدعة.

والتنبيه الثاني: وفيه الدليل العقلي في بيان البدعة.

ثم شرع المصنف في ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على جواز الجهر بالذكر:

١ً ـ الأدلة من الكتاب، وهي سبعة، وقد ذكرها مع بيان وجه الاستدلال فيها. وكان مصدره الأول فيها «الدر المنثور» للحافظ السيوطي.

٢ً ـ والأدلة من السنة، وقد بلغت تسعة وعشرين دليلاً، ذكرها مع بيان وجه الدلالة فيها، وكان مصدره في هذه الأدلة كتاب السيوطي «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر»، و«الأذكار» للنووي، و«نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار» لابن حجر العسقلاني، و«الدر المنثور في التفسير بالمأثور»، و«الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» للحافظ السيوطي.

ـ ثم عقد فصلاً في تأصيل الذكر، وتفصيله: الذكر القلبي، والذكر اللساني، والسِّريّ، والجهري.

ـ ثم ذكر تبصيراً، قال: تبصير الطالب بتنوير الغياهب، للردِّ على المانعين للجهر للاحتجاج بقوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وقد سلك في الجواب مسلكين.

ـ ثم أورد تنبيهاً: ذكر فيه جواب السيوطي في «نتيجة الفكر» على الآية السابق، وكان الجواب من ثلاثة أوجه.

ـ ثم وصلاً: وفيه بيان أن الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء فيه.

ـ ثم تنبيهاً آخر: وفيه جواب السيوطي على مَن فسَّر الاعتداء بالجهر في الدعاء، وجوابه من وجهين.

ـ ثم فائدةً: وفيها ذكر المصنف بإسناده إلى الإمام أبي حنيفة، وهو بإسناده إلى عمر بن الخطاب موقوفاً: أنه أبصرهم يهللون ويكبرون، فقال: هي، هي، ورب الكعبة....

ـ ثم تنبيهاً: وفيه ذكر فتاوى الحنفية في رفع الصوت بالذكر.

ـ ثم تنبيهاً آخر: فيه ذكر فتوى العلامة الحلبي الحنفي.

ـ ثم تذكرة: وفيها ذكر حديث: «خير الذكر الخفي».

ـ ثم شرع في ذكر أقوال المنكر للجهر بالذكر، والرد عليها، فقال: «مشرع المقال في ردِّ ما تمسك به المنكر من الأقوال» حيث ذكر المصنف أولاً قطعة من كتاب المنكر فيها بيان مفاسد البدعة، ومنها الجهر بالذكر.

ثم شرع المصنفُ في الردِّ على المنكِر، يتعقَّبه فصلاً فصلاً، وقد بلغت تلك الفصولُ ثلاثة وعشرين، وهذا يدل على أن كتاب المنكِر ـ فيما سماه المصنف ـ كبير الحجم، وإن لم نقف عليه، ولم نعرف اسمه ولا اسم مصنفه.

وفصول المنكِر الثلاثة والعشرون، هي:

١ ـ فصل في بيان أن الجهر بالذكر بدعة.

٢ ـ فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه

٣ ـ فصل في بيان أن الذكر بالجهر منهي عنه.

٤ ـ فصل في بيان أن الجهر خلاف السنة.

٥ ـ فصل في بيان أن الجهر بالذكر خلاف المعهود.

٦ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف الأصل والدليل.

٧ ـ فصل في بيان أن الجهر بالذكر خلاف النصوص.

٨ ـ فصل في أن الجهر بالذكر واجب الترك.

٩ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ترك الواجب.

١٠ ـ فصل في أن الجهر غير محبوب عند الله.

١١ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ليس بعمل صالح.

١٢ ـ فصل في أن الجهر بالذكر معصية.

١٣ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف الشرع.

١٤ ـ فصل في أن الجهر بالذكر حرام.

١٥ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ترك الأدب.

١٦ ـ فصل في أن الجهر بالذكر مبطل للعمل الصالح.

١٧ ـ فصل في أن الجهر بالذكر مردود.

١٨ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ظلم.

١٩ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ضلالة.

٢٠ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف الإجماع.

٢١ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف المعقول.

٢٢ ـ فصل في أن الجهر بالذكر سبب لمعصية الغير وإثمه.

٢٣ ـ فصل في أن الجهر بالذكر فتنة.

وكان المصنف يذكر عنوان الفصل، ويقتبس منه بعضه، أو خلاصته، ثم يشرع بالرد عليه، ويبدأ بعبارة: «قال المنكر» أو «قال» ثم يرد عليه بـ «أقول».

ومجمل ردِّ المصنف يعتمد على النصوص التي أوردها المصنف في جملة الأدلة ساقها قبلاً، وكذلك النقولات السابقة والأدلة العقلية.

وهذا يبرِّر للمصنف تكرار الأدلة سواء المختصرة أو المطولة، وكذا الحال بالنسبة للأدلة العقلية والفتاوى الشرعية.

كما أن الفصول الواردة عند المنكر، فيها تكرار من حيث المعنى، ولذلك كرر المصنف الأدلة بغية الرد عليه.

وأخيراً ختم المصنف كتابه بخاتمةٍ سَرَد فيها خمسة أحاديث مسندة، قال المصنف: تبركاً وذكرى وترغيباً وبشرى.

هذا ومما يؤخذ على المصنف في هذه الرسالة اعتماده في تصحيح بعض الأحاديث بناء على الكَشْف والمنامات، وهذا أمر لا يقره العلماء المحققون من أهل الحديث.

كما أنه كان يتبنى قول السيوطي في تصحيح بعض الأحاديث، وهي أقوال فيها تساهل، خاصة الحديث المنكر والمتروك، حيث يرتقي إلى درجة الحديث الحسن بالمتابعات! وهو قول لا يقره العلماء وينكرونه.

وقد نبهنا على تلك الأحاديث وتعقبناها بما ذكره العلماء في بيان الحكم على الحديث بما يوافق جمهور العلماء في هذه المسألة.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ:

النسخة الأولى: نسخة مكتبة الحرم المكي، ورمزها (ح)، وتاريخ نسخها سنة (١٠٨١هـ).

والنسخة الثانية: نسخة مكتبة عاطف أفندي، ورمزها (ع).

والنسخة الثالثة: نسخة مكتبة رشيد أفندي، ورمزها (ر)، وكان تاريخ نسخها سنة (١١٤٣هـ).

وفي الختام نسأل الله تعالى الكريم الوهاب أن يتقبل منا أعمالنا، ويَهَبنا القبول، ويعفو عن الزلل والخطأ، إنه تعالى سميع قريب مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المحقق

* * *



بسم الله الرحمن الرحيم

وبه إياه(1) نستعين

الحمدُ لله العليِّ القريب الأَقْرب الأعلى، الكبيرِ الأكبرِ(2)، القائلِ: «لا يَذْكُرني عبدٌ في ملأٍ إلا ذَكَرتُه في الرَّفيقِ الأعلى»(3)، و«في ملأٍ خيرٍ منهم وأكثر»(4).

وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله القادرُ على كلِّ شيءٍ، المنَّان بمضمونِ قولِهِ: «أنا مع عبدي ما ذَكَرني وتحرَّكتْ بي شَفتاهُ»(5).

---

(1) لفظ «إياه» ليس من (ع).

(2) لفظ «الأكبر» ليس من (ع).

(3) أخرجه الطبراني في «الكبير» (20/ 391) من حديث معاذ بن أنس الجهني، عن النبي ﷺ، عن ربه عز وجل، ولفظه: «لا يذكرني عبد في نفسه إلا ذكرته في ملأ من ملائكتي، ولا يذكرني في ملأ إلا ذكرته في الرفيق الأعلى». وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب» (2/ 252)، والهيثمي في «المجمع» (10/ 78)! لكن في إسناده زبان بن فائد، وهو ضعيف، وسهل بن معاذ بن أنس الجهني، قال الحافظ في «التقريب»: لا بأس به، إلا في روايات زبان عنه.

(4) أخرجه البيهقي في «الشعب» (547) من حديث ابن عباس، وفيه: «وإن ذكرتني في ملأ ذكرتك في ملأ خير منهم وأكبر». وأخرجه أحمد (12405) من حديث أنس بن مالك، بمثله. وإسناده صحيح.

(5) علَّقه البخاري قبل الحديث (7524)، ووصله أحمد (10975)، وابن ماجه (3792) من حديث =

وأشهدُ أنَّ سيدنا محمداً عبدُه المُرْسل رحمةً للعالمين، القائلُ: «أُمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله»[1] فَما فَتح الإسلامُ على المسلمين إلا بقول: لا إله إلا الله، من الآمرِ والمأمورِ جهراً، ولا يُقبل من المأمورِ إلا بالجَهْر، قالها طوعاً أو تحت ظِلالِ السُّيوف قَهْراً.

وإذ قد ظَهَر ظُهوراً لا خفاءَ به أنَّ الجهرَ بـ«لا إله إلا الله» هو المفتاحُ لدينِ الإسلام، تبيَّن أن الجهرَ هو الأصل السابقُ، لا الإسرار، وإنْ ورَدَ في فضلِهِ: «خيرُ الذِّكرِ الخفيُّ»[2]، فإنَّ فيه تفصيلاً يأتي فيما بعدُ إن شاءَ الله الملكُ العلَّام.

وقد دلَّ حديثُ: «أَكثِرُوا من شهادةِ أَنْ لا إله إلا الله ولَقِّنُوها موتاكُم»[3] على أنَّ

= أبي هريرة، وإسناده صحيح.

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧٧)، وابن حبان (٨٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٨٤)، من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي لبيبة وهو ضعيف، يروي عن سعد، ولم يدركه.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١٤٣)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٥)، من حديث أبي هريرة مرفوعاً. وفي إسناده ضمام بن إسماعيل المصري، قال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، وقد تفرد به ولم يتابع عليه، فيما ذكر ابن عدي.

وأخرج الشطر الأول من الحديث: أحمد (٨٧١٠)، والحاكم (٧٦٥٧) من حديث أبي هريرة. وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. اهـ. وتعقبه الذهبي بقوله: صدقة [يعني: ابن موسى الدقيقي] ضعفوه.

وأخرج شطره الثاني: مسلم (٩١٦) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لقنوا موتاكم قول: لا إله إلا الله».

الجهرَ بالتوحيد هو الخِتامُ كما أنه المفتاحُ، فهو الأولُ والآخرُ، بشهادةِ مَن لا ينطقُ عن الهوى محمدٍ رسولِ الله المهيمن الفتاح[1]، ﷺ، وعلى آله الغرِّ الكرام، وأصحابه الأمجاد الأعلام، صلاةً وتسليماً فائضَي البركاتِ على السابقينَ واللَّاحقينَ، عددَ خَلْقِ الله، بدوامِ الله الملكِ العلَّام.

أما بعد: فقد وقفتُ سابعَ ذي الحجة الحرام سنة (١٠٧٩) على رسالة لبعض أهل القرن التاسع من علماء الحنفية، من أعيان دولة ميرزا أُلُغ بيك ابن شاه رخ الكوركاني[2]، مضمونُها: أنَّ الجهرَ بالذِّكر بدعةٌ محرمةٌ، وجَزَم بذلك، وأطلق من غير تقييدٍ بمذهبٍ، مع أنَّ الجهرَ بالذكرِ حيثُ لا محذورَ شرعيّاً مشروعٌ مندوبٌ إليه، بل أفضلُ من الإخفاءِ في مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه بنصِّ محرِّر مذهبِهِ الإمامِ النوويِّ رحمه الله تعالى في «فتاويه»[3]، وهو ظاهرُ مذهب الإمام أحمدَ بن حنبل[4] رضي الله عنه، وإحدى الرِّوايتين عن الإمام مالك رضي الله عنه، بنقل الحافظ ابنِ حجرٍ في «فتح الباري»[5].

---

(١) قوله: «فهو الأول والآخر بشهادة من لا ينطق عن الهوى محمد رسول الله المهيمن الفتاح» ليس من (ع).

(٢) يعني دولة تيمورلنك، وقد حكمها بعد تيمورلنك ابنه شاه رخ سنة (٨٠٧ ـ ٨٥٠)، وزالت تلك الدولة عام (٩٠٧هـ) وأصحبت دويلات، إلى أن قضى عليها الإنكليز سنة (١٢٧٤هـ).
وميرزا ألغ بيك: هو ابن معين الدين شاه رخّ، ابن الطاغية تيمورلنك، ولَّاه أبوه شاه رخ: سمرقند، فحكمها إلى سنة وفاته (٨٥٣هـ) انظر: «شذرات الذهب» (٩/ ٤٠٣)، وكوركاني: نسبة إلى كوركان، وهي قرية تقع في إيران في قسم (سياهو).

(٣) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦٢)، و(ص: ٤٥).

(٤) انظر: «الكافي» لابن قدامة (١/ ٢٦١)، و«فتح الباري» لابن رجب (٧/ ٣٩٩).

(٥) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٣٢٦)، و«الذخيرة» للقرافي (٢/ ٦٣).

وهو قولٌ لقاضي خان في «فتاويه» في ترجمة: مسائل كيفية القراءة[١].

وأما قوله في باب غَسْل الميت: «ويكره رَفْعُ الصوت بالذكر»[٢]. فإنما هو لمَنْ يمشي مع الجَنازةِ لا مطلقاً؛ كما تُفهمُه عبارة «البحر الرائق»[٣] وغيره، وهو قول الإمامين في تكبير عيد الفطر كالأضحى[٤]، ورواية عن الإمام أبي حنيفة نفسه[٥] رضي الله عنه، بل في «مسند الإمام أبي حنيفة» ما يدلُّ على استحباب الجَهْر بالذِّكر مطلقاً، كما سنُورده بسنَدَنا إليه، مع إيراد تأييدهِ بما وصَّى به الإمامُ أبو حنيفة أبا يوسف رحمه الله تعالى[٦]، مما يدلُّ على أنَّ مختارَ الإمام أبي حنيفة استحبابُ الجهرِ بالذكِر إذا دَعَت إليه حاجةٌ إن شاء الله تعالى.

فإن كان جَزْمُه بذلك وإطلاقهُ لعدم اطلاعهِ على مذاهبِ الأئمةِ، فلا يَنْبغي لمتورِّعٍ أن يجزمَ بمسألةٍ في دينِ الله قبل أن يُراجع كتبَ مذاهبِ الأئمةِ، ويعلمَ ما هو الراجحُ عندهم فيها[٧].

---

(١) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٧٩).

(٢) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٩٣).

(٣) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ٢٠٧).

(٤) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٢٧).

(٥) المرجع السابق (٢/ ١٧٢).

(٦) للإمام أبي حنيفة أكثر من وصية، منها وصية بيّن فيها بعض المسائل العقدية، وقد شرحها البابرتي وغيره، كما أن له وصية لتلميذه أبي يوسف، وفيها جملة من النصائح والوعظ في طلب العلم، وقد أوردها ابن نجيم في آخر «الأشباه والنظائر» (ص: ٣٦٧)، وهي مقصود المصنف هاهنا. انظر: «الأشباه» (ص: ٣٧٠)، وعبارة الإمام أبي حنيفة: «وأكثر ذكر الله تعالى فيما بين الناس ليتعلموا ذلك منك».

(٧) لفظ «فيها» لم يرد في (ح).

وإن كان قد اطَّلع وسكَتَ عن البيان، فليس هذا من التَّناصحِ في العلمِ المأمورِ به في الحديث الشريف، فقد رُوِّينا في «المعجم الكبير» للطبراني بسندٍ رجالهُ موثقون ـ فيما نقله الحافظ جلال الدين السيوطي في «التعقُّبات»[1] عن الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»[2] ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «تَناصحُوا في العِلم، ولا يكتُم بعضُكم بعضاً، فإن خيانةَ أحدكم في علمِه أشدُّ من خيانتِه في مالِه، وإنَّ الله مُسائلُكُم يومَ القيامة»[3]. انتهى.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وقال تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ۖ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٦ ـ ٨].

---

(١) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» (التعقيبات) (ص: ٥٩)، و«اللآلىء المصنوعة» (١/ ١٨٩)، وعبارة السيوطي فيه: قال الهيثمي: رجاله موثوقون، وأبو سعد هو البقال ـ سعيد بن المرزبان ـ صدوق مدلس. اهـ.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» (١/ ١٤١)، وعبارته: فيه أبو سعد البقال، قال أبو زرعة: لين الحديث مدلس، قيل: هو صدوق؟ قال: نعم، كان لا يكذب. وقال أبو هشام: حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا أبو سعد البقال وكان ثقة، وضعفه شعبة لتدليسه، والبخاري ويحيى بن معين، وبقية رجاله موثقون. اهـ.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٠١) من طريق أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس، به، وليس فيه لفظ: «ولا يكتم بعضكم بعضاً».
وهذه الزيادة في رواية أخرى عن ابن عباس، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٠) من طريق يحيى بن سعيد الحمصي، عن إبراهيم بن محمد، عن الضحاك، عن ابن عباس، وإسناده ضعيف، الضحاك لم يلق ابن عباس.

اللهم إني أعوذُ بكَ من مُنْكرات الأخلاقِ والأعمالِ والأهواءِ والأدواءِ، اللهم لا تُخزِنا يومَ القيامةِ ولا تَفْضحنا يومَ اللِّقاء، آمين.

وذلك أنَّ النهيَ عن المُنكر ـ الذي منه البدعةُ المحرَّمة ـ وإن كان من فروض الكفاياتِ، لكنَّ محلَّه في مُحرَّمٍ مُجْمعٍ عليه، أو في اعتقادِ الفاعل، وليس لعالمٍ[1] أن يُنْكر مختلَفاً فيه حتى يُعلَم مِن الفاعِل أنَّه حالَ ارتكابِهِ معتقِدٌ لتحريمه، أما مَن ارتكبَ ما يَرى إباحتَه بتقليدِ صحيحٍ، فلا يجوزُ الإنكارُ عليه، ولا شكَّ أنَّ هذا منه، لما مرَّ مِن نقل مذاهبِ الأئمة في ذلك إجمالاً.

فليس لحنفيٍّ يعتقدُ كراهةَ الذِّكرِ جَهْراً أو حُرمتَه ـ تقليداً للقائل به ـ أن يُنكرَ على مَن يعتقدُ استحبابَه وأنه أفضلُ من الإخفاء ـ حيث لا محذورَ شرعياً ـ كشافعيٍّ، أو جوازَه كمالكيٍّ في إحدى الروايتين عنه، بل ولا على حنفيٍّ حتى يعلمَ أنَّه لم يُقلِّد القائلَ بجوازه أو استحبابِهِ حين الشروعِ، على أنَّ أدلةَ كون الجَهْر بالذِّكر بدعةً محرَّمةً غيرُ تامةٍ، وأدلةَ مشروعيتهِ بل استحبابه تامةٌ.

وكنَّا قد كَتَبنا في ذلك آخر العام الماضي رسالةً سميتها[2]: «نشر الزهر في الذكر بالجهر» بطلبِ بعض إخوانِنا الذَّاكرين اللهَ كثيراً مِن أهل آمدَ، أيَّدهم الله تعالى آمين، وفيها الكفايةُ للمُنْصفين.

ولكنـي لمـا وقفتُ علـى هذه الرسـالةِ، ورأيـتُ أن[3] صاحبَها شـطَّ في كلامِهِ

---

(١) في (ح): «للعالم».

(٢) في (ر) و(ع): «سميناها بـ».

(٣) «أن» ليست في (ح).

شَططاً، وأَطلقَ القولَ بالتحريم غَلَطاً، وغَمطَ أهلَ الجهرِ بالذِّكر غَمْطاً، وأجرى في ميدانِ ازْدِرائهم شَوْطاً، وسلكَ مسلكَ إفراط، حتى زعم أنَّ الجهَر بالذِّكر للعملِ الصالح ذو إحباط، استخرتُ اللهَ تعالى في وَضْع رسالةٍ أُخرى تَشْتملُ على:

إيرادِ ما تيسَّر من الأدلةِ على أنَّ الذكرَ بالجهرِ من أحبِّ الأعمال.

وبيان أنَّ إطلاقَ القولِ بأنه من البِدع المحرَّمةِ إطلاقٌ مردودٌ عند كلِّ من له معرفةٌ بالسُّنَّةِ وسَلِم من الجِدال.

ثم يقعُ التعرُّض لردِّ تفاصيل ما تمسَّك به المنكِرُ من الأقوالِ، مختصَراً أو مبسوطاً على حَسْب ما يقتضيه الوقتُ ويُبرزه الله الكريمُ المتعال، نصيحةً في الدِّين، وتناصُحاً في العلم للمُستَبِين، وتَرْغيباً للذَّاكرينَ، ورجاءً لدعوةٍ صالحةٍ من الشَّاكرين.

واللهَ أسألُ بلسانِ الذُّلِّ والافتقارِ أن يَهْدِيَني سواء السَّبيل، ويَمْنحَني سَديدَ القولِ وصوابَه، وأن يُنيلَني من بركاتِ قوله ﷺ: «مَن أَنْعَشَ حقّاً بلسانِه، جرى له أجرهُ حتى يأتي اللهَ يوم القيامةِ فيُوفِّيه ثوابه»[1].

والله المستعانُ، وعليه التُّكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيمِ.

***

---

(١) أخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٧٦) ـ ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٧٩) ـ من طريق عبيد الله بن موهب، عن مالك بن محمد الأنصاري، عن أنس، به.
وإسناده ضعيف لانقطاعه، مالك بن محمد الأنصاري لم يسمع أنساً، ولضعف عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب.

فنقولُ وبالله التوفيق:

مقدمة

فيها تنبيهان

الأول: قال البخاريُّ رحمه الله تعالى في «صحيحه»: حدَّثنا يعقوبُ هو ابن محمد قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه هو سعد بنُ إبراهيم بنُ عبد الرحمن بن عوف، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبيُّ ﷺ: «مَن أَحْدثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ منهُ فهو رَدٌّ»[1]. رواه مسلم بلفظ: «مَن عَمِل عَملاً ليسَ عليه أمرُنا فهو رَدٌّ»[2].

ورواه الدارقطني بلفظ: «مَنْ فَعلَ أمراً ليس عليهِ أمرُنا فهو رَدٌّ»[3].

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: وهذا الحديثُ معدودٌ من أصولِ الإسلام، وقاعدةٌ من قواعدِه، فإنَّ معناهُ: مَن اخترَعَ في الدينِ ما لا[4] يَشْهدُ له من أصولِه شيءٌ فلا يُلْتفتُ إليه.

قال النَّوويُّ: هذا الحديثُ مما يَنْبغي تَحفُّظُه واستعمالُه في إبطالِ المنكراتِ، وإشاعةُ الاستدلالِ به. انتهى[5].

وقد روى البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» بإسنادِهِ إليه رحمه الله تعالى، أنه قال ما نصُّه: المحدَثاتُ من الأمور ضربانِ:

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٦٩٧).

(٢) «صحيح مسلم» (١٧١٨) (١٨).

(٣) «سنن الدارقطني» (٤٥٣٦)، وفيه: «فهو مردود».

(٤) في (ح): «لم». والمثبت موافق لما في «فتح الباري» (٥/ ٣٠٢).

(٥) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ١٦)، و«فتح الباري» (٥/ ٣٠٢-٣٠٣).

أحدُهما: ما أُحدث مما يخالفُ كتاباً أو سنةً أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البِدعةُ الضَّلالُة.

والثانية: ما أُحدث مِن الخير - لا خلافَ فيه لواحدٍ من هذا وهذا - محدثةٌ غيرُ مَذْمومةٍ، وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: «نِعْمَتِ البِدْعةُ هذه» يعني: أنها مُحْدثةٌ لم تكُنْ، وإذا كانت ليس فيها ردٌّ لِمَا مضى[1].

هذا آخر كلام الشافعي رضي الله عنه وشَكَر سعيه، وهو تفصيلٌ لإجمالِ حديثِ: «مَن أَحدثَ في أمرِنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ» السابقِ، وحديث: «مَن سنَّ سُنةً حسنةً فله أجرُها وأَجْرُ مَن عمِل بها» الحديث[2]، إذ حُسْنها إنما يتم بموافقة الأصول المذكورة وإلا كانت سنَّةً سيئةً.

والحاصل: أنَّ كلَّ ما لم يَرِدْ بخصوصهِ في كتابٍ أو سنةٍ مثلاً، لا يلزم أن يكون بمجرَّدِ هذا من البِدعِ المردودةِ، بل إنما يكون مَرْدوداً إذا كان مخالفاً لشيءٍ من الأُصولِ، وذلك بأنْ لم يكُنْ عليه أمرُ رسول الله ﷺ، ولم يكن من دينهِ بوجهٍ، وأما ما كان عليهِ أمرهُ وكان من دينهِ لكونهِ لا خلافَ فيه لشيءٍ من الأصول، فليس بمردودٍ، بل هو مقبولٌ كما هو مُقْتضى مفهومِ الحديث المذكورِ، لدلالتهِ على أنَّ من المُحْدَثِ ما هو من الدِّينِ لكونه غيرَ مخالفٍ لشيءٍ من الأصول، وإنما سمِّي مُحْدَثاً لكونه لم يَسبِق فعلٌ لمثلهِ في العهد الأولِ، ولا يلزم من ذلك أن يكونَ معارِضاً للأصولِ، وإذا لم يُعارض شيئاً منها فهو من الدينِ، ولا سيما إذا كان مُنْدرجاً تحت العُموماتِ الواردةِ في الكتابِ والسنةِ، وبالله التوفيق.

---

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١/ ٤٦٩)، وأخرج قول عمر بن الخطاب: مالك في «الموطأ» (١/ ١١٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٧)، وأحمد (١٩٢٠٠) من حديث جرير بن عبد الله.

الثاني: إنَّ الحديثَ المذكور بمنْطُوقهِ يقعُ كُبْرى في كلِّ دليل يُراد فيه إثباتُ حكمِ الأمرِ المخالفِ للشرع كائناً ما كان، وبمفهومه يقعُ كبرى في كلِّ دليلٍ يُراد فيه إثباتُ حكمِ الأمرِ الموافقِ للشرعِ، وموضوع الصُّغرى في الأول[1] الأمرُ المردودُ، وفي الثاني الأمرُ المقبول.

ومثَّل في «فتح الباري» نقلاً عن الطُّوفي للأولِ بقوله: الوضوء بماء نجسٍ ليس من أمر الشرع، وكلُّ ما كان كذلك فهو مردودٌ، فهذا العملُ مردودٌ. وللثاني بقوله: الوضوء بالنيةِ عليه أمرُ الشرعِ، وكلُّ ما كان عليه أمرُ الشرعِ فهو صحيحٌ، ولهذا قال: هذا الحديث يصلحُ أن يسمَّى نصفَ أدلةِ الشرعِ[2].

إذا تمهَّد هذا فنقول:

الذِّكرُ جَهْراً عليه أمر الشرع، وكلُّ ما كان عليه أمرُ الشرعِ فهو مقبولٌ شرعاً، فالذِّكرُ جَهْراً مقبولٌ شرعاً، أما الكبرى فقد تقدَّم بيانُها، وأما الصُّغرى فبيانُها: أن الأمرَ بالذِّكرِ مُطْلقاً واردٌ في الكتابِ والسنةِ، والأمرُ بفعلٍ مطلقاً أمرٌ بفردٍ مّا من أفرادهِ المُمْكِنة، مطابقٍ للماهيَّةِ الكليةِ المشتركةِ، فأيُّ جزئيٍّ ممكنٍ مطابقٌ للماهيةِ الكليةِ أتى به المأمورُ يحصل بهِ امتثالُ الأمرِ، والجهرُ من أفراد الذِّكر المُمْكنةِ عقلاً الجائزةِ شرعاً، فيحصلُ به الامتثالُ كما يحصلُ بالسِّرِّ، وكلَّما كان الذكرُ جَهْراً مأموراً بهِ في الأمرِ بمطلق الذِّكر، كان عليه أمرُ الشرعِ، وكلَّما كان عليه أمرُ الشرع فهو مقبولٌ شرعاً، فالذِّكرُ جَهْراً مقبولٌ شرعاً، وكلما كان مقبولاً شَرْعاً لم يكن بِدعةً محرمةً، فالذكرُ جَهْراً ليس بدعةً محرَّمةً، وهو المطلوب.

أما أنَّه من الأفرادِ المُمْكنةِ عقلاً، فظاهرٌ.

---

(١) في (ح): «الأولى».

(٢) انظر: «فتح الباري» (٥/ ٣٠٣).

وأما أنَّه من الأفرادِ الجائزةِ شرعاً المندوبِ إليها، فثابتٌ بالكتابِ والسنة:

١ـ أما الكتاب، فآيات:

١ ـ منها: قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] وذلك أنَّ ابنَ عباسٍ تُرْجمانَ القرآن وحَبْرَ هذه الأمةِ والمَدعوِّ لهُ بـ: «اللهمَّ علِّمه تأويلَ الكتابِ»[١] فسَّر الآيةَ بمقتضى تَقْييدِ الذكر بالكَثْرةِ بما يدلُّ على شُموله لأنواعِ الذكرِ التي منها الجَهْرُ، وأنواعُ أحوالِ الذاكرينَ.

ففي «**الدر المنثور**» للحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى ما نصُّه:

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتمٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: لا يَفرضُ على عبادهِ فريضةً إلا جَعَل لها حدّاً معلوماً، ثم عَذَر أهلَها في حالِ عُذرٍ، غيرَ الذكر، فإنَّ اللهَ لم يجعل له حدّاً ينتهي إليه، ولم يَعذر أحداً في تركهِ إلا مَغْلوباً على عَقْلهِ، فقال: اذكُروا الله قياماً وقُعوداً وعلى جُنوبِكم، بالليلِ والنهارِ، في البرِّ والبحرِ، في السفرِ والحَضرِ، في الغنى والفقر، والصحةِ والسقمِ، والسرِّ والعَلانيةِ، وعلى كلِّ حالٍ، وقال: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢] فإذا فعلتُم ذلك صلَّى عليكُم وملائكتُهُ، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَـٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣] انتهى[٢].

فصرَّح ابنُ عباس بأنَّ الذكرَ بالعلانيةِ مأمورٌ بِهِ بهذهِ الآية كالسرِّ، ولا شيءَ من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيءَ من الذكرِ جَهْراً بحرام، وهو المطلوبُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٩٧)، والحاكم (٦٢٨٠) من حديث ابن عباس وصححه.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٦/ ٦١٨)، وزاد نسبته إلى ابن جرير، وهو في «تفسير ابن جرير الطبري» (٧/ ٤٤٦) و(١٩/ ١٢٤)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (١٧٧٠١).

٢ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣].

وجه الدلالة: أنَّ ابن عباس رضي الله عنهما فسَّر هذه الآيةَ أيضاً بما يدلُّ على أن الذكرَ مطلوبٌ على جميع الأحوال التي منها السرُّ والعلانيةُ.

ففي «**الدر المنثور**» أيضاً في هذه الآية ما نصُّه:

وأخرج ابن جريرٍ وابن المنذر وابن أبي حاتمٍ عن ابن عباس قال: بالليلِ والنهارِ، في البرِّ والبحرِ، في السفرِ والحضرِ، والغنى والفقرِ، والسَّقَم والصحةِ، والسِّر والعلانيةِ، وعلى كلِّ حالٍ. انتهى[١].

أي: على كلِّ حالٍ لم يكُن الشرعُ استثناهُ للذَّاكرِ باللسانِ، كحالة الجلوسِ على قضاءِ الحاجة، وحالةِ الجماعِ، وحالةِ الخُطبةِ لمن يسمعُ صوتَ الخطيبِ، وغيرِها مما هو مُفصَّلٌ في مظَانِّه.

فصرَّح ابن عباسٍ بأن الجهرَ من الأحوال المأمور بها في هذه الآيةِ، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيءَ من الذكرِ جَهْراً في حالٍ مّا ـ غير ما استثناهُ الشَرعُ ـ بحرامٍ، وهو المطلوب.

٣ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وجه الدلالة: أن العربَ كانوا يتفاخَرُون في المواسمِ، فيذكرونَ فِعال آبائهم وأيامَهم ومجالسَهم، ولا شك أن ذلك كان بالجهر، إذ التفاخرُ لا يحصلُ إلا

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٦٦٦)، و«تفسير ابن جرير» (٧/ ٤٤٦)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٥٩١١).

بالإسماعِ، وقد أُمروا أن يذكُروا اللهَ كذِكْرِهم آباءهم أو أشدَّ ذكراً[١]، فكان أمراً بالجَهْرِ التزاماً، ولذلك امتثلوا الأمرَ على هذا الوجهِ.

فقد أخرج سعيد بن منصور من روايةِ عُبيد بن عمير قال: كان عُمر يُكبِّر في قُبَّته بمنًى ويُكبِّر أهلُ المسجدِ، ويكبِّر أهلُ السوق، حتى تَرْتَجَّ منًى تكبيراً[٢].

وأخرجها أبو عُبيد القاسم بن سلَّام ـ ومن طريقه البيهقي ـ عن عُبيد بن عميرٍ بلفظ: أنَّ عُمر رضي الله عنه كان يكبِّر في قُبَّته بمنىً، فيسمعُه أهلُ المسجد فيكبِّرونَ بتكبيرِهِ، فيسمعُهم أهلُ السوقِ فيكبِّرونَ بتكبيرِهم حتى تَرْتجَّ منىً تكبيراً[٣].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في «نتائج الأفكار بتخريج أحاديث الأذكار»[٤]: هذا موقوفٌ صحيح علَّقه البخاريُّ بالجزم، قال: وكان عمر..، فذكره، وقال بعده: وكان ابنُ عمر يُكَبِّر بمنىً تلك الأيامَ خَلْفَ الصلواتِ، وعلى فراشِه، وفي فسطاطه، ومجلسه وممشاه، تلكَ الأيامَ جميعاً[٥].

---

(١) انظر: «تفسير ابن جرير الطبري» (٣/ ٥٣٧)، و«الدر المنثور» (١/ ٥٥٧).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» كما في «تغليق التعليق» لابن حجر (٢/ ٣٧٩) عن سفيان، عن عمرو ـ وهو ابن دينار ـ عن عبيد بن عمير.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٨٠) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به. وإسناده صحيح. وقد علقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٩٧٠).

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٦٧) من طريق أبي عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به. وابن جريج ـ واسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ـ ثقة لكن يدلس، ولم يصرح بالتحديث هاهنا.

(٤) لم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار» (٥/ ٧١).

(٥) علَّقهما البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٩٧٠)، وقد وصلهما ابن حجر في «التغليق» (٢/ ٣٧٩).

وهذا أخرجه ابن المنذر في «الكتاب الكبير»[١]، والفاكهي في «كتاب مكة»، كلاهما من طريق ابن جُريجٍ عن نافعٍ[٢]. وسندهُ صحيحٌ، ونقل ابن المنذرِ عن الربيع عن الشافعيِّ نحوَ ذلك.

وأخرج البيهقيُّ عن تميمِ بن سَلَمة قال: خَرجَ عبدُ الله بن الزُّبير رضي الله عنهما يومَ النحرِ فلَمْ يَرَهُم يكبِّرون، فقال: ما لَهم لا يُكبِّرون، لقد رأيتُنا في العسكرِ ما يُرى طرفاهُ، فيُكبِّر الرجلُ، فيُكبِّر الذي يليهِ، حتى يرتجَّ العسكرُ تكبيراً[٣]. قال الحافظ ابن حجر: هذا موقوفٌ صحيح.

وأخرج البيهقيُّ عن عمرو بن دينار قال سمعتُ ابن عباس رضي الله عنهما يُكبِّر يوَم الصَّدَرِ، ويأمرُ من حولَه أن يكبِّروا، فما أَدري تأوَّل قولَه تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] أو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٠][٤].

قال الحافظ ابن حجر: هذا موقوفٌ صحيحٌ، أخرجه مسدَّد عن سفيان، ووقع في روايته: يوم النفر[٥] انتهى.

وأخرج مالك في «الموطأ» عن يحيى بن سعيد أنه بَلَغه: أنَّ عمر بن الخطاب خَرجَ الغدَ من يومِ النحرِ بمنىً حين ارتَفعَ النهارُ شيئاً، فكبَّر، وكبَّر الناسُ لتكبيرهِ،

---

(١) الكتاب الكبير لابن المنذر، سماه ابن حجر في «التغليق» (٢/ ٣٧٩): كتاب الاختلاف.

(٢) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٢٨) من طريق ابن جريج، أخبرني نافع، عن ابن عمر.

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦١٣٣).

(٤) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٧٠).

(٥) أخرجه مسدد، كما في «المطالب العالية» (٥/ ١٤٢).

ثم خَرجَ الثانيةَ من يومِهِ ذلك بعدَ ارتفاعِ النهار، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِهِ، حتى بَلَغ تكبيرُهم البيتَ، ثم خَرجَ الثالثةَ من يومِهِ ذلك حين زاغتِ الشمسُ، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِهِ، حتى يتصلَ التكبيرُ ويبلغَ البيتَ، فيُعرف أن عمرَ قد خَرجَ يَرْمي[1]. انتهى.

فهذا قد امتَثَلُوا الأمرَ بالجَهْر في المسجدِ وغيرِهِ من السُّوقِ والفُسطاطِ والمَمْشى وغيرِها.

٤ ـ **ومنها:** قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ﴾ [البقرة: ١٩٨].

ففي «**الدر المنثور**»: أخرج ابن خُزيمة عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ رسول الله ﷺ وَقَف حتى غربتِ الشمسُ، فأقبل يكبِّر اللهَ ويُهلِّله ويعظِّمه ويمجِّدهُ، حتى انتهى إلى المزدلفة[2].

وأخرج ابن خُزيمة عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقفُ عند المَشْعرِ الحرامِ، ويقفُ الناسُ يَدْعُون اللهَ تعالى ويكبِّرونَه ويهلِّلونَه ويُمجِّدونه ويعظِّمونَه حتى يَدْفَعَ إلى منى[3].

فهذا النبيُّ ﷺ قد جَهَر بالتكبير والتهليل بعد الإفاضةِ إلى المزدلفة، حتى سمعَهُ ابن عمر وعَرَف مَبْدأَه وغايتَه، وكذا في المشعر الحرام، والناسُ معه، ورسولُ الله

---

(١) «الموطأ» (١/ ٤٠٤)، باختلاف في بعض متنه، لكن المصنف نقله عنه بواسطة «الدر المنثور» للسيوطي (١/ ٥٦٣)، كما أشار إلى ذلك في رسالته: «نشر الزهر في الذكر بالجهر».

(٢) في (ح): «مزدلفة» والمثبت موافق لما في «الدر المنثور» (١/ ٥٣٨)، و«صحيح ابن خزيمة» (٢٨٤٦). وإسناده ضعيف لضعف عمرو بن مجمع السكوني.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٤٠)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٥٦) وفي إسناده عمرو بن مجمع السكوني، وقد ضعفوه.

ﷺ أعلمُ الناس بما أُنزل إليه، فالجهرُ في الآية وإن لم يكن مَنْصُوصاً عليه، لكنه عُلِم من امتثال رسولِ الله ﷺ الأمرَ بالجهرِ أنَّه مرادٌ بهذا الأمر، وليس بعد بيانهِ بيانٌ.

٥ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

ففي حديثِ جابرٍ في قصة حجَّةِ الوَداع عند مسلمٍ وغيرِه: «ورسولُ الله ﷺ بين أَظْهُرِنا، وعليه يَنزلُ القرآنُ، وهو يعلمُ تأويلَه، فما عَمِل به من شيءٍ عَمِلنا به». وساقَ الحديثَ، إلى أن قال: فبدَأَ بالصَّفا فَرَقي عليه حتى رأَى البيتَ، فكبَّر اللهَ ووحَّدَه، وقال: «لا إله إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له» إلى قوله: «وهَزَم الأحزابَ وَحْدَه»[1].

فهذا جَهْر رسولِ الله ﷺ بالتَّهليلِ والتكبيرِ على وجهٍ أَسْمعَ الصحابةَ، حتى حفِظُوا عنه ورَوَوه، وصيغةُ التكبير مُصرَّحٌ بها في المناسك: (الله أكبر) ثلاثاً[2]، ولله الحمدُ، اللهُ أكبر على ما هدانا، والحمدُ لله على ما أَوْلانا.. إلخ. إشارة إلى تأويلِ قولِه تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] وأنَّ المرادَ به الجهرُ؛ لقول الصحابي: «وعليه ينزلُ القرآن وهو يعلمُ تأويله» الحديث.

وقد قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وأخرج سعيد بنُ منصور عن ابن عمر: أنَّه كان يَدْعُو على الصَّفا والمروةِ، يكبِّر ثلاثاً ثلاثا، سبعَ مرارٍ، ثم يقول: «لا إله إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إله إلا الله، ولا نعبدُ إلا إيَّاهُ مُخْلصينَ له الدينَ ولو كَرِهِ الكافرون»، وكان يَدْعُو بدعاءٍ كثيرٍ حتى يُبطئنا وإنَّا لشباب[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٣١)، وأبو داود (١٩٠٥).

(٢) في (ح) و(ر): «٣» بدل: «ثلاثاً».

(٣) أخرجه سعيد بن منصور كما في «الدر المنثور» (١/ ٣٨٩).

وكان من دعائه: «اللَّهم اعْصِمني بدِينكَ» الدعاءَ بطولِهِ[١].

وهذا يدلُّ على أنَّ جهرَ النبيِّ ﷺ لم يكن بمجرَّدِ التعليم، وإلا لمَا جَهَر الصحابةُ بالذكرِ والدعاءِ بعد ما علِمُوا أنَّه مشروعٌ، وأنه يُخفي، وهو ظاهرٌ لمن أنصفَ.

٦ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

ففي «الدر المنثور»: وأخرج المَرْوزيُّ، وابنُ جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه»، عن عمرو بن دينار قال: رأيتُ ابن عباس يُكبِّر يومَ النَّحرِ، ويتلُو: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣][٢].

وعن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم: أنَّ الأيامَ المعدوداتِ هي أيام التشريق[٣].

وأخرج ابنُ أبي الدنيا عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلَّى صلاةَ الغَداةِ يومَ عَرفة جثا على رُكْبتيهِ، فقال: «اللهُ أكبر، اللهُ أكبر، لا إلهَ إلا الله، واللهُ أكبر ولله الحمدُ» إلى آخرِ أيامِ التَّشريقِ يكبِّرُ في العصرِ[٤].

وفي «صحيح مسلم» وغيره: «أيامُ التَّشريق أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكْرٍ لله»[٥].

---

(١) أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٢١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٠٨)، من حديث ابن عمر موقوفاً. وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٦٢)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٥٥٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٩٢)، والبيهقي في «السنن» (١٠١٤٦)، وإسناده صحيح.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٦٢).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٥٦)، وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٤٠) وقال: في هذا الإسناد ضعف.

(٥) أخرجه مسلم (١١٤١) من حديث نبيشة الهذلي مرفوعاً.

فهذا قد وَقعَ امتثالُ الأمر بالجَهْرِ، فهو المرادُ، ومن المرادِ من مُطلق «اذكروا الله»[(١)] في الآية، ومطلقِ ذكر الله في حديثِ مسلمٍ، إذ إليه فوَّضَ بيان ما أُنزل إلينا[(٢)]، وقد قال تعالى لنا: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٥] وقال ﷺ: «خُذوا عنِّي مناسِككُم»[(٣)].

٧ ـ **ومنها**: قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣].

بيان ذلك: أنَّه ﷺ كان يُكثر من التَّسبيحِ والاستغفارِ بعد نُزولِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ جَهْراً، وهو أعلمُ بما أُنزلَ إليه، فالجهرُ هو المأمورُ به المرادُ تحقيقاً لامتثال الأمر.

ففي «الدر المنثور»: وأخرج عبد الرزاق، وأحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأبو جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، عن عائشة قالت: كان النبيُّ ﷺ يُكثر أن يقولَ في ركوعه وسُجودِهِ: «سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِك، اللهم اغفر لي» يتأوَّلُ القرآنَ، يعني: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣][(٤)].

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: «يتأوَّل القرآن»؛ أي: يفعلُ ما أُمر بهِ فيهِ، والمراد بالقرآنِ: بعضُه، وهو السورة المذكورة. انتهى[(٥)].

---

(١) (ح): «أو من المراد من مطلق اذكر الله».

(٢) «إلينا» زيادة من (ع).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، والنسائي (٣٠٦٢) من حديث جابر مرفوعاً.

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٦٦٣)، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٨٧٨)، وأحمد (٢٤٢٢٣)، والبخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤)، وأبو داود (٨٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٩)، وابن ماجه (٨٨٩)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧١٠).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٩٩).

وفي «الدر المنثور»: وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أم سلمة قالت: كان رسولُ الله ﷺ في آخرِ أمرِهِ لا يقومُ ولا يَقْعدُ ولا يذهبُ ولا يَجيءُ إلا قال: «سبحانكَ اللهمَّ وبحمدك، أستغفركَ وأتوبُ إليك». فقلتُ له، فقال لي: «إني أُمرتُ بها»، وقرأ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾ إلى آخر السورة. انتهى[١].

وفي «المعجم الصغير» للطبراني عن أم سلمة قالت: كان النبيُّ ﷺ قبلَ أن يموتَ يُكثرُ أن يقولَ: «سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدكَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ» قلتُ له: يا رسول الله! إنِّي أراكَ[٢] تُكثر أن تقولَ: «سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدك، أستغفرُكَ وأتوبُ إليك»؟ قال: «إنِّي أُمرتُ بأمرٍ»، فقرأ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾. انتهى[٣].

وهذا صريحٌ في أنَّ جهرَهُ كان امتثالاً للأمرِ، لا للتعليمِ، وبالله التوفيق.

٢ ـ [الأدلة من السنة]

وأما السنة، فأحاديث:

١ ـ منها: الحديث الصحيح: «اذكُروا اللهَ حتى يقولُوا: مجنون».

أخرجه الإمامُ أحمد، وابن عدي، والحاكم، والبيهقي، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً[٤].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٦٦٣)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧١١).

(٢) في (ح): «قلت: يا رسول الله أراك».

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٧٧)، وفي «الأوسط» (٤٧٣٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا حفص، تفرد به سهل بن عثمان اهـ.

وسهل قال الحافظ في «التقريب»: له غرائب، ثم إن فيه: الشعبي عن أم سلمة، وفي سماع الشعبي منها اختلاف.

(٤) أخرجه أحمد (١١٦٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١)، والحاكم (١٨٣٩) وصححه، =

قال العزيزي في «السراج المنير»: قال المناوي: صحَّحه الحاكمُ، واقتصر ابن حجر على تَحْسينِه. انتهى[١].

وحديث ابن عباس مرفوعاً عند الطبراني: «أَكثروا ذِكْرَ اللهِ حتى يقولَ المنافقون: إنَّكم مُراؤُونَ»[٢].

وحديث ابن الجَوزاء[٣] مرسلاً عند سعيد بن منصور، والإمام أحمد في «الزهد»، والبيهقي: «اذكُروا اللهَ حتى يقولَ المنافقون: إنكم مراؤون».

قلت: أَخبرنا شيخُنا الإمامُ صفيُّ الدين أحمد بنُ محمد المدني قُدِّس سرُّه إجازةً[٤]، عن شيخِ الإسلامِ الشمس محمد بن أحمد الرَّمليِّ إجازةً عامةً، عن شيخِ الإسلامِ الزَّين زكريا الأنصاريِّ، عن الحافظ ابن حجرٍ أنه قال في «نتائج الأفكار»:

= والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢١)، وفي «الشعب» (٥٢٣)، من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «أكثروا ذكر الله....». ودراج أبو السمح ضعيف في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، وقد أنكر ابن عدي عليه هذا الحديث.

(١) انظر: «السراج المنير» للعزيزي (١/ ٢٨١)، و«فيض القدير» للمناوي (٢/ ٨٤)، وقد نقل عن ابن حجر تحسينه في «أماليه».

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠) من طريق سعيد بن سفيان الجحدري، عن الحسن بن أبي جعفر، عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «اذكروا الله...» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف اهـ.

(٣) كذا في النسخ، وصوابه: أبي الجوزاء ـ واسمه: أوس بن عبد الله الربعي ـ كما في «الزهد» لأحمد (٥٥٧)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٥٢٤)، و«الزهد» لابن المبارك (١٠٢٢)، و«السراج المنير» (١/ ٢٨١)، وفي إسناده عمرو بن مالك النكري، قال الحافظ: صدوق له أوهام.

(٤) «إجازة» ليس من (ع).

قرأتُ على فاطمةَ بنت المُنجا عن سليمان بن حمزة، قال: أخبرنا إسماعيل بن ظفر، قال: أخبرنا أبو عبد الله الكراني، قال: أخبرنا أبو القاسم الصيرفي[١]، قال: أنبأنا أبو الحسين بن فاذشاه، قال: أخبرنا أبو القاسم الطبراني، قال: حدثنا أحمد بن رِشْدينَ ويحيى بن عثمان، قال الأول: حدثنا أحمد بن صالح، وقال الثاني: حدثنا أَصْبغ بن الفَرَج، قالا: أخبرنا عبد الله بن وَهْب، عن عَمْرو بن الحارث، عن درَّاج ـ بمهملتين وجيم، والدالِ المفتوحةِ والراءُ ثقيلةٌ ـ عن أبي الهَيْثم، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثِروا ذِكْرَ الله حتى يقولوا: مجنون».

قال الحافظ ابن حجر: وهذا حديثٌ حسنٌ، أخرجه أحمد عن سُريج، عن يونس[٢]، عن ابن وَهْبٍ، وأخرجه الحاكم من رواية أحمد بن عيسى ومن رواية أصبغ وغيرهما عن ابن وهب، وقال: هذه نسخةٌ صحيحةٌ للمصريين[٣].

ثم قال الحافظ ابن حجر: وأخرجه أحمد أيضاً وأبو يعلى من طريق ابن لَهيعةَ، عن دَرَّاج، ولفظه: «اذكروا الله ذكراً كثيراً» والباقي مثلهُ[٤].

وله شاهدٌ عن ابن عباسٍ عند أبي يعلى مثلهُ، لكن في آخِره: «حتى يقول المنافقون: مراؤون»[٥]. انتهى.

---

(١) كذا في النسخ: «أبو القاسم الصيرفي»، والذي في «نتائج الأفكار»، و«المجمع المؤسس» (١/ ٢٦٤): محمود بن إسماعيل الصيرفي، وكنيته: أبو منصور، وهو راوي «المعجم الكبير» للطبراني.

(٢) جاء في النسخ: «عن شريح عن يونس»، وصوابه: عن سريج، وقوله: «عن يونس» مقحم، لم يرد في «مسند أحمد» (١١٦٥٣).

(٣) «المستدرك» للحاكم (١٨٣٩).

(٤) أخرجه أحمد (١١٦٧٤)، وأبو يعلى كما في «المقصد العلي» (١٦٢٤)، ولفظه عندهما: «أكثروا ذكر الله...».

(٥) سلف تخريجه من حديث ابن عباس عند الطبراني وأبي نعيم، ولم أقف عليه عند أبي يعلى.

ودلالةُ هذه الأحاديثِ على أنَّ الجهرَ هو المرادُ بهذا الأمرِ ظاهرةٌ، لأنَّ ذلك كما قال السيوطي في «نتيجة الفكر»: إنما يُقال عندَ الجهرِ دونَ الإسرارِ[١]. انتهى.

وذلكَ لأنَّ الخفيَّ نَفْسيّاً كان أو مَسْموعاً لنفسِه فقط لا اطِّلاع للناس عليه عادةً، حتى يقولُوا في صاحبِهِ: إنه مجنونٌ أو مُراءٍ.

ويُؤيِّده أنَّ الجهرَ هو المتبادرُ من الأمرِ بالذِّكرِ مُطلقاً أو بنوعٍ مخصوصٍ منه، بدليلِ أنَّه ﷺ امْتَثَل أمرَ ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ﴾ جَهْراً، ولا قرينةَ على المرادِ سوى المتبادر[٢].

ويزيدُه ظُهوراً: ما أخرجه البيهقيُّ في «الشُّعب» عن بُكَير بن عُتَيق قال: حَجَجتُ فتوسَّمتُ رجلاً أَقْتدي به، فإذا سالم بن عبد الله في الموقف يقول: لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهَ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، بيدِهِ الخيرُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، لا إلهَ إلا اللهُ إلهاً واحداً ونحنُ له مسلمونَ، لا إلهَ إلا اللهُ ولو كَرِه المشركون، لا إله إلا الله ربُّنا وربُّ آبائنا الأولين، فلم يَزَلْ يقولُ هذا حتى غابتِ الشمسُ، ثم نَظَر إليَّ وقال: حدَّثني أبي عن أبيه عمر بن الخطاب، عن النبيِّ ﷺ قال: «يقولُ اللهُ تباركَ وتعالَى: مَنْ شَغَله ذِكْري عن مسألَتِي، أَعْطيتُه أفضلَ ما أُعطي السائلين»[٣].

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» كما في (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٦٦).

(٢) في (ع) و(ح): «التبادر».

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٦) من طريق عثمان بن زفر، عن صفوان بن أبي الصبهاء، عن بكير بن عتيق، به، وقال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٧٦): هذا موضوع، ما رواه إلا هذا الشيخ بهذا الإسناد، يعني: صفوان بن أبي الصبهاء، وقال: منكر الحديث، يروي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات من الروايات. اهـ.

ونقل السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٨٨) عن الحافظ ابن حجر قوله: وأورده ابن الجوزي =

بيان ذلك: أنَّ الراوي أعلمُ بمعنى الحديثِ الذي يَرْويهِ، وقد اشتغَلَ بالذكرِ جَهْراً، فلو لم يكُنْ فَهِم من الحديثِ أنَّ الجهرَ هو المرادُ لأنه المُتبادر ـ أو مِن المراد ـ لم يكن ممن شَغَلهُ ذِكْرهُ تعالى عن مَسْأَلته، لكنَّ اللازمَ باطلٌ، فالملزومُ مثلهُ.

فالجهرُ إنْ لم يكن هو المرادَ بالحديث، فلا أقلَّ مِن أنَّه فَهم أنَّ الجهرَ مما يصحُّ أنْ يُرادَ به، بل وأنه أفضلُ من السرِّ، ولذا اختاره عليه، فإذا كان الجهرُ مما يرادُ من حديثِ: «مَن شَغَلهُ ذِكْري» مع كونه مطلقاً ولا قرينةَ على إرادةِ الجهرِ غيرُ التبادر، فكيف لا يُراد من حديثِ: «اذكروا اللهَ حتى يقولَ المنافقون: إنكم مراؤون» مع وضُوحِ دلالةِ قرينةِ قوله: «مجنون» أو «مراء» على أنَّ المرادَ به الجهرُ؟

فنقول: الذكرُ جهراً مأمورٌ به، ولا شيءَ من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيءَ من الذِّكر جَهْراً بحرامٍ.

٢ ـ ومنها: حديث أبي هريرة في «صحيح البخاري» قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا عِند ظنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعهُ إذا ذَكَرني، فإن ذَكَرني في نفسِه ذكرتُه في نفسِي، وإنْ ذَكَرني في ملأٍ ذكرتهُ في ملأٍ خيرٍ منهم»[١].

قال الحافظ السيوطي في «نتيجة الفكر»: والذكرُ في الملأِ لا يكون إلا عن جهر. انتهى[٢].

= في الموضوعات فلم يصب، واستند إلى ذكر ابن حبان لصفوان في الضعفاء، ولم يستمر ابن حبان على ذلك، بل ذكر صفوان في كتاب الثقات (٨/ ٣٢١).

وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، اختلف فيه قول ابن حبان.

(١) «صحيح البخاري» (٧٤٠٥).

(٢) «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٦٦).

وذلك لأنَّه قابلَه بالذِّكر في النَّفسِ، والمتبادِرُ منه الذِّكر بالخُفية، وهو الذِّكْر بالكلام النَّفسِي أو اللِّساني الذي لا يسمعُه غيرُه، بل يكون سماعاً مَقْصوراً على نفسِه، فلا يكون إلا سرّاً فمقابلُه لا يكون إلا عن جَهْرٍ.

ويحتملُ أن يُراد من الذِّكرِ في النَّفسِ: الذكرُ مُنْفرداً؛ سرًّا كان أو جهراً، كما يدلُّ عليه روايةُ: «عبدي إذا ذَكَرتني خالياً ذكرتُكَ خالياً، وإن ذَكَرتني في ملأٍ ذكرتُكَ في ملأٍ خيرٍ منهم وأكثر»[1].

وعليه فالجهرُ يصحُّ أن يرادَ من الشقَّين، ولا يختصُّ بالشقِّ الأخيرِ، لكنَّ المتبادرَ من الذِّكرِ في الملأِ أن يكونَ بين الناسِ بحيثُ يسمعُه الملأُ، وهو فوق أَدْنى الجهرِ من المراتبِ المتوسطةِ التي تمسُّ الحاجةُ إليها، وتختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاص.

وعلى هذا ففيهِ دليلٌ على ذِكْر جماعةٍ مجتمعين على الذِّكر في المسجدِ وغيره، وذلك لأنَّ الذكرَ في الملأِ إذا كان مَنْدُوباً إليه ويجازي[2] اللهُ بذكرهِ تعالى إيَّاه في ملأٍ خيرٍ منهم، كان لكلِّ واحدٍ من الجماعةِ أن يَذْكرَ جَهْراً ليكون ذاكِراً في ملأٍ، رغبةً في الجزاءِ المذكورِ، فكان اجتماعُهم على الَجْهر مَنْدُوباً إليه، كجَهْرِ واحدٍ، وهو المطلوبُ.

ويؤيِّدهُ ما مرَّ: «أنَّ عمر كان يُكبِّر فيسعمه أهلُ المسجدِ، فيُكبِّرونَ بتكبيرِهِ»

---

(١) أخرجه البزار في «مسنده» (٥١٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٧)، من حديث ابن عباس مرفوعاً، وفيه: «في ملأ خير منهم وأكبر». وصحح إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٣٩٤).

(٢) في (ح) و(ر): «يجازيه».

إلى أن قال: «حتى ترتجَّ مِنَّى تكبيراً»[١]. فهذا هو الاجتماعُ على الذِّكرِ بالجَهْرِ في المسجدِ وغيرِهِ في أيامِ منًى، ولم يصحَّ نَهْيٌ عنه في غيرِها، بل حديثُ: «مَن ذَكَرني في ملأٍ»[٢] يعمُّ الأوقات والأمكنةَ إلا ما استُثني منهما.

ويزيدُه وضوحاً: ما وَردَ من طرقٍ عديدةٍ: «أنَّ سورةَ الأنعامِ نَزلتَ بمكةَ مَعها موكبٌ من الملائكةِ يُشيِّعونَها، قد سدُّوا ما بين الخافقَينِ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ والتَّقديسِ، والأرضُ ترتجُّ أو كادت أن تَرتجَّ».

فقد قال في «الدر المنثور»:

وأخرج أبو عُبيد وابن الضُّريس في «فضائلهما»، وابنُ المنذر والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال: نَزلَت سورةُ الأنعامِ بمكةَ ليلاً جُمْلةً وحولَها سبعونَ ألفَ ملكٍ، يَجْأَرون حولَها بالتَّسبيح[٣].

وأخرج ابنُ الضُّريس عن ابن عباس: قال أُنزلت سورةُ الأنعامِ جميعاً بمكةَ، معها موكبٌ من الملائكةِ يُشيِّعونَها، قد طَبَّقُوا ما بين السماءِ والأرضِ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ، حتى كادت الأرضُ أَنْ تَرتجَّ من زَجَلِهم بالتَّسبيحِ ارْتجاجاً، فلمَّا سَمِعَ النبيُّ ﷺ زَجَلهُم بالتَّسبيح رَهِبَ مِن ذلكَ، فخَرَّ ساجِداً حتى أُنزِلت عليه[٤].

---

(١) سلف تخريجه قريباً.

(٢) سلف تخريجه في الصفحة السابقة.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣)، وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٤٠) و(ص: ٣٣٦)، وابن الضريس (١٩٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩٣٠) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس. وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان ويوسف بن مهران.

(٤) أخرجه ابن الضريس في «الفضائل» (٢٠١) عن إسماعيل بن عياش، عن أبان، عن شهر بن =

وأخرج الطبرانيُّ وأبو الشيخِ وابنُ مَرْدويه والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» والسِّلَفي في «الطيوريات»[١] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «نزلت سورةُ الأنعامِ ومَعَها موكبٌ من الملائكةِ تَسدُّ ما بين الخافِقَينِ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ والتقديسِ والأرضُ تَرْتجُّ»، ورسولُ الله ﷺ يقول: «سبحانَ اللهِ العظيم، سبحانَ الله العظيمِ»[٢].

وأخرج أبو الشيخِ عن أُبي بن كعبٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أُنزلت عليَّ سورةُ الأنعامِ جُملةً واحدةً، يُشيِّعُها سبعونَ ألفَ ملكٍ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ والتَّهليلِ». انتهى[٣].

ومِن المعلومِ أنَّ الله تعالى قد أَثْنى على الملائكةِ بأَنَّهم ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] والأصحُّ أنَّ النبيَّ ﷺ مبعوثٌ إليهم كما رجَّحه التقيُّ السبكيُّ، والبارزي، والسُّيوطي في «الخصائص»[٤]، وبَسطَ الكلامَ فيما يدلُّ على ذلك في «تزيين الآرائك»[٥].

= حوشب، قال سمعت ابن عباس، به. وإسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وإسماعيل بن عياش الحمصي يروي عن أبان بن صالح المدني وهو ضعيف في روايته عن غير أهل بلده.

(١) في (ع): «والسلفي في انتخاب السلفي من حديث» والمثبت من (ح) و(ر)، وهو الموافق لما في «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٤٧) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢١٠)، وقال الطبراني: تفرد به أحمد بن محمد السالمي اهـ. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠): رواه الطبراني عن شيخه محمد بن عبد الله بن عرس، عن أحمد بن محمد بن أبي بكر السالمي، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٤).

(٤) انظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (٢/ ٣٢١)، و«فتاوى السبكي» (١/ ٣٨).

(٥) انظر: «تزيين الآرائك في إرسال النبي ﷺ إلى الملائك» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ١٦٨).

فكان جَهْرُهم بذكرِ اللهِ عن أمرِ اللهِ، لا بدعةً، فيكون طاعةً لا حراماً ومعصيةً، بل هو مِن الأمورِ المحبوبة للهِ[1] في الدُّنيا والآخرةِ، لا في الدنيا فقط، فقد وَردَ[2] في «مسند عبد بن حميد» من حديثِ ابن عمرَ الطويلِ في ذِكْرِ الجنةِ ونَعِيمِها ما نصُّه: «حتى إذا بَلَغ النعيمُ منهم كلَّ مبلغٍ، وظنُّوا أَنْ لا نعيمَ أفضلُ منه، تجلَّى لهم الربُّ تباركَ وتعالى، فنَظَروا إلى وجهِ الرحمنِ عزَّ وجلَّ، فَنَسُوا كلَّ نعيمٍ عايَنُوه حين نَظَروا إلى وَجْهِ الرحمنِ عزَّ وجلَّ، فيقول: يا أهلَ الجنةِ هلِّلُوني، فيتجاوَبُون بالتَّهليلِ، فيقول: يا داودُ قُمْ فمَجِّدْني كما كُنتَ تُمجِّدني في الدنيا، فيُمَجِّد داودُ ربَّه عز وجل». انتهى[3].

وفيه دليلٌ أيضاً على أنَّ المتبادِر من الأمرِ بالذِّكر هو الجهرُ به، فلهذا يتَجاوبُ أهلُ الجنةِ من الأولينَ والآخرينَ بالتَّهليلِ جَهْراً.

وفيه إشارةٌ إلى أنَّ التَّهليلَ هو الذي أَنتجَ لهم سُكنى الجنةِ ونعيمَ النظرِ.

يوضِّحه حديثُ ابنِ عمر عند ابنِ الجزري في «النشر»؛ قال في المدِّ لقَصْدِ المبالغة: ومنه مدُّ التَّعظيمِ في نحو: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ قال: رَوَينا في ذلك حديثين مرفوعين:

---

(١) لفظ: «لله» زيادة من (ع).

(٢) في (ر) و(ع): «روينا».

(٣) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٥١)، والدارمي في «الرد على الجهمية» (١٨٩)، والدارقطني في «رؤية الله» (١٧٦) من طريق أبي شهاب الخياط، عن خالد بن دينار، عن حماد بن جعفر، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً. وإسناده ضعيف، قال البوصيري في «اتحاف الخيرة المهرة» (٨/ ٢٤١): في إسناده من لا أعرفه الآن. اهـ. وحماد بن جعفر: لين الحديث، ولا يُعرف له سماع من ابن عمر.

أحدهما: عن ابن عمر: «مَن قال: لا إله إلا الله ومدَّ بها صوتَه، أسكَنَه اللهَ دارَ الجَلالِ ـ داراً[1] سمَّى بها نفسَه، فقال: ذو الجَلال والإكرامِ ـ ورَزقَه النَّظرَ إلى وجْهِه»[2].

والآخر: عن أنس: «مَن قال لا إله إلا الله ـ ومدَّها ـ هَدَمتْ له أربعةَ آلافِ ذَنْبٍ»[3].

وكلاهما ضعيفان ولكنَّهما في فضائلِ الأعمال. انتهى[4].

٣ ـ ومنها: ما أخرجه البخاريُّ عن ابن عباس: أنَّ رفعَ الصوتِ بالذِّكرِ حين يَنْصرفُ الناسُ من المكتوبةِ كانَ على عهد النبيِّ ﷺ[5].

---

(١) في (ع): «دار».

(٢) أخرجه الحارث بن أبي أسامة ـ كما في «بغية الباحث» (٦٢٢) ـ عن داود بن المحبر، عن عباد بن كثير، عن نافع، عن ابن عمر، وعن رجل عن عبد الله بن عمرو، مطولاً. وقال البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥/ ٨٨): إسناده ضعيف لضعف داود بن المحبر اهـ.

قلت: وعباد بن كثير: هو الثقفي الكاهلي، كان يروي الأباطيل والمناكير.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٦٨)، والديلمي ـ كما في «الزيادات على الموضوعات» (٧٢٠) ـ من طريق عباد بن كثير، عن نافع، عن ابن عمر، به، وقال السيوطي: عباد بن كثير يضع الحديث.

(٣) أخرجه السيوطي في «الزيادات على الموضوعات» (٧٢١) من طريق يغنم بن سالم، عن أنس، به. وقال: يغنم كذاب.

وأخرجه ابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» ـ كما في «لسان الميزان» (٨/ ٢٨٨) من طريق نعيم بن تمام، عن أنس، به. وقال: هذا حديث باطل، وأظنه: يغنم بن سالم....، تصحف اسمه واسم أبيه. اهـ.

(٤) انظر: «النشر» (٢/ ١١٠٧، و١١٠٨ ـ ١١٠٩)، والحديثان كما ترى موضوعان، وليسا ضعيفين، فلا يعمل بهما حتى في الفضائل.

(٥) «صحيح البخاري» (٨٤١).

٤ ـ **ومنها**: ما أسنده الشافعيُّ رضي الله عنه عن ابنِ الزُّبير يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّم من صلاتِهِ يقولُ بصوته الأعلى: «لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له» الحديث[(١)].

وسيأتي تمامُ الكلامِ في ذلك في الفصلِ الثالثِ إن شاء الله تعالى.

٥ ـ **ومنها**: ما أخرجه الإمامُ أحمد في «مسنده»، والبزار، والطبراني، والحاكم، من طريق يعلى بن شداد بن أوس، قال: حدثني أبي شدادُ بنُ أوسٍ وعبادةُ حاضرٌ فصدَّقه قال ـ واللفظ للبزار ـ: بايعْنا رسولَ الله ﷺ فقال: «فيكم غَريبٌ؟» يعني: أهلَ الكتاب، قلنا: لا يا رسول الله، فأَمَر بغَلْقِ البابِ، وقال: «ارْفَعوا أيديكم فقولوا: لا إلهَ إلا الله» فرفَعنا أيدينا ساعةً ـ زاد الطبراني: ثم وَضَع النبيُّ ﷺ يدَه ثم قال: «الحمدُ للهِ» ـ ثم اتَّفقا: «اللهمَّ إنَّك بَعَثتني بهذهِ الكلمةِ، وأَمرتَني بها ووَعَدتني عليها الجنةَ، وإنَّك لا تُخلفُ الميعادَ» ثم قال: «أَبشروا، فإنَّ الله قد غَفَر لكم»[(٢)]. انتهى.

وهذا صريحٌ في أنه ﷺ جَهَر بالتَّهليل، وأَسمعَهم بأَمْرِهِ إياهم بها، وظاهرٌ في أنهم امتثلوا أمره كذلك، وصريحٌ في أنَّه جَهَر بالتَّحميدِ والدُّعاء أيضاً، وهو دليلُ الجَهْرِ في الملأِ، ودليلُ جَهْةِ جماعةٍ مجتمعينَ على الذِّكْر.

وفي قوله: «أفيكم غريب؟» إشارةٌ إلى أنَّهم ينبغي أن يكونُوا على قلبٍ واحدٍ،

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٧١٢١)، والبزار في «مسنده» (٢٧١٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٣)، والحاكم (١٨٤٤)، من طريق راشد بن داود، عن يعلى بن شداد، به. وجاءت هذه الزيادة عندهم سوى الحاكم. وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٤١٥)، لكن قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨١): راشد بن داود فيه ضعف. اهـ. وقال الذهبي في «الكاشف»: مختلف فيه، وثقه ابن معين وضعفه الدارقطني. وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق له أوهام.

فإنه أَجمعُ لِلْهم وأقربُ إلى الحضور، فإن شُؤْمَ المنكرِ إذا حَضَرهم يُشتِّت الهَمَّ، فيَقلُّ الحضورُ، فتقلُّ البركةُ، واللهَ المستعانُ.

٦ ـ **ومنها**: حديثُ معاذٍ عند ابن صَصْري في «أماليه»: «أَكْثِروا ذِكْرَ اللهِ عزَّ وجلَّ على كلِّ حالٍ، فإنه ليسَ عملٌ أحبَّ إلى الله ولا أَنْجى لعبدٍ من كلِّ سيئةٍ في الدنيا والآخرة مِنْ ذكرِ الله»[1] انتهى.

وجه الدلالة: أنَّ الإكثارَ على كلِّ حالٍ يشملُ الجهرَ كما يَشملُ السرَّ، وغيرَهما من الأحوال المذكورة سابقاً في حديثِ ابن عباسٍ في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] بل مرَّ أن المتبادرَ مِن مُطلَق الذِّكرِ هو الجهرُ،

---

(١) أخرجه ابن صصري في «أماليه» كما في «الجامع الكبير» للسيوطي (٢٢/ ١٣٧)، هذا وقد اختلف في رفع هذا الحديث ووقفه على معاذ.

فأخرجه مالك في «الموطأ» (٥٢٥) (رواية الزهري)، ورواية يحيى (١/ ٢١١)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم (١٨٢٥) وصححه، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٦)، من طريق زياد بن أبي زياد عن معاذ موقوفاً، وإسناده ضعيف لانقطاعه، زياد بن أبي زياد لم يدرك معاذاً.

وأخرجه أحمد (٢٢٠٧٩) عن طريق زياد بن أبي زياد، أنه بلغه عن معاذ مرفوعاً، فذكره، وإسناده منقطع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٥٢) و(٣٥٠٤٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن طاوس عن معاذ مرفوعاً. وذكر الدارقطني في «العلل» (٦/ ٦٤) أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد، رفعه بعضهم ووقفه آخرون، وأن الأصح الموقوف.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٨) من طريق مروان بن سالم، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ مرفوعاً، ومروان بن سالم متروك. اتهم بالوضع.

وللحديث طرق كثيرة لا يخلو واحد منها من ضعف.

بدليلِ جَهْرِهِ ﷺ بالتَّسبيحِ والاستغفارِ امتثالاً لأمرِ ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ [النصر: ٣] فيكون من الأفرادِ المأمورِ بها، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ.

٧ ـ **ومنها**: ما أخرجه البيهقيُّ عن زيد بن أسلم قال: قال ابنُ الأدرع: انطلقتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً فمرَّ برجلٍ في المسجد يرفعُ صوتَه، فقلت: يا رسول الله عسى أن يكونَ هذا مُرائياً؟ قال: «لا، ولكنَّه أوَّاهٌ»(١).

قال الحافظ ابن حجر في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة»: عبد الله بن عبد نَهْم بن عفيف بن سُحيم بن عدي بن ثعلبة بن سعد المُزني، وهو عمُّ عبد الله بن مغفَّل المزني، قال ابنُ إسحاق: حدثني محمد بن إبراهيم التَّيمي قال: كان عبدُ الله رجلاً من مُزَينةَ ـ وهو ذو البِجادَين ـ يتيماً في حِجْرِ عمِّه، وكان مُحسِناً له، فبلغ عمَّه أنه أَسلم، فَنَزع منه كلَّ شيءٍ أعطاهُ، حتى جرَّده من ثوبه، فأتى أمَّه فقطعت له بِجاداً لها باثنين، فاتَّزر نصفاً وارتدى نصفاً، ثم أصبح فقال له النبي ﷺ: «أنتَ عبد الله ذو البِجادينِ فالْزَمْ بابي» فلَزِم بابَه، وكان يرفعُ صوتَه بالذِّكرِ، فقال عمر: أَمُراءٍ هو؟ فقال: «بل هو أحدُ الأوَّاهين»(٢).

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦)، وأحمد (١٨٩٧١) من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به.

وقال البيهقي: وإسناد هذا الحديث مرسل. اهـ. قلت: وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وقد تفرد به.

وأخرجه البيهقي أيضاً (٥٧٦) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن سلمة بن الأكوع، فذكره، وقال: وهذا ليس بشيء، والصحيح رواية جعفر بن عون.

(٢) انظر: «الإصابة» (٤/ ١٣٩)، وحديث ابن إسحاق، أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (٤/ ١١٦ ـ ١١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٦٨). ومحمد بن إبراهيم التيمي روايته عن الصحابة منقطعة.

ثم قال: وأخرج أحمد، وجعفر بن محمد الفِريابي في كتاب «الذكر» من طريق ابن لَهيعَة، عن الحارث بن يزيد، عن عُليّ بن رَباح، عن عُقبة بن عامر: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه سلم قال لرجل ـ يُقال له: ذُو البجادين: «إنه أوَّاهُ»، وذلك أنَّه كان يُكْثِرُ ذكرَ اللهِ بالقرآنِ والدعاءِ ويرفعُ صوتَه[1]. انتهى.

وأخرج البيهقيُّ عن عقبة بن عامر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ ـ يُقال له: ذو البِجادين ـ: «إنه أواه»، وذلكَ أنَّه كان يذكُر اللهَ[2].

وأخرج البيهقيُّ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أنَّ رجلاً كان يرفَعُ صوتَه بالذِّكر، فقال رجلُ: لو أنَّ هذا خَفَضَ من صوتهِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنَّه أوَّاه»[3]. انتهى.

فهذا هو الجَهرُ بالذِّكرِ في المسجد قد أَقرَّه النبيُّ ﷺ وأَزالَ عن قلبِ الصحابي الشُّبهةَ التي حمَلَته على أَنْ نَطَق بقوله: «عسى أن يكونَ هذا مُرائياً» وقوله: «لو أنَّ هذا خَفَض مِن صوته» بشهادتِه له: «أنَّه أوَّاه» لا مُراءٍ، وما يَنْطقُ عن الهوى ﷺ.

٨ ـ ومنها: حديث أبي هريرة عند الإمامِ أحمد والحاكمِ مرفوعاً: «جَدِّدوا

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٥٣)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيِّئُ الحفظ.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥) من طريق ابن لهيعة، بالإسناد السابق، وعلته ابن لهيعة.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٩)، والحاكم (١٣٦١) من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي، عن إسحاق بن منصور السلولي، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر، به. وإسحاق بن منصور السلولي متكلم فيه للتشيع، ومحمد بن مسلم الطائفي صدوق يخطئ، روى له مسلم متابعة.

إيمانكم، أَكْثِروا مِن قولِ لا إله إلا الله»[١]. قال العزيزي في «السراج المنير»: وإسنادُ أحمد صحيحٌ. انتهى[٢].

وقد مرَّ بيانُ دلالتِه على المقصودِ بأنَّ الإكثارَ بمقتضى تفسيرِ ابن عباسٍ يشملُ أحوالاً، منها: الجهر، وشمولُه للجهرِ فرعُ كونِ الجهر مَنْدوباً إليه، إذ البدعةُ المحرَّمةُ ليستْ من أفرادِ المندوبِ إليه المأمورِ بالإكثار منه، لكنَّ الجهرَ بالذِّكْرِ من المأمورِ به بأدلةِ الكتابِ والسنةِ التي مرَّ بعضُها، بل مرَّ أن الجَهْرَ هو المُتبادِر، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيء من الجهرِ بالذِّكرِ حيثُ لا مَحْذورَ شرعيّاً بحرامٍ، فهو من أفرادِ الذِّكرِ المأمورِ بالإكثارِ منه، وهو المطلوبُ.

٩ ـ **ومنها**: حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» مرفوعاً: «هذا جُمْدانُ، سِيرُوا، سَبَق المُفرِّدونَ» قالوا: وما المفرِّدونَ يا رسولَ الله؟ قال: «الذَّاكرونَ الله كثيراً والذَّاكرات»[٣].

والوجه: ما مرَّ مِن أن الإكثارَ يشملُ الجهرَ كالسرِّ بمقتضى قول تُرْجمانِ القرآنِ، ولا يَشْمَلُه إلا لكونِه عنده من الأفرادِ المندوبِ إليها، وهو كذلكَ بما سَبَق من الأدلةِ، وبل مرَّ أنَّه المتبادر، ولا شيء من المندوبِ إليه بحرامٍ.

---

(١) أخرجه أحمد (٨٧١٠)، والحاكم (٧٦٥٧) وصححه، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٥٧)، وابن عدي (٥/ ١٢٠)، وإسناده ضعيف، فيه صدقة بن موسى الدقيقي، وذكر البوصيري في «اتحاف الخيرة المهرة» (٢/ ٣٤٦)، أن مدار الإسناد عليه، وهو ضعيف اهـ. وقال الذهبي متعقباً الحاكم: فيه صدقة بن موسى ضعفوه، اهـ. ومع ذلك حسَّن إسناده المنذريُّ في «الترغيب» (٢/ ٤١٥).

(٢) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٧٦).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٦٧٦).

١٠ ـ ومنها: حديث أنس عند الإمام أحمد مرفوعاً: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعُوا» قالوا: وما رياضُ الجنةِ؟ قال: «حِلَقُ الذكر»[١].

وفي رواية أبي نُعيم بلفظٍ: «إنَّها مجالسُ الذكرِ»[٢].

وفي رواية الترمذي من حديث أبي هريرة: قلتُ: وما رياض الجنة؟ قال: «المساجد» قلت: وما الرَّتع فيها يا رسول الله؟ قال: «سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»[٣].

وجه الدلالة: أنَّ الرتعَ في رياضِ الجنةِ المُفَسَّرَ بالذِّكرِ في مجالس الذكرِ: هو الذكر[٤] في الملأ.

وقد مرَّ أنَّ المتبادرَ من الذكرِ في الملأ أن يكونَ بحيث يَسْمعُه الملأ الذي فيهم، ولهذا جَزمَ السيوطيُّ بأن الذكرَ في الملأِ لا يكون إلا جَهْراً[٥]، بل المتبادرُ من إطلاقِ الذكرِ هو الجهرُ، ولهذا امتثَلَ ﷺ أمرَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣] بالجَهْرِ، ولا قرينةَ سوى التَّبادُر.

وعَمِل سالم بنُ عبد الله بن عمر بن الخطاب بالمتبادرِ من الحديثِ القُدسيِّ

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٢٣)، وفي إسناده محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف.

(٢) أخرجها أبو نعيم كما في «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» (ص: ٢٦) من طريق زائدة بن أبي الرماد عن زياد النميري، عن أنس به، وزائدة وزياد كلاهما ضعيف، وهو في «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٦/ ٢٦٨) بلفظ: «حلق الذكر».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥١٠)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس اهـ وفي إسناده محمد بن ثابت، وهو ضعيف.

(٤) في (ح): «هو الذي».

(٥) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٦٦)، وقد تقدم.

الذي رَواهُ عن أبيه عن جدِّه مرفوعاً: «يقول الله تبارك وتعالى: مَن شَغَله ذِكْري عن مسألتِي، أَعطيتُه أفضلَ ما أُعطي السائلينَ»[1] فإنَّه اشتغَلَ في الموقفِ بالذِّكر جَهْراً حتى غابتِ الشمسُ، ولم يسأل حوائِجَه بصورةِ الدعاءِ، مع أنَّ المَوْطِنَ مَوْطنُ الدُّعاءِ.

واحتجَّ على إيثارِ الذِّكر على الدُّعاء بهذا الحديثِ، مع أنَّه لا نَصَّ فيه على الجَهْرِ ولا على السرِّ، فلولا أنَّه المتبادر، وأنَّه الأفضلُ عنده ما اختارَهُ على السرِّ، وعلى التَّقديرين فهو دليلٌ على أنَّ الجهرَ من الأفرادِ المندوبِ إليها، وهو ظاهرٌ لكل مُنْصِفٍ والخطاب معه.

وأما المُعانِدونَ فيقال لهم: ﴿لَنَآ أَعۡمَـٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَـٰلُكُمۡ سَلَـٰمٌ عَلَيۡكُمۡ﴾ [القصص: ٥٥] قال تعالى: ﴿فَأَعۡرِضۡ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكۡرِنَا﴾ [النجم: ٢٩] وقال تعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُۖ وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡۖ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَـٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ لَنَآ أَعۡمَـٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَـٰلُكُمۡۖ لَا حُجَّةَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ يَجۡمَعُ بَيۡنَنَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

١١ ـ **ومنها**: ما أورده الإمامُ النوويُّ رحمه الله في «الأذكار»[2] في بابِ تكبيرِ المسافرِ إذا صَعِد الثَّنايا، وتسبِيحه إذا هَبَطَ الأوديةَ ونحوَها، قال: رُوِّينا في «صحيح البخاري» عن جابر رضي الله عنه قال: «كنا إذا صَعِدنا كَبَّرنا، وإذا نَزلنا سبَّحنا»[3].

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٦) وتقدم الكلام عليه.

(٢) «الأذكار» (ص: ٣٦٨).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٩٩٣).

ورُوِّينا في «سُنَن أبي داود» عن ابنِ عُمر قال: كان رسولُ الله ﷺ وجُيوشُه إذا عَلَوا الثَّنايا كبَّروا، وإذا هَبَطُوا سَبَّحوا[1].

ورُوِّينا في «صحيحي»[2] البخاري ومسلم، عن ابن عُمر رضي الله عنهما قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قَفَل مِن الحجِّ أو العُمْرة ـ قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: الغزو ـ وكلَّما أَوْفى على ثَنيَّةٍ أو فَدْفَدٍ كبَّر ثلاثاً، ثم قال: «لا إله إلا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبُون تائبُونَ، عابِدون ساجِدونَ، لربِّنا حامِدونَ، صدق اللهُ وَعْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وهَزَمَ الأحزابَ وَحْدَه». هذا لفظُ روايةِ البخاري[3].

وروايةُ مسلم مثلُه، إلا أنَّه ليس فيها: ولا أعلمُه إلا قال: الغزو. وفيها: إذا قَفَل من الجيوش أو السَّرايا أو الحَجِّ أو العُمْرة[4].

ثم قال: «أوفى»؛ أي: ارتفع. وقوله: «فَدْفَد» بفتح الفاءين بينهما دالٌ مهملةٌ، وآخره دالٌ: هو الغَليظُ المرتَفعُ من الأرض[5].

ثم قال: باب النَّهي عن المُبالغة في رَفْع الصوت بالتَّكبيرِ ونحوِه. وأَوردَ فيه حديثَ أبي موسى الأشعريِّ في «الصحيحين» قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ وكُنَّا إذا أَشْرفنا على وادٍ هلَّلنا وكبَّرنا ارتَفَعت أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيُّها الناسُ، اربَعُوا على

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٥٩٩).

(٢) في (ح) و(ع): «صحيح»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأذكار» (ص ٣٦٨).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٩٩٥).

(٤) «صحيح مسلم» (١٣٤٤).

(٥) «الأذكار» (ص: ٣٦٩).

أَنفسِكُم، فإنَّكم لا تَدْعُونَ أصمَّ ولا غائِباً، إنَّه معكُم، إنه سميعٌ قريبٌ»[١].

قال: قلتُ: «ارْبَعُوا» بفتح الباءِ الموحَّدة، ومعناه: ارْفُقُوا بأنفسِكم. انتهى[٢].

وهو إشارةٌ إلى الجمعِ بين هذا وبين الأحاديثِ الدالةِ على رَفْع الصَّوتِ منه ﷺ ومن جُيوشِه بالتَّكبير والتَّسبيح ـ السابقِ بعضُها ـ بأنَّ النهيَ المستفادَ التزاماً من أمرِ[٣] «ارْبَعُوا» الذي بمعنى: ارْفُقوا ولا تُجْهِدوا أنفسَكم، إنما هو النهيُ عن المبالغةِ في رَفْعِ الصوتِ، لا عن الرفع المعتذَّر، فلا تَنافيَ، ومنه يظهرُ أنه لا حجةَ في حديث أبي موسى لمُنكري الجَهْرِ مطلقاً، وبالله التوفيق.

١٢ ـ **ومنها**: ما أخرجه أبو الشَّيخ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كبَّر على سِيفِ البحرِ تكبيرةً رافِعاً بها صوتَه، لا يلتمسُ بها رياءً ولا سُمعة، كَتَب الله له رِضوانَه الأكبر» الحديثَ، أورده في «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ﴾ [يونس: ٢٦] الآية[٤].

١٣ ـ **ومنها**: ما رواه أبو داود والنَّسائي من حديث أُبي بن كعب: أنَّ رسولَ الله ﷺ إذا سلَّم ـ يعني من الوتر ـ قال: «سبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مراتٍ، يمدُّ صوتَه في الثالثةِ ويَرفعُ[٥].

ولفظُه عند الدارقطني: فإذا سلَّم قال: «سبحانَ المَلكِ القُدُّوس» ثلاثَ مراتٍ،

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٩٩٢)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤).

(٢) «الأذكار» (ص: ٣٦٩).

(٣) «أمر» زيادة من (ع).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٧٠٢)، وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣١٠)، وإسناده ضعيف، وأبو الصلت الذي يروي عن أبي هريرة، قال الحافظ: مجهول.

(٥) أخرجه أبو داود (١٤٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٤٦)، وإسناده صحيح.

يمدُّ بها صوتَه في الأخيرةِ، ويقول: «ربِّ الملائكةِ والرُّوح»[١].

١٤ ـ **ومنها**: ما رواه الحاكم في «المستدرك» عن أُسامة بن عُمير: أنَّه صلَّى مع النبي ﷺ ركعتي الفجرِ، فسمِعَه يقول: «اللهمَّ ربَّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيل ومحمد ﷺ، أعوذُ بكَ مِن النارِ» ثلاث مرات[٢]. وفي روايةِ ابن السُّنِّي: ثم سمعهُ يقولُ وهو جالسٌ[٣].

١٥ ـ **ومنها**: ما رواه ابنُ ماجه عن ربيعةَ بن كعبٍ الأسلميِّ: أنَّه كان يَبيتُ عند بابِ رسول الله ﷺ، فكان يَسمعُ رسولَ الله ﷺ يقولُ من الليلِ: «سبحانَ اللهِ ربِّ العالمينَ» الهَويَّ، ثم يقول: «سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ»[٤].

١٦ ـ **ومنها**: ما أخرجه الطبرانيُّ في «الصغير» عن رافعِ بن خديج قال: كان النبيُّ ﷺ لا يقومُ من مجلسٍ حتى يقول: «سبحانك اللهمَّ وبحمدِكَ، أستغفركَ وأتوبُ إليكَ» ثم يقول: «إنها كفارةُ المَجْلِس»[٥].

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٦٦٠).

(٢) أخرجه الحاكم (٦٦١٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠)، وصححه الحاكم كما في «تحفة الذاكرين» (ص: ٢٠١)، لكن في إسناده يحيى بن أبي زكريا الغساني، وهو ضعيف، وفي إسناد الطبراني: عباد بن سعيد، وهو ضعيف أيضاً.

(٣) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣)، ولم يذكر أسامة بن عمير، وفي إسناده: عباد بن سعيد، ضعفه الذهبي.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٨٧٩)، وأحمد (١٦٥٧٤)، والترمذي (٣٤١٦) والنسائي في «الكبرى» (٣١٨)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقوله: «الهَوِيّ»: هو الزمان الطويل، وقيل: مختص بالليل. قاله في «النهاية».

(٥) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٢٠)، و«الأوسط» (٤٤٦٧)، وفي «الكبير» (٤/ ٤٤٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٨) من طريق أبي العالية، عن رافع، به، وفي إسناده مصعب بن =

وَصْلٌ
فيما وَردَ في الجهر بالدُّعاء

١٧ ـ منها: جَهْرُهُ ﷺ بالدُّعاء في كلِّ صباحٍ ومساءٍ، فقد رَوَينا في «مسند عَبْد بن حُميد» عن ابن عمر أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُعائِهِ حين يُمسِي وحين يُصبح، لم يَدعْهُ حتى فارَقَ الدُّنيا، أو حتى مات: «اللهمَّ إني أسأَلُكَ العافيةَ في الدُّنيا والآخرةِ، اللهمَّ إنِّي أسأَلُكَ العَفْوَ والعافيةَ في دِيْني ودُنْياي وأَهْلِي ومالي، اللهُمَّ اسْتُر عورتي، وآمِنْ رَوْعَتي، اللهمَّ احْفَظني منِ بين يَدَيَّ، ومِن خَلْفِي، وعن يميني، وعن شمالي، ومِن فَوْقي، وأَعوذُ بِعَظَمتِكَ أن أُغتالَ مِن تحتي» وهو الخَسْفُ[١].

وهذه المُواظبة مِن أوضحِ الدلائل على أنَّ الجَهْرَ لم يكُنْ لمجرَّد التعليمِ، وبالله التوفيق.

١٨ ـ ومنها: جَهْره ﷺ به أدبارَ الصَّلواتِ المكتوبة، فقد رَوَينا عن الطبراني بسنده عن أنسٍ قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا صلَّى أَقْبَلَ علينا بوَجْهِهِ كالقَمر، فيقول: «اللهمَّ إني أَعوذُ بكَ من الهمِّ والحَزنَ، والعَجْزِ والكَسَل، والذلِّ والصَّغارِ، والفواحشِ ما ظَهَر منها وما بَطَن» فتَعلَّمناهُ من غيرِ أن يُعلِّمنا من كَثْرةِ ما يُردِّدهُ[٢].

= حيان، وهو لين الحديث، ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ٤١٢): إسناده جيد، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/ ٨١٨): إسناده حسن، ثم إن الرازي في «العلل» (٥/ ٣٧٩) ذكر الاختلاف في إسناده، ورجح ما روي عن أبي العالية عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٣٧)، وأحمد (٤٧٨٥)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩١٥)، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٦٠) بهذا اللفظ من حديث ابن مسعود، وأما حديث أنس فأخرجه =

١٩ ـ ومنها: ما أخرجه الطبراني في «الصغير» عن أبي أَيوبَ قال: ما صليتُ خَلْفَ نَبيِّكم ﷺ إلا سمعتُه حين ينصرفُ يقول: «اللهمَّ اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلِّها، اللهمَّ وأنْعِشْني، واجْبُرني، واهدِني لصالحِ الأعمالِ والأخلاقِ، إنَّه لا يَهْدي لصالِحها ولا يصرفُ سيِّئَها إلا أنتَ»[١].

وهذا أيضاً من أوضحِ الدَّلائل على أنَّ جَهْره لم يكن لمجرَّدِ التعليمِ.

٢٠ ـ ومنها: جَهْرُهُ ﷺ بالاستغفارِ في مجالسِه، فقد قال: «إني لأَستغفرُ الله في اليوم مئةَ مرة»[٢].

الدليلُ على أنَّه كان جَهْراً حديثُ ابن عمر عند الأربعة: إنْ كُنَّا لنَعُدُّ لرسولِ الله ﷺ في المجلسِ يقولُ: «ربِّ اغْفِر لي وتُب عليَّ إنك أنتَ التوابُ الغفورُ» مئة مرة. وقال الترمذيُّ: حسنٌ صحيحٌ. وهذا لفظُ الترمذي والنَّسائي وابن ماجه[٣].

وعند أبي داود بلفظ: «التوابُ الرحيم»[٤].

= الطبراني (٦٥٨) بلفظ: «بسم الله الذي لا إله إلا إله غيره الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن»، كما أخرج البخاري في «صحيحه» حديث أنس، وفيه: فكنت أسمعه كثيراً يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن...» ولم يذكر: «فتعلمناه من غير...».

(١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. اهـ. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد. وقوله: «أنعشني»: أي: ارفعني.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩).

(٤) أخرجه أبو داود (١٥١٦).

وفي روايةٍ للنسائي: «اللهمَّ اغْفِر وارْحَمني وتُبْ عليَّ، إنك أنتَ التوابُ الغفورُ»(١).

٢١ ـ ومنها: جَهْرهُ في تَهجُّده بقوله: «اللهمَّ إني أعوذُ بِرضاكَ مِن سَخَطِكَ» الحديث(٢).

وهو دليلٌ أيضاً على أنَّ الجهرَ ليس لمجرَّد التعليمِ.

٢٢ ـ ومنها: ما في «الدر المنثور» من قوله: وأخرج الترمذيُّ وابنُ خُزيمةَ والبيهقيُّ عن علي بن أبي طالب قال: كان أكثرُ دعاءِ رسول الله ﷺ عشيةَ عرفةَ: «اللهمَّ لكَ الحمدُ كالذي نَقولُ وخيراً مما نَقولُ، اللهمَّ لكَ صلاتي ونُسُكي ومَحْيايي ومَماتي، وإليك مآبي، ولكَ ربي تُراثي، اللهمَّ إني أَعوذُ بك من عذابِ القبرِ ووَسْوَسة الصَّدرِ وشَتاتِ الأمرِ، اللهمَّ إني أَسألُكَ مِن خيرِ ما يَجيءُ به الريحُ، وأعوذُ بكَ مِن شرِّ ما يَجيءُ به الريحُ»(٣).

فهذا جَهْر رسولِ الله ﷺ في المَوْقفِ عَشِيَّة عرفةَ بالدعاءِ، بحيثُ سمِعَه عليٌّ، وتكرَّر منه هذا الدعاءُ حتى كان أكثرَ دعائِهِ، وحَفظَهُ عنه عليٌّ.

وقال تعالى لنا: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨] وقال ﷺ: «خُذُوا عنِّي مناسِكَكُم»(٤).

---

(١) أخرجه النسائي (١٠٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٨) من حديث عائشة.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٤٨)، وأخرجه الترمذي (٣٥٢٠)، وابن خزيمة (٢٨٤١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٦٠) و(٣٧٧٩). وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي. اهـ.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، والنسائي (٣٠٦٢) من حديث جابر مرفوعاً. وتقدم.

وفي «صحيح البخاري» عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «ما بالُ أقوامٍ[١] يَتنزَّهُونَ عن الشيءِ أصنعُه، فوالله إنِّي لأعلَمُهم باللهِ وأشدُّهم له خَشْيةً».

وعند أبي داود بلفظ: «والله إنِّي لأرجو أن أكونَ أخشاكُم للهِ وأعلَمكُم بما أتَّبع»[٢].

٢٣ ـ ومنها: ما أخرجه الطبرانيُّ في «الدعاء» عن ابن عباس قال: كانَ مِن دعاءِ النبِّي ﷺ عشيَّةَ عَرفةَ: «اللهمَّ إنَّكَ ترى مكاني وتسمعُ كلامي، وتعلمُ سرِّي وعَلانيتي، ولا يَخْفى عليكَ شيءٌ من أَمْري، أنا البائسُ الفقيرُ، المستغيثُ المستجيرُ، الوَجِلُ المُشْفِقُ، المُقرُّ المُعْتَرفُ بذنبِه، أسألُكَ مسألةَ المسكينِ، وأَبتهلُ إليكَ ابتْهالَ المُذْنبِ الذَّليلِ، وأَدْعوكَ دُعاءَ الخائفِ المَضْرورِ، مَن خَضَعت لكَ رقبتُه، وفاضَتْ لكَ عيناهُ، ونَحل لكَ جَسدُه، ورَغِم أنفهُ، اللهمَّ لا تَجعلني بِدُعائكَ شَقيّاً، وكُنْ بي رَؤُوفاً رحيماً، يا خَيْرَ المَسْؤُولينَ، ويا خيرَ المُعْطِينَ»[٣].

فهذا جَهْر رسول الله ﷺ بالدُّعاء، بحيث سمِعَهُ ابنُ عباسٍ وحَفِظَهُ عنه.

٢٤ ـ ومنها: أنَّه ﷺ سَمعَ رجلاً يقول: اللهمَّ إنـي أَسألُكَ بأنَّك أنتَ اللهُ،

---

(١) في (ح) و(ر): «أقواماً»، والتصويب من (ع) و«صحيح البخاري» (٦١٠١).

(٢) «سنن أبي داود» (٢٣٨٩)، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٧٧)، وفي «الصغير» (٦٩٦)، وفي «الكبير» (١١/ ١١٤٠٥)، وابن الجوزي في «العلل الواهية» (٢/ ٢٦٠) من طريق يحيى بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به، وضعفه العراقي في «تخريج الأحياء» (٢/ ٦٦٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٥٢): فيه يحيى بن صالح الأيلي، قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير. اهـ. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث

الحديثَ، قال: «لقد سأَلتَ اللهَ باسمِهِ الأعظم»[١] وأقرَّه على الجَهْرِ بالدُّعاء، وهو لا يُقِرُّ على مُنْكرٍ.

٢٥ ـ ومنها: ما أخرجه الطبرانيُّ عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله سمعتُ دعاءَكَ الليلةَ، فالذي وَصَل إليَّ منه أنَّك تقولُ: «اللهمَّ اغْفِرِ لي ذَنْبي، ووَسِّع لي في داري، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَني» فقال: «تَراهُنَّ تَركْنَ شيئاً؟»[٢].

٢٦ ـ ومنها: ما أخرجه الطبرانيُّ في «الدعاء» عن ابن عمر: أنَّه كانَ يرفعُ صوتَه عشيَّةَ عَرفَةَ يقول: «اللهمَّ اهْدِنا بالهُدى، وزيِّنَّا بالتَّقوى، واغْفِر لنا في الآخرةِ والأُولى» ثم يَخفِضُ صوتَه يقولُ: «اللهمَّ إني أَسأَلُكَ من فَضْلِكَ رِزقاً طيِّباً مباركاً، اللهمَّ إنَّك أَمرت بالدُّعاءِ، وقضيتَ على نفسِك بالإجابةِ، وإنَّكَ لا تُخلفُ وَعْدكَ، ولا تَنكُثُ عَهْدَك، اللهمَّ ما أَجبتَ من خيرٍ فحَبِّبه إلينا ويَسِّره لنا، وما كرهتَ من شَرٍّ فكَرِّهْهُ إلينا وجَنِّبناهُ، ولا تَنْزع منَّا الإسلامَ بعد إذ أَعْطيتَناهُ»[٣].

فهذا التصريحُ بأنَّه يرفَعُ صوتَه ويَخفِضُ مع كون خفضِه مسموعاً أيضاً لغيره.

وفيه دليلٌ على أنَّ جهرَه ﷺ لم يكن لمجرَّد التعليمِ، وإلا لَمَا جَهَر الصحابيُّ بعد تَعلُّمه وعلمه بأنَّ الإخفاءَ هو السُّنَّةُ، وهو ظاهرٌ، بل فيه دليلٌ على أنَّ المتبادر

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٩) من حديث بريدة. وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٩١) من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: حديث غريب اهـ. وإسناده ضعيف لضعف عبد الحميد بن الحسن الهلالي، ولانقطاعه، أبو السليل الضريب بن نقير روايته عن أبي هريرة منقطعة.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٧٨).

مِن أمرِ ﴿ٱدۡعُونِيٓ﴾ [غافر: ٦٠] هو الجهرُ، حيث قال: «إنَّك أَمرتَ بالدُّعاء» يعني: وقد امْتَثلتُ أمرَكَ، مع أنَّه ما دعا إلا بالجَهْرِ.

٢٧ ـ ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأبو ذرٍّ الهَرويُّ في «المناسك»، عن أبي مِجْلَز قال: شهدتُ ابن عُمر بالموقِف بعرفات، فسمعتُه يقول: «اللهُ أكبر وللهِ الحمدُ» ثلاث مراتٍ، ثم يقول: «لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ» مرةً واحدةً، ثم يقول: «اللهم اهْدِني بالهُدى، واعْصِمني بالتَّقوى، واغْفِر لي في الآخرةِ والأُولى» ثلاثَ مراتٍ «اللهمَّ اجْعَلهُ حجّاً مَبْروراً، وذَنْباً مَغْفوراً» ويسكتُ قَدْرَ ما يقرأُ فاتحةَ الكتابِ، ثم يعود فيقولُ مثلَ ذلكَ حتى أَفاضَ[1].

فهذا هو التَّصريحُ من أَبي مجلز بأنَّه سمع منه[2] هذا الدُّعاءَ بعرفاتٍ، يُكرِّرها حتى أَفاض، والسماعُ فَرْعُ الجَهْرِ.

٢٨ ـ ومنها: ما أخرجه ابنُ أبي شيبةَ، وأحمدُ، والبخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنسائيُّ، وأبو يعلى، عن أنس قال: كان أكثرُ دَعْوةٍ يدعُو بها رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ ربَّنا آتِنا في الدُّنيا حسنةً وفي الآخِرة حسنةً، وقِنا عذابَ النارِ»[3].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٥٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة (١٤٧٠٤)، ولم أقف عليه في «مصنف عبد الرزاق».

(٢) في النسخ: «سمعه»، والمثبت هو الأنسب بسياق الكلام.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٣٠٢)، وأحمد (١١٩٨١)، والبخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠)، وأبو داود (١٥١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٢٨)، وأبو يعلى (٣٨٩٣).

ومعلوم أنَّ أنساً إنَّما حَكَم بكونِ ذلك كان أكثرَ دعائهِ ﷺ لكونهِ سمع[1] منه أكثرَ مِن غيره، وهو دليلُ الجهرِ.

٢٩ ـ ومنها: ما أخرجه الترمذيُّ عن ابن عمر قال: قلَّ ما كانَ النبيُّ ﷺ يقومُ من مجلسٍ حتى يدعوَ بهؤلاءِ الدعواتِ لأصحابهِ: «اللهم اقْسِم لنا مِن خَشْيَتكَ ما يَحولُ بينَنا وبينَ معاصِيكَ» الحديث[2].

والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ، والاستيفاءُ يَطُول، والوقت يقتضي الاختصارَ، وفيما ذُكر كفايةٌ للمُنْصِفين والخطابُ معهم، والله يجتبي إليه مَن يشاءُ، ويَهدي إليه مَن يُنيب.

* * *

(١) في (ر) و(ع): «سمعه».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٦١)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

تفصيل[١]
في تأصيل الذكر

إما قلبيٌّ: وهو الذكرُ بالكلام النَّفْسِي، أو: بالحضور.

وإما لساني: وهو الذِّكرُ بالكلامِ اللَّفظِيِّ.

ثم اللِّسانيُّ:

إما سرٌّ، وهو ما يَتلفَّظُ به بحيثُ يُسمع نفسَه، وإلا فلا يُعتدُّ به، قال الإمام النَّوويُّ في «الأذكار»: اعلم أنَّ الأذكارَ المَشروعَةَ في الصلاةِ وغيرِها واجبةً كانت أو مستحبةً لا يُحسَبُ شيءٌ منها ولا يُعتدُّ به حتى يَتلفَّظَ بِهِ بحيثُ يُسمع نفسَه، إذا كان صحيحَ السَّمْع لا عارضَ له. انتهى[٢].

وإما جهر، وأدناهُ أن يَتلفَّظَ به بحيثُ يُسمع غيرَه، وبينهُ وبينَ أَعلاه مراتبُ متوسطةٌ متفاوتةٌ، قال الشيخ ابن حجر الهَيْتَمي في «المنهج القويم»: وحدُّ الجَهْرِ أن يكونَ بحيثُ يُسمع غيرَه، والإسرارُ أن يكونَ بحيثُ يُسمع نفسَه. انتهى[٣].

وأَدْنى الجهر عند الحنفية في روايةٍ: إسماعُ نفسِه، وأدنى المُخافَتةِ تصحيحُ الحروفِ، وهو قولُ الكَرْخي، وفي كتاب الإمام محمد إشارةٌ إليه، فإنَّه قال: إن شاءَ قرأَ في نفسِه، وإن شاءَ جَهَر وأَسْمَع نفسَه. انتهى[٤].

---

(١) في (ع): «تأصيل».

(٢) «الأذكار» (ص: ٤٥).

(٣) «المنهاج القويم» (ص: ٩٩).

(٤) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» (١/ ٣٥٦)، و«البناية شرح الهداية» (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، و«بدائع الصنائع» (١/ ١٦١ ـ ١٦٢)، و«فتح القدير» (١/ ٣٢٠) و«الأصل» لمحمد (١/ ١٦٣).

والأصحُّ كما في «المحيط» قولُ الشيخين الهِنْدُواني والفَضْلي، وهو الذي عليه الأكثرُ: أنَّ أدنى الجَهْرِ إسماعُ غيرِهِ، وأدنى المُخافتة إسماعُ نفسِه[١].

ومن هُنا قال في «فتح القدير»: إنَّ تصحيحَ الحُروفِ بلا صوتٍ إيماءٌ إلى الحروفِ بعَضَلات المخارجِ لا حروفُ، إذ الحروفُ كيفيةٌ تَعرِضُ للصَّوتِ، فإذا انْتَفى الصوتُ المَعْروضُ انتفَى الحرفُ العارِضُ، وحيثُ لا حرفَ، فلا كلامَ بمعنى المُتكلَّم به، فلا قراءةَ بمعنى التكلُّم[٢] الذي هو فعلُ اللِّسانِ، فلا مُخافتَة عند انتفاءِ الصوت، كما لا جَهْرَ. انتهى محرراً[٣].

تبصير الطالب بتنوير الغياهب

فإن قلتَ: احتَّج المانعونَ للجَهْرِ بقولهِ تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

بيانُ ذلك: أنَّه قيَّد الأمرَ فيه بما دُون الجهرِ، والمتبادِرُ منه مُطْلَق الجَهْرِ، فيكونُ المأمورُ به هو الذِّكرَ النَّفسيَّ، والذكرَ الذي هو دون مُطلق الجهرِ، وهو الذِّكرُ اللِّساني الخفي الذي لا يُسمعُه غيرَ نفسِه، بقرينةِ المقابلة، وإذا انحصر المأمورُ به فيهما، لم يكن الجهرُ مما عليه أَمرُ الشرعِ.

قلت: لنا في الجوابِ عنه مَسْلكان:

الأول: لا نُسلِّم أنَ المرادَ مُطلقُ الجهرِ حتى يلزمَ منه انحصارُ المأمورِ به في الذِّكرِ النفسيِّ واللسانِ السريِّ، إذ لا شكَّ أنَّ ما تقدَّم إيرادهُ من الآياتِ

---

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) قوله: «به فلا قراءة بمعنى التكلم» ليس من (ع).

(٣) انظر: «فتح القدير» (١/ ٣٣١).

والأحاديث مما يدلُّ على أنَّ الجهرَ مأمورٌ به شرعاً، ومعلومٌ أنه لا يُسلك طريقُ التَّرجِيح عند التعارضِ مهما أَمْكنَ الجمعُ، لما تقرَّر في الأصولِ أنَّ الجمعَ بين المُتعارضينِ مقدَّمٌ على التَّرجيحِ مَهْما أَمْكنَ الجمعُ، لأنَّ إعمالَ الدليلين أولى من إلغاءِ أحدِهما.

والجمعُ هنا ممكنٌ بأن يُقال: إن الجهر المأمورَ به هو الجهرُ المُعتدلُ وبقَدْرِ الحاجةِ ومُقتَضى الحال، والجهرَ المذكورَ في هذه الآية هو الجهرُ البالغُ أو الزَّائدُ على قَدْر الحاجةِ ومُقتَضى الحالِ، نبَّه على هذا غيرُ واحدٍ من العلماء، منهم: الإمامُ النوويُّ في «الأذكار» حيث تَرْجَم على حديث «الصحيحين»: «ارْبَعُوا على أَنْفِسكم» بـ(بابِ النَّهي عن المُبالغة في رَفْعِ الصوتِ بالتكبيرِ ونحوِه)[1]، تَنْبيهاً على أنَّ المستفادَ من «ارْبَعُوا» الذي بمعنى: ارْفُقوا ولا تُجْهِدُوا أنفسَكم، إنما هو النَّهيُ عن المبالغةِ في رَفْعِ الصوتِ بالذِّكر، لا عن الرَّفْعِ مطلقاً، فلا تَنافيَ بين ما يدلُّ على كونِ الجهرِ مأموراً به، وبين ما يدلُّ على كونهِ مَنْهِيّاً عنه.

وعلى هذا ففي الآيةِ أمرٌ بالأقسامِ الثلاثةِ للذِّكرِ، أعني: الذكرَ النَّفسيَّ، والذكرَ اللِّسانيَّ بِقِسْميهِ السريِّ والجهريِّ الشاملِ لأَدنى الجهرِ، والأوساطِ التي بين أَدْنى الجهرِ وبين حدِّ المبالغةِ الزائد على قَدْر الحاجةِ المنهيِّ عنها، لأنها تختلفُ باختلافِ الأحوالِ، وتَتفاوتُ، وكلُّها تندرجُ تحت ﴿دُونَ الجَهْرِ مِنَ القَولِ﴾ بالمعنى المذكورِ، وكان إيثارُه على نحو (خُفْيَة) لهذه النُّكتة؛ أي: لاحتوائهِ على الأقسام المشروعةِ المختلفةِ باختلافِ الأحوال، بخلافِ نحو (خُفْيَة)، والله أعلم.

---

(١) «الأذكار» (ص/ ٣٧٠، ٣٦٩)، و«صحيح البخاري» (٢٩٩٢)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤).

المسلك الثاني:

سلَّمنا أنَّ المرادَ مُطلقُ الجهرِ، لكنَّه لا يَلزمُ منه كونُ المأمورِ به مُنْحصِراً في النَّفْسِي والسريِّ اللسانيِّ، وذلك لأنَّ التَّضرُّعَ بمعنى الإعلانِ، بناءً على أنَّ البَيْضاويَّ قال في «تفسير» قولِهِ تعالى: ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]: مُعلِنينَ ومُسرِّينَ، أو: إعلاناً وإسراراً[١].

ووافقه المُفتيان أبو السُّعود وابنُ الكمال في المعنى، وقالوا وِفاقاً «للكشاف» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]: فما تَتضرَّعُون إلا إليه، والجُؤَار: رفعُ الصَّوتِ في الدُّعاء والاستغاثة. انتهى[٢].

ويشهدُ لهم حديثُ أبي هريرة: «إذا أَحبَّ اللهُ عَبْداً ابتلاهُ ليسمَعَ تَضرُّعهُ»[٣].

وعلى هذا يكونُ المعنى والله أعلم: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ﴾ مُسْتَحضراً معنَى الذِّكرِ ﴿فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ مُعْلِناً به بأَدْنى الجهرِ أو أحدِ الأوساطِ التي يَقْتضيهِ الحالُ

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١٦٦).

(٢) انظر: «الكشاف»، و«تفسير أبي السعود»، و«تفسير ابن كمال باشا»، عند تفسير الآية (٥٣) من سورة النحل.

(٣) أخرجه هناد في «الزهد» (٤٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٣١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٢٢)، من طريق يحيى بن عبيد الله بن موهب التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال ابن عدي: يحيى بن عبيد الله يروي عن أبيه مالا أصل له، وأبوه ثقة، فلما كثر روايته عن أبيه ما ليس من حديثه سقط عن حد الاحتجاج به، وقال ابن معين: ليس بشيء. اهـ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٢٩)، والشاشي في «مسنده» (٦١٢)، من طريق هشام، عن حماد، عن أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً، وحماد: هو ابن أبي سليمان، صدوق.

﴿وَخِيفَةً﴾ خافياً[١] لتربيةِ الحُضور، ﴿وَ﴾ متكلِّماً باللسان كلاماً ﴿دون الجهر من القول﴾؛ أي: مُسِرّاً.

وحاصله: واذكر ربك مُستحضِراً المعنَى في نفسِكَ، مُعْلِناً بالذِّكرِ تارةً، ومُسِرّاً أُخرى، لتكونَ ذاكِراً جامِعاً بين القلبِ واللِّسانِ بحالتيهِ.

ويحتملُ أن يرادَ بالذِّكرِ في النَّفسِ: ما يُقابل الملأَ بالمعنى السابقِ في ثاني احتمَالَي حديثِ البخاريِّ، أعني: الذِّكرَ خالياً ومنفرداً عن الناس، فيكونُ حاصلُ المعنى على هذا: واذكر ربَّكَ خالِياً ومُنْفرِداً عن الناسِ، مُعْلِناً ومُسِرّاً بالغُدوِّ والآصال، ولا تَكُنْ من الغافِلينَ فيما بَيْنَهما، أو إذا كُنتَ في ملأٍ، بل حاضرَ القلبِ مع الذكر اللِّساني.

وعلى التقديرين يكونُ الجهرُ الذي بَقْدرِ الحاجةِ ومُقْتَضى الحالِ مأموراً به في صريحِ الآية، فلا يكون بدعةً، وهو المطلوبُ، وباللهِ التوفيقُ، والله أعلم.

ومما يؤيدُ أنَّ المرادَ بالجَهْرِ المَنْهيِّ عنه هو الجهرُ الزائدُ فوقَ الحاجةِ، حديثُ ابنِ عباسٍ عند البخاريِّ وغيرِهِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نَزلَتْ ورسولُ الله ﷺ مُخْتفٍ بمكةَ، كانَ إذا صلَّى بأصحابهِ رَفَع صوتَه بالقرآنِ، وإذا سَمِعَ المشركون سَبُّوا القرآنَ ومَن أَنزلهُ ومَن جاءَ به، فقال اللهُ تبارك وتعالى لنبيِّه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾؛ أي: بقراءتكَ فيسمعَ المشركون فيَسبُّوا القرآنَ ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابِكَ فلا تُسْمِعَهُم ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] انتهى[٢]= وذلكَ لوضوحِ دلالته على أنَّ الجهر المنهيَّ عنه هو ما زَادَ على قَدْرِ

---

(١) في النسخ: «خائفاً»، والمثبت هو الأنسب بالسياق.

(٢) «صحيح البخاري» (٤٧٢٢)، و«صحيح مسلم» (٤٤٦).

الحاجةِ من سماعِ أصحابِهِ بحيثُ يَنْتهي إلى المشركينَ، والمخافتةُ المنهيُّ عنها: أن يَخْفى بحيثُ يَقْصُر على قَدْرِ الحاجةِ من سماعِ أصحابه.

وقولنا: «الجهرُ الزائد على قَدْرِ الحاجة» أعمُّ من قولنا: «الجهر البالغ»، إذ الحاجةُ تختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ، فقد تكون الحاجةُ إلى الجهر البالغ فيكونُ مَشْروعاً، كما في الأذانِ، فإنَّ عبد الله بن زيدٍ الأنصاريَّ رضي الله عنه لمَّا أُرِي الأذانَ وقصَّ الرُّؤيا على النبيِّ ﷺ قال: «إنها لرؤيا حقٌّ إنْ شاءَ الله تعالى، فقُمْ مع بلالٍ فأَلقِها عليهِ، فإنَّه أَنْدى صوتاً منك»[1]، فاختارَ الأرفعَ صوتاً، حتى إنَّه ﷺ أمرَ بلالاً أَنْ يُدْخل يديهِ في أُذنيهِ إذا أذَّن، وقال: «إنه أَرْفعُ لصوتكَ» أخرجه الطبرانيُّ عن سعدِ القَرظِ مؤذِّن رسولِ الله ﷺ[2].

وليس القصدُ في رَفْع الصَّوتِ بالأذانِ مَقْصوراً على إعلامِ الناس بالوقتِ، فقد أَمرَ أبو سعيد الخدريُّ عبدَ الله بنَ عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعة الأنصاريَّ وكان يتيماً في حِجْرِ أبي سعيدٍ بذلكَ حين يكون في البادية، حيث قال ـ كما[3] في الصحيح وغيره ـ: إنِّي أَراك تُحبُّ الغَنمَ والباديةَ، فإذا كنتَ في غَنَمِكَ وباديتِكَ فأَذَّنتَ للصلاةِ فارْفَعِ صوتَكَ بالنِّداءِ، فإنه «لا يسمعُ مَدَى صوتِ المؤذِّنِ بالنِّداء، جنٌّ ولا إنسٌ ولا حَجَرٌ ولا شجرٌ إلا شَهِدَ له يومَ القيامةِ» ـ وفي رواية: «يشهدُ له

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، وأحمد (١٦٤٧٨) من حديث عبد الله بن زيد، وقال الترمذي: حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح اهـ. وقوله: «أندى صوتاً» أي: أرفع صوتاً، أفضل تفضيل من النداء.

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٧٠)، وابن ماجه (٧١٠) مرفوعاً، وفي إسناده عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ، وهو ضعيف، وأبوه مجهول.

(٣) لفظ: «كما» لم يرد في (ح).

كلِّ رطبٍ ويابسٍ» ـ قال أبو سعيد: سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ[١].

فأرفَعُهم صوتاً أكثرُهم شهداءَ، وهذا من الحاجةِ.

وكما في تَبْليغِ العلم إذا كَثُر الجمعُ أو بَعُدوا، فإنَّ البخاريَّ لمَّا استدلَّ بحديثِ: فنادى بأعلى صوتهِ: «وَيْلٌ للأَعْقابِ من النارِ»[٢] على جواز رَفْعِ الصوتِ بالعِلم= قال الحافظ ابنُ حجرٍ: وإنما يتمُّ الاستدلالُ بذلكَ حيث تَدْعُو الحاجةُ إليهِ لبُعْدٍ أو كثرةِ جَمْعٍ، أو غيرِ ذلك، ويلتحقُ بذلكَ ما إذا كان في موعظةٍ كما ثَبَتَ ذلك[٣] في حديث جابرٍ: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَب وذَكَرَ الساعةَ اشتدَّ غَضَبُه وعَلَا صوتُه. أخرجه مسلمٌ، ولأحمدَ من حديث النُّعمانِ في معناه، وزاد: حتّى لو أنَّ رجلاً بالسُّوق لسَمِعَه. انتهى[٤].

ولا شكَّ في تفاوتِ مَراتبِ البُعْدِ والكَثْرةِ، وأنَّ منها ما يحتاجُ إلى النِّداء بأعلى الصوتِ، كما في «الصحيح»[٥].

وكما في إسماع[٦] الصُّمِّ حتى يَفْقَه، فإنَّه من أنواع الصدقةِ، وقد يحتاجُ إلى الجهرِ البالغِ، ففي حديثِ أبي ذرٍّ عند أحمدَ والنَّسائيُّ وابن حِبان: «على كلِّ نفسٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٢٠)، وأحمد (١١٣٠٥).
ولفظ: «ولا شجر ولا حجر» لم يرد عند البخاري والنسائي.
ورواية: «كل رطب ويابس» أخرجها النسائي (١٦٢١)، وابن خزيمة (٣٩٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٠) باب مَنْ رفع صوته بالعلم.

(٣) لفظ: «ذلك» لم يرد في (ح).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٤٣)، وحديث جابر في «صحيح مسلم» (٨٦٧)، وحديث النعمان في «مسند أحمد» (١٨٣٩٨)، وإسناده حسن.

(٥) سلف قبل قليل.

(٦) في (ع): «سماع».

في كلِّ يومٍ طَلَعتْ عليهِ الشمسُ صدقةٌ منه على نفسِه... من أبوابِ الصَّدقةِ» وساقَ الحديثَ إلى أنْ قال: «وتُسْمِعُ الأصمَّ والأبْكمَ حتى يَفْقَه» الحديثَ بطولِه(١).

ومن ذلكَ أحوالُ أهلِ الذِّكرِ، فإنَّ مِنْهم مَن يعملُ على جِلاءِ قلبِه، وهو محتاجٌ إلى الجَهْرِ والقوَّةِ لتحصيلِ الرِّقَّةِ والصَّفاءِ، لما رواه البيهقيُّ عن ابنِ عُمر مرفوعاً: «لكلِّ شيءٍ سِقالةٌ، وإنَّ سِقالةَ القلوبِ ذكرُ الله» الحديثَ(٢).

والصَّقْلُ يحتاجُ إلى القوةِ، إذ بها تَصلُ الحرارةُ إلى القلبِ، وهي تُذِيبُ شَحْمَ القلبِ بالتَّدريجِ، وبذلكَ يحصلُ للقلبِ الرِّقَّةُ والصَّفاءُ واللِّيْنُ والاطمئنانُ، وهي من الصِّفاتِ المحبوبةِ عند الله تعالى، فقد قال ﷺ: «إنَّ للهِ آنيةً من أهل الأرض، وآنيةُ ربِّكم قلوبُ عبادهِ الصَّالحينَ، وأحَبُّها إليهِ أَلْيَنُها وأرقُّها». رواه الطبرانيُّ عن أبي عِنَبة الخَوْلاني(٣).

وفي مسند الإمام أحمد بلفظ: «القلوبُ آنية اللهِ في أرضه، فأحبُّها إليه أَصْلَبُها وأَرَقُّها وأَصْفاها» كذا في «شفاء العليل» للعلامة ابنِ القيِّم(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٤٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٧)، وابن حبان مختصراً (٣٣٧٧).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٩) من حديث ابن عمر، وفي إسناده سعيد بن سنان، قال الحافظ: متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. و«سقالة» تروى بالسين والصاد، وهي: الجَلاءُ.

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٠) من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني، قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٨٩٠): فيه بقية بن الوليد، وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث. اهـ. قلت: لكنه في مطبوع «الشاميين» بالعنعنة.

وفي «تهذيب الكمال» للمزي (٣٤/ ١٥١): رواه أبو مطيع الأطرابلسي، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني. وأبو مطيع ـ وهو معاوية بن يحيى ـ ضعيف.

(٤) كذا نسبه ابن القيم إلى «مسند أحمد» كما في «شفاء العليل» (ص: ١٠٦)، والخبر رواه أحمد في «الزهد» (٢٢٦٤) عن عبد الله بن الحارث، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان قال: «إن لله تبارك =

والقلبُ يُطلَبُ فيه اللِّينُ لقَبولِ الحقِّ، والصَّفاءُ والرقَّةُ لرؤيته، والصلابةُ لحفظه، فهي الصلابةُ المجامِعةُ للِّين لا المنافيةُ له، فلا تَنافي بين الروايتين، فالسَّالكُ العاملُ على جَلاء قَلْبِهِ محتاجٌ إلى الجهرِ والقوةِ لتحصيلِ الصفاتِ المحمودةِ للقلبِ، مُفْرداً كان أو في الجَمْع، وفي الجمعِ أشدُّ تأثيراً، ولهذا أَمرَ المارَّ برياضِ الجنة ـ المُفسَّرةِ بحِلَقِ الذكرِ ومجالسِه ـ بالرَّتْعِ فيها(١).

و﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفّٗا كَأَنَّهُم بُنۡيَٰنٞ مَّرۡصُوصٞ﴾ [الصف: ٤] والقتالُ في سبيلِ الله حسيٌّ ومعنويٌّ، ولهذا قال بعضُ المحقِّقِين في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣]: إنَّ أولَ كافرٍ يَلِيْكَ نفسُكَ(٢)، فجِهادُها مقدَّمٌ على جِهاد الأبعدِ، ويدُ اللهِ مع الجماعةِ، فإذا كانوا على قلبٍ واحدٍ، كان الذكرُ أشدَّ تأثيراً بأَحَديةِ الجمع، وكانوا من المجاهدينَ في سبيلِ الله، الذينَ يُحبُّهم اللهُ، وبالله التوفيق.

* * *

= وتعالى في الأرض آنية، وأحب آنية الله إليه ما رقَّ منها وصفا، وآنية الله في الأرض قلوب عباده الصالحين»، وهذا ثر إسناده صحيح، وخالد بن معدان تابعي ثقة.
وأخرجه أحمد في «الزهد» (٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٧) من طريق محمد بن القاسم، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً بمثل سابقه، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم اهـ. ومحمد بن القاسم هو الأسدي الشامي قال الحافظ: كذبوه.

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٢٣)، وفي إسناده محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف. وقد تقدم الحديث.

(٢) في هذا الكلام نظر، فإن ﴿ٱلۡكُفَّارَ﴾ في الآية يراد بهم الكفار بالله بلا خلاف، فلا يليق أن توصف بذلك النفس المؤمنة بالله، فالنفس تبع لصاحبها، ولا شك أن المخاطب في هذا الكلام مؤمن.

تنبيه

[في جواب السيوطي على آية ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي ...﴾]

قال الحافظ الجلالُ السيوطي في «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر»:

فإنْ قلتَ: قد قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

قلتُ: الجوابُ عن هذه الآيةِ من ثلاثةِ أوجهٍ:

الأول: أنها مكيةٌ كآيةِ الإسراء: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] وقد نَزَلت حين كان النبيُّ ﷺ يجهرُ بالقرآنِ، يَسمعُه المشركون فيسبُّون القرآنَ ومَن أَنزله، فأمرَ بالتَّركِ سدّاً للذَّريعةِ، كما نَهى عن سبِّ الأصنامِ لذلك في قوله: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: ١٠٨][1].

قلتُ: وفي «الدر المنثور» من حديثِ ابن عباس: ولمَّا هاجَرَ إلى المدينةِ سَقَط هذا كلُّه. رواه ابن أبي حاتم وابن مَرْدويه في «التفسير»[2].

وفي «نتائج الأفكار» للحافظ ابنِ حجر: ذكرُ سببٍ آخرَ لنزولِ آية: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ﴾ فقد قال: أخرج ابن مَرْدويه في «التفسير» من رواية يزيد النَّحْوي عن عكرمة عن ابن عباس ـ بعد ذكرِ السببِ المذكور، أعني: سبَّ المشركينَ القرآنَ ومَنْ

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي) (١/ ٤٦٦)، وأخرج سبب النزول البخاري (٤٧٢٢)، ومسلم (٤٤٦) من حديث ابن عباس.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ٣٥٠)، وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٣٩)، من طريق الضحاك، عن ابن عباس، وإسناده منقطع، الضحاك لم يلق ابن عباس.

أَنزله ـ: ونزلت: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فكانَ لا يُسمِع مَن خَلْفَه من المؤمنينَ، فشقَّ عليهم، فنزلت: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾[١].

قال الحافظُ ابن حجر: وقد رَجَّح بعضُهم السببَ الثاني، ويُمكن الجمع بأنَّ الآيَة نَزلت في الأمرين معاً. انتهى[٢].

وهو دليلٌ على أنَّ الجهرَ المَنْهيَّ عنه في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ هو الزائدُ على قَدْرِ الحاجةِ كما مرَّ، فإنَّ الصحابةَ لمَّا شقَّ عليهم كونُه لا يُسمِعُهم أنزلَ الله: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ بحيثُ لا تُسْمِع مَن خَلْفَك من المؤمنين، فإذا أَسْمع مَن خَلْفه من الصُّفوف فقد جَهَر بقَدْرِ الحاجةِ بلا شكٍّ.

وقال السيوطيُّ رحمه الله في «لباب النقول»: وأَخرج البخاريُّ عن عائشة أَنَّها ـ أي: آية ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ ـ نزَلَتْ في الدُّعاء[٣].

قال: ورجَّح ابنُ جرير والنَّوويُّ الروايةَ الأُولى ـ أي: أنَّ السببَ سبُّ المشركين القرآنَ.. إلخ ـ لكونها أصحَّ سنداً[٤].

قال الحافظ ابن حجر: لكن يحتملُ الجمعَ بينهما بأَنَّها نَزلَت في الدُّعاء داخِلَ الصلاةِ، وقد أَخرجَ ابنُ مردويه من حديث أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلى عند البيتِ رَفَع صوتَه في الدُّعاء فنَزلَت. انتهى[٥].

---

(١) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ٣٥).

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) انظر: «لباب النقول» (ص: ١٢٨)، و«صحيح البخاري» (٤٧٢٣)، و«صحيح مسلم» (٤٤٧).

(٤) انظر: «لباب النقول» (ص: ١٢٨)، و«تفسير الطبري» (٥/ ١٣٦)، و«المجموع شرح المهذب» للنووي (٣/ ٣٥٦).

(٥) انظر: «لباب النقول» (ص: ١٢٨)، و«فتح الباري» (٨/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦).

وقال في «الدر المنثور»: وأخرج الطبرانيُّ والبيهقيُّ في «سننه» عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾ الآية قال: وكان الرجلُ إذا دعا في الصلاةِ رَفعَ صوتَه. انتهى(١).

وَلْنَرجع إلى تتمةِ كلام السُّيوطي في «نتيجة الفكر»، قال:

الثاني ـ أي: من أوجهِ الجوابِ عن آية: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾ الآية ـ: أنَّ جماعةً من المفسِّرين منهم عبدُ الرحمن بنُ زيد بن أسلم شيخُ مالكٍ، وابنُ جرير، حَمَلوا الآيةَ على الذكرِ حالَ قراءة القرآنِ، وأنه أمرٌ له بالذِّكرِ على هذهِ الصفةِ تَعْظيماً للقرآن أن تُرفع عنده الأصواتُ، ويقوِّيه(٢) اتصالُها بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤](٣).

قلت: وعلى هذا يحتملُ أن يرادَ بقولهِ ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ﴾: دون الجهرِ الذي يُقرأ به القرآن. والله أعلم.

ثم قال السُّيوطيُّ:

الثالث ـ أي: من أوجهِ الجواب ـ: ما ذَكَره السادةُ الصُّوفية: أنَّ الأمرَ في الآيةِ خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ الكاملِ المُكمَّل، وأما غيرُه ممن هو محلٌّ للوَساوِس والخَواطرِ الرَّديَّةِ فمأمورٌ بالجهرِ، لأنَّه أشدُّ تأثيراً في دَفْعِها(٤).

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ٣٤٩)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ١١٧١٠)، والبيهقي في «السنن» (٣٠١٠)، وقال البيهقي: كذا في هذه الرواية، وليست بقوية اهـ. قلت: في إسناده أشعث بن سوار ضعيف.

(٢) في (ع): «ويقربه».

(٣) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٧١).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٧١).

قلتُ: وكأنَّه يشيرُ إلى ما نَقَله في رسالته المسماة: «تعريف الفِئة بأجوبة الأسئلة المئة» في جواب السُّؤال الثالث والثلاثين، وهو: هل أَفْضلُ الذِّكرِ سرٌّ أم علانيةٌ؟ عن العارف بالله محيي الطريقة في مصرَ الشيخِ يوسفَ العَجَميِّ[1] المدفونِ بالقَرافةِ ـ قدَّس الله رُوْحَه ـ من قوله: إنَّ الله تعالى خاطَبَ سيدَ أهلِ الحَضْرة محمداً ﷺ بعد أَنْ عرَّفهَ [بربِّه و] نفسِه، وأَراه كيفَ مدَّ الظِّلَّ بمثلِ قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقولِهِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥] ومَن لا يعرفُ ربَّه ولا نفسَه، ولا أَراه كيف مدَّ الظِّلَّ، فكيفَ يذكُر ربَّه في نفسِه، أو كيفَ يَرى مدَّ الظِّلِّ؟ بل هم المُخاطَبون بمثل قوله تعالى: ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] إلى هنا كلامه[2]، وهو كلامٌ موجزٌ، وتحتَه بحارٌ زاخرةٌ.

ثم قال: والجَمْعُ بين الأدلةِ: أنَّ الذَّاكرينَ إذا كانوا مجتمِعينَ على الذِّكرِ، فالأَوْلى في حقِّهم رَفْعُ الصوتِ بالذكرِ والقوةُ، وأما إذا كان الذَّاكرُ وَحْدَه، فإنْ كانَ من الخاصَّةِ فالإخفاءُ في حقِّه أَوْلى، وإن كان من العامَّةِ فالجهرُ في حقِّه أَفضلُ... إلى آخرِ ما نَقَلناه عنه في «نشر الزهر»[3].

قلت: وعلى فَرْضِ اختصاصِ الآية به ﷺ فليس أمراً بحَصْرِ الذكر في هذا النوع الخاصِّ الذي هو الذِّكرُ في النفس، بل به وبما هو دونَ الجهرِ البالغِ، أو الزَّائدِ على قَدْر الحاجة، فيكون الجهرُ المعتدلُ والجهرُ بقَدْر الحاجةِ داخلاً في المأمورِ

---

(١) هو يوسف بن عبد الله بن عمر الكوراني العجمي، المتوفى سنة (٧٦٨هـ) انظر ترجمته في: «طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٤٩٢)، و«السلوك» للمقريزي (٤/ ٣١٠).

(٢) انظر: «تعريف الفئة» (الحاوي للفتاوى) للسيوطي (٢/ ٣٧٦). وما بين معكوفتين منه.

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣٧٦). وانظر: «نشر الزهر في الذكر بالجهر». وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

بِهِ، الذي لا يختصُّ هو به بالاتفاق، وهذا متعيِّنٌ، فإنَّه ﷺ قد كانَ يجهرُ بالذِّكرِ إذا سلَّم من صلاتهِ بأعلى صوته، ويجهرُ في مجالسِه مع أصحابهِ حتى إن الصحابيَّ يقولُ: إنْ كُنَّا لنعدُّ له في المجلسِ «ربِّ اغْفرِ وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أنتَ التوابُ الغفورُ» مئةَ مرة(١).

وفي غيرِ ما موطنٍ من كلِّ شَرَف وواد وفَدْفَدٍ في الحجِّ والعُمرةِ والغَزْوِ، وفي الطَّوافِ، وفي السَّعي، وفي المَوْقفِ، وفي المُزْدلفةِ والمَشْعَر الحرام، وفي منىً، وفي بيتهِ، وفي المسجد في تهجُّدِه، وغير ذلك مما سَبَق بعضُه مفصَّلاً في الأحاديثِ السابقة.

بل قد باشَرَ الأذانَ المحتاجَ إلى الرَّفْعِ البالغِ بنفسِه الشريفةِ ﷺ في السَّفرِ، فقد رُوِّينا في «جامع الترمذي» من حديث عَمْرو بن عثمان بن يَعْلَى بن مُرَّة، عن أبيه، عن جدِّه: أنَّهم كانوا في مَسيرٍ، فانْتَهوا إلى مَضِيقٍ، فحَضَرتِ الصلاةُ، فمُطِروا، السماءُ من فوقِهم والبِلَّةُ مِن أسفلَ منهم، فأذَّن رسولُ الله ﷺ وهو على راحِلَتِهِ وأقامَ. الحديثَ(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم.

(٢) «الجامع» للترمذي (٤١١)، وقال: حديث غريب، تفرد به عمر بن الرمَّاح البلخي، لا يعرف إلا من حديثه، وقد روى عنه غير واحد من أهل العلم اهـ. وهو ثقة، لكن رواه عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن مرة، عن أبيه عثمان بن يعلى، وكلاهما مجهول، وضعف الحديث البيهقي وابن القطان وابن العربي.

وقد أخرجه أحمد في «مسنده» (١٧٥٧٣) من حديث يعلى بن مرة أيضاً، وفيه: فحضرت الصلاة، فأمر المؤذن، فأذن فأقام.

وقال ابن حجر في «التمييز» (٢/ ٥٩٥): ورجح السهيلي هذه الرواية، لأنها بينت ما أجمل الترمذي، وإن كان الراوي له عن عمر بن الرماح عنده شديد الضعف اهـ.

قال الحافظ السيوطي في «قوت المغتذي»: استدلَّ بهذا النَّوويُّ وغيرُه على أنَّه ﷺ باشَرَ الأذانَ بنفسِه، وعلى استحبابِ الجَمْعِ بين الأَذانِ والإقامةِ. ذَكَره في «شرح المهذب» مَبْسوطاً، وفي «الروضة» مختصراً، ووَرَدَت روايةٌ أُخرى صريحةٌ في ذلك في «سنن سعيد بن منصور». انتهى[1].

فسواءٌ قُلنا: هذا كانَ بمكةَ ولمَّا هاجَرَ إلى المدينة سَقَط هذا كلُّه كما صرَّح به ابنُ عباسٍ[2]، أو: إنَّ المرادَ النَّهيُ عن الجهرِ حالَ قراءةِ القرآنِ تَعْظيماً للقرآن، أو: إنَّه مختصٌّ بالنبيِّ ﷺ؛ أي: في قِسْمهِ الأول لا مطلقاً؛ لِمَا مرَّ، أو: النَّهيُ عن الجَهْرِ البالغِ أو الزائد على قَدْر الحاجة، فلا حُجَّةَ على جميع التَّقادير في الآيةِ لمُنكرِي الجهرِ على الإطلاق أصلاً، لأنَّ الجهر ثابتٌ بالكتاب، والسنة من النبيِّ ﷺ، ومن الصحابة، ليلاً ونهاراً، سفراً وحَضراً، سهلاً وجبلاً، وادياً وشَرَفاً، وصُعوداً وهُبوطاً، غزواً وحجّاً وعمرة، وغير ذلك، فلا يتأتَّى إنكارهُ كليّاً أصلاً، فلا بدَّ من أحدِ وجوهِ الجَمْع.

وأياًّ ما كانَ، فالمقصودُ ـ وهو مشروعيةُ الجهرِ المعتدل وبقَدْر الحاجة ـ حاصلٌ ألبتة، وهو المطلوبُ وباللهِ التوفيقُ.

* * *

---

(١) انظر: «قوت المغتذي» (١/ ١٩٤)، و«شرح المجموع» للنووي (٣/ ١٠٦) ولم أقف عليه في المطبوع من «سنن سعيد بن منصور».

(٢) تقدم قريباً.

وصل

[في أن الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء فيه]

فإن قلتَ: قد قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وفُسِّر الاعتداءُ بالجَهْرِ كما رواه ابنُ أبي حاتم عن زيد بن أسلم[١].

قلت: قد فُسِّر أيضاً التَّضرُّعَ بالعلانيةِ، والخفيةُ بالسرِّ، كما رواه أبو الشيخ عن قَتادة[٢].

ويؤيدهُ حديثُ أبي هريرة وابنِ مسعود عند البيهقيِّ والديلمي بسندٍ حسنٍ لغيره: «إذا أحبَّ اللهُ عبداً ابتلاهُ ليسمعَ تضرُّعَه»[٣] لدلالته على أنَّ التَّضرُّعَ مسموعٌ، وقد وَقَع في الآيةِ في مقابَلِة (خُفيةً) فيكون بمعنى العَلانية.

يوضِّحُه ما رواه الخليليُّ من حديث جابرٍ: إن المؤمنَ ليَدْعُو اللهَ تعالى فتُبْطِئ عليه الإجابةُ، فتضجُّ الملائكةُ لذلكَ، فيقول الله تعالى: «أُبطئُ للمؤمنِ لئلا ينقطعَ عنِّي ويَذْكُرني، فإنِّي أُحبُّه، وأحبُّ تَضرُّعَه»[٤] مع قولهِ في حديث أنسٍ عند ابن النجَّار: «أنَّ العبدَ المؤمنَ ليدعو اللهَ، فيقول اللهُ تعالى لجبريل: «لا تُجِبه، فإني أُحبُّ أن أسمعَ صوتَه» الحديث[٥]. حيث عبَّر بصوتهِ مكانَ تَضرُّعهِ.

وهذه الأحاديثُ مما يَشهدُ للبيضاويِّ في تفسيره التَّضرُّعَ بالإعلانِ، حيث

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٠٠).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٧٥).

(٣) تقدم قريباً.

(٤) أورده المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢/ ٨٦).

(٥) أورده المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢/ ٨٥)، وقال: فيه إسحاق بن أبي فروة اهـ. وهو متروك.

قال في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]: مُعْلِنينَ ومُسرِّينَ، أو: إعلاناً وأسراراً[١].

وقال وِفاقاً «للكشاف» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]: فما تتضرَّعُونَ إلا إليه، والجُؤَارُ: رَفْعُ الصَّوتِ في الدُّعاءِ والاستغاثةِ[٢].

فإنهما فَسَّرا «تجأرون» بـ: تتضرَّعُونَ ـ وهو تفسيرُ مجاهدٍ كما في «الدر المنثور»[٣] ـ مع تفسيرِهما «الجؤار» برفع الصوت في الدعاءِ والاستغاثةِ.

ويزيدُ المقامَ تأييداً قولُه تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم﴾ الآية [الأنفال: ٩] إذ الاستغاثةُ برَفْع الصوتِ في الدُّعاء.

وكذلكَ وَقَع يومَ بدرٍ، ففي «صحيح مسلم» و«جامع الترمذي» عن عمر رضي الله عنه قال: لما كانَ يومُ بدرٍ ونَظَر رسولُ الله ﷺ إلى المشركينَ وهم ألفٌ، وأصحابُه ثلاثُ مئةٍ وتسعةَ عَشَر ـ لفظ الترمذي: وبِضْعةَ عَشَر رجلاً ـ فاستقبل نبيُّ اللهِ القبلةَ ثم مَّد يديهِ، فجعَل يهتِفُ بربِّه: «اللهمَّ أنْجِزْ لي ما وَعَدتني، اللهم آتِ ما وَعَدتني، اللهمَّ إن تَهْلِكْ هذه العِصابةُ من أهل الإسلامِ لا تُعْبد في الأرض» فما زالَ يهتِفُ بربِّه، مادّاً يديهِ، مستقبِلاً القبلةَ، حتى سَقَط رداؤه عن مَنْكِبيهِ، فأتَاه أبو بكر فأَخذَ رداءَه فألقاهُ على مَنْكِبيه ثم التَزمهُ من وَرائِهِ، فقال: يا نبيَّ الله كذاكَ مُناشدتك ربَّكَ ـ بالذال المعجمة عند جماهير رواة مسلمٍ، ولبعضهم: كفاكَ، بالفاء ـ فإنَّه سيُنْجِز لكَ ما وَعَدك. الحديث[٤].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١٦٦).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٢٩)، و«الكشاف» (٢/ ٦١١).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ١٣٧).

(٤) «صحيح مسلم» (١٧٦٣)، و«الجامع» للترمذي (٣٠٨١)، وفيهما: «كفاك» بالفاء، وقال القاضي =

وذلك أنَّه قال: «جَعَل يهتفُ بربِّه» والهتافُ: الصياح، ففي «القاموس»: هَتَف به هُتافاً بالضَّم: صاح[١].

وقد اجتهد ﷺ في الدُّعاءِ وتَعرُّضِه لطلبِ الحاجةِ تَضرُّعاً واستغاثةً، حيث استقبلَ القبلةَ مُبْتَهلاً، مادّاً يديهِ مُتضرِّعاً، رافعاً صوتَه مُتذلِّلاً مُخْلِصاً.

وفي «القاموس»: تَضرَّع إلى اللهِ: ابْتَهَلَ وتذلَّل، أو: تَعرَّض بطَلَبِ الحاجةِ[٢].

والابتهالُ: الاجتهادُ في الدُّعاء وإخلاصه[٣]. انتهى.

وفي «سنن أبي داود» عن ابن عباس: الابتهال: أن تمدَّ يديكَ جميعاً. انتهى[٤].

وإيثارُه ﷺ الدُّعاءَ «تَضرُّعاً» على «خفية» في مثلِ هذا الموطنِ العظيمِ الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣] دليلٌ على أنَّه أَحبُّ إلى الله تعالى، لما فيه من إظهارِ الافتقارِ حسّاً ومعنىً، والتوجهِ إلى الله بكُلِّيتهِ، وكأنَّه لهذا قُدِّم في الآيةِ على «خفية». والله أعلم.

ومما يدلُّ على أنَّ التَّضرعَ محبوبٌ عند الله قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢] وقولُه تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟﴾ [الأنعام: ٤٣] وقولُه: ﴿فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]

= عياض في «إكمال المعلم» (٦/ ٩٤): «كذاك مناشدتك ربك» كذا لكافة الرواة، وللعذري بالفاء، وهما بمعنى، كذاك: حسبك.

(١) «القاموس» (ص: ٨٦١) (هتف).

(٢) «القاموس» (ص: ٧٤١) (ضرع).

(٣) «القاموس» (ص: ٩٧٠) (بهل).

(٤) «سنن أبي داود» (١٤٨٩).

وإذ قد تبيَّن صحةُ تفسيرِ التضرُّعِ برفع الصوتِ في الدُّعاء، وتبيَّنَ أنَّه محبوبٌ عندَ الله، ظَهرَ أنَّ الاعتداءَ في الدُّعاءِ إذا فُسِّر بالجهرِ يُراد به رَفْعُ الصوتِ الزَّائدِ على قَدْرِ الحاجةِ ومقتضى الحالِ، لا مطلقُ الجهر، جَمْعاً بين الأدلةِ، وتوفيقاً بين أولِ الآية وآخرِها.

وبذلك قيَّده الحافظُ ابن حجر في «فتح الباري» على تقديرِ تفسيرهِ برَفْعِ الصوتِ، حيثُ قال: الاعتداءُ في الدُّعاء يَقعُ بزيادةِ الرَّفْعِ فوق الحاجةِ، أو بطلبِ ما لا يُستحبُّ حصولُه شرعاً، أو بطلب معصية، أو بما لم يُؤْثَر، خصوصاً ما وَرَدت كراهتهُ كالسَّجعِ المُتكلَّف. انتهى[1]. وبالله التوفيق.

* * *

تنبيه

قال السيوطيُّ رحمه الله في «نتيجة الفكر»:

فإن قلت: قد قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ وقد فُسِّر الاعتداءُ بالجهرِ في الدُّعاء.

قلتُ: الجوابُ عنه من وجهين:

أحدهما: إنَّ الراجحَ في تفسيره أنَّه تجاوزُ المأمورِ به، واختراعُ دعوةٍ لا أصلَ لها في الشَّرع.

الثاني: على تقدير التَّسليمِ، فالآيةُ في الدُّعاء لا في الذِّكرِ، والدُّعاءُ بخصوصِه

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٢٩٨)، وفيه: «أو بطلب ما يستحيل حصوله» بدل: «أو بطلب ما لا يستحب حصوله».

الأفضلُ فيه الإسرارُ لأنَّه أقربُ إلى الإجابةِ، ولذا قال تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣]. انتهى[1].

قلت: لا شاهدَ له في الآيةِ على أنَّ الإسرارَ بالمعنى المقابل لأَدْنى الجهرِ أفضلُ من الإعلانِ مُطلقاً، لما سيأتي في الفصل السابع: أنَّ النداءَ فوقَ المُناجاةِ، ومن لَوازمِ المُناجاةِ إسماعُ الغيرِ، فالنداءُ فوق أَدْنى الجَهْر، لكنَّه في الآيةِ وصِفَ بكونه ﴿خَفِيًّا﴾.

فغايةُ ما يَقتضيهِ الوَصْفُ بالخفَاء أن يكونَ فوقَ أَدْنى الجهرِ الذي هو المُناجاةُ، ودونَ أكثرِ أوساط الجهرِ المشروعةِ، أو يكونَ آخرَ درجةِ الأوساط.

وأيّاً ما كان ففي الآيةِ دليلٌ على أن دعاءَه ﷺ كان جَهْراً فوق أَدْنى الجهر، فكيف يُحتجُّ بها على أَفْضليةِ الإسرارِ بالمعنى المقابلِ لأَدْنى الجهر؟!

نعم إذا كان الدَّاعي بحيثُ يَخْشى شَوْبَ الرِّياء في الإعلانِ اتَّجهَ حينئذٍ أفضليةُ الإسرارِ، فليست الأفضليةُ على إطلاقِها، إذ قد يكونُ الجهرُ أفضلَ إذا تحقَّق الإخلاصُ، فإنه ﷺ كان يجهرُ بـ: «رب اغفر لي وتُبْ عليَّ إنك أنت التوابُ الغفور» في اليوم مئةَ مرةٍ في مجلِسه بين الصحابة، كما مرَّ، ومجردُ التعليمِ لا يُحْوِج إلى هذا التكرارِ كلَّ يومٍ مئةَ مرةٍ.

فلابدَّ أن يكونَ لإيثارهِ الجهرَ على الإخفاءِ وَجْهُ أفضليةٍ، ككون التَّضرع محبوباً عند الله تعالى كما مرَّ، أو لكونهِ متضمِّناً لإظهارِ الافتقارِ بظاهرهِ وباطنهِ، وهو أتمُّ في العبودية، وكأنَّه من هنا وَردَ حديثُ: «لا يقولُ أحدُكم: اللهمَّ اغْفِر لي إن شئتَ،

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٧٢).

واللهمَّ ارْحَمني إنْ شئت»(١) فإنَّه وإنْ كان مِن وجهٍ استسلاماً، لكنَّه يُوهم الاستغناءَ من وجهٍ آخرَ، فلا يُناسب الدُّعاءَ الذي هو «مُخُّ العِبادةِ»(٢) وأشرفُها، ومفتاحُ الرحمة، ولهذا قال بعده: «وَلْيَعْزِم المسألةَ، فإنَّه يفعلُ ما يشاءُ، لا مُكْرِهَ له»(٣) فإنَّ العزمَ في المسألةِ من مؤكِّداتِ الافتقارِ والذُّلِّ الموجِبِ للدُّعاءِ.

كما أنَّ من مُؤكِّداتِهِ التأمينُ، ولذا وَرَد كما في حديث أبي هريرة عند ابن عَديٍّ: «إذا دعا أحدُكم فليُؤمِّن على دعاءِ نفسِه»(٤)، وذلك أنَّ التأمينَ على دعاءِ نفسِهِ أتمُّ في الذلِّ والافتقارِ، وذلك من أقرب الوسائلِ للسَّائل، يُوضِّحُ أن السُّنةَ على الرَّاجحِ أن يجهرَ بالتأمينِ، كما سيأتي بيانهُ إن شاء الله تعالى، إذ في الجهرِ يتضاعَفُ وجوهُ الافتقارِ من القلبِ أولاً بالاهتمام، ومن اللسانِ ثانياً بالكلام، ومن الأذنِ ثالثاً باستماعٍ، ومن القلبِ رابعاً عَوْداً على بَدْءٍ بالتعقُّل وتجديدِ الرَّغبةِ، والله أعلم.

فائدة

[حديث «مسند أبي حنيفة» عن عمر بن الخطاب]

أخبرنا شيخنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قُدِّس سرُّه إجازةً، عن شيخه المحقِّق أبي المواهب أحمد بن علي العيَّاشي الشِّنَّاويِّ ثم المدني قُدِّس سرُّه، عن شيخ الإسلام شمس الدين محمد بن أحمد الرَّمْليِّ، عن

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٨) من حديث أنس، وقال الترمذي: حديث غريب، من هذا الوجه اهـ. وهو حديث حسن بشواهده.

(٣) قطعة من حديث أبي هريرة المخرج آنفاً.

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٣) من حديث أبي هريرة، وفي إسناده طلحة بن عمرو الحضرمي وهو متروك، وقال ابن عدي: لا يتابع عليه.

شيخ الإسلام زين الدين زكريا بن محمد الأنصاري، عن قاضي الحرمين سراج الدين أبي المكارم عبد اللطيف ابن أبي الفتح محمد الحسنيِّ الفاسيِّ ثم المكيِّ الحنبليِّ، عن علم الدين أبي الربيع سليمان بن خالد الإسكندريِّ وصلاح الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم ابن أبي عمر الحنبليِّ، كلاهما عن فخر الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسيِّ الحنبليِّ المعروف بابن البخاريِّ، عن أبي طاهر بركات بن إبراهيم بن طاهر بن بركات بن إبراهيم[١] الخُشُوعي، عن الحافظ أبي عبد الله الحسين بن محمد بن خُسْرو البَلْخي، قال: أخبرنا الشيخ أبو الفضل ابن خَيْرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلَّاف، قال: أخبرنا عمرو الأُشناني، قال: أخبرنا المنذر بن محمد، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن الإمام أبي حنيفة النُّعمان بن ثابتٍ الكوفي رضي الله عنه، عن موسى بن أبي كثير، عمَّن حدَّثه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه أَبْصَرهم يُهلِّلُونَ ويكبِّرون، فقال: هِيْ هِيَ وربِّ الكعبةِ، فقيل له: وما هي؟ فقال: كلمةُ التَّقوى وكانوا أحقَّ بها وأَهْلَها[٢].

وهذا الحديث وإن كان في سَندِهِ مجهولٌ، لكنَّه يصحُّ الاحتجاج به على طريقةِ ابن حِبان وطريقة الترمذي، أما على طريقة ابن حِبان فلِمَا قال الحافظ ابن حجر: إنَّ لابن حبانَ طريقةً في التَّوثيقِ، وهي أنَّ الراوي إذا كان كلٌّ من شيخهِ والرَّاوي عنه ثقةً، ولم يكن حديثُه منكراً، فهو عنده ثقةٌ وإن كان مجهولَ العين. انتهى[٣].

---

(١) لفظ: «بن إبراهيم بن طاهر بن بركات بن إبراهيم» لم يرد في (ر)، والمثبت من (ح) و(ع) وانظر ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٣٥٥).

(٢) أخرجه أبو يوسف في «الآثار» (٥٥٦) عن أبي حنيفة، به.

(٣) نقله البقاعي في «النكت الوفية» (٢/ ٤٤٦) عن شيخه ابن حجر.

وهذا الحديثُ كذلك، فإنَّ مجهولَ العينِ هنا شيخُه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولا كلاَم فيه، والرَّاوي عنه موسى بن أبي كثير شيخُ الإمام أبي حنيفة، وهو ثقةٌ، فقد قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: لم يُصِبْ مَن ضعَّفَه[١].

والحديثُ ليس بمنكرٍ، لأن تفسيرَ كلمةِ التَّقوى بـ«لا إله إلا الله» رُوي مرفوعاً عن عمرَ نفسِه من وجهٍ آخر[٢]، وعن أبي هريرة[٣]، وأبي بن كعب[٤]، وسلمة بن الأكوع[٥]، وموقوفاً عن علي[٦]، وابن عمر[٧]، وابن عباس[٨]، وكونهم جَهَروا بها رُوي عن ابن عُمر أيضاً في خصوصِ هذه الروايةِ التي بلفظ «كلمة التقوى» كما في «الدر المنثور»[٩].

وثَبتَ الجهرُ من غيرِ هذا الوجهِ عمَّن لا يُحصونَ هنا[١٠] من الصحابةِ رضي الله عنهم، فالحديث على طريقة ابن حِبان رجالُه كلُّهم ثقاتٌ، فهو صحيحٌ أو حسنٌ لذاته.

وأمَّا على طريقةِ الترمذيِّ، فلأنَّه حسنٌ لغيره، لأنه عرَّف الحسنَ لغيرِه بأنْ لا

---

(١) «التقريب» (ص: ٥٨٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٧)، وإسناده قوي.

(٣) أخرجه ابن حبان (٢١٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٦٥).

(٥) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٠٦).

(٦) أخرجه الحاكم (٣٧١٧) وصححه.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٩٨).

(٨) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦١١).

(٩) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٣٧)، ونسبه لعبد الرزاق وغيره.

(١٠) لفظ: «هنا» ليس في (ح).

يكونَ في إسنادِهِ مَن يُتَّهم بالكذبِ، ولا يكون الحديثُ شاذّاً، ويُروى من غيرِ وجهٍ نحوُ ذلك، وهذا الحديثُ كذلك، إذ قد علمتَ أنه ليس شاذاً، وأنه يُروى من غيرِ وجهٍ مرفوعاً وموقوفاً.

ومن المقرَّر أن مَن لا يُتَّهم بالكذبِ يدخلُ فيه المستورُ والمجهولُ كما صرَّح به الحافظ ابن حجرٍ، فالحديثُ مما يحتجُّ به على الطَّريقتين.

فنقول: هذا الحديثُ الصالحُ للاحتجاجِ به قد دلَّ على أن عمر رضي الله عنه رآهم يَجْهرونَ بالتَّهليلِ والتكبير، فلم يُنْكر عليهم، بل أثنى عليهم بما أَثْنى الله تعالى من أَنَّه تعالى ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦] إلزاماً[1] باطناً بالتَّصديقِ، وظاهراً بالإكثارِ منها جَهْراً، فإنه علامةُ الإيمانِ، فإن المنافقَ لا يذكرُ الله سرّاً[2] لعدمِ الإخلاصِ، وإذا ذَكَر ذَكَر مُراءاةً للناسِ ونِفاقاً، وذلك لا يكونُ إلا جَهْراً، وقد قال تعالى فيهم: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] فسِرُّهم معدومٌ، وجهرهم قليلٌ، لعدم الإيمان، فالإكثارُ منها بالجهرِ علامةُ الإيمان، وعلامةُ إلزامِ الله قلبَهم كلمةَ التقوى والتصديقَ بها.

ولذا ما ساءَ اعتقادُهم في رسول الله ﷺ يومَ الحُديبيةِ، بل اعْتَقدُوا أَنَّه رسولُ الله ﷺ حقّاً، وأنه لا يعصي الله، وأنَّ الله ناصرُه، فبايَعُوه على الموتِ، أي: على أن لا يفرُّوا وإن أدَّى ذلك إلى الموتِ، فالصُّلحُ كان لحكمةٍ، لأنه تعالى حكيمٌ، لا لما يُتوهَّم من الضَّعفِ، لأنَّ الله تعالى هو القادرُ على كلِّ شيءٍ بمقتضى انحصارِ الأُلوهية فيه بمنطوقِ كلمةِ التَّقوى، وكانوا أحقَّ بها في علمِ الله وأهلَها، كما قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ إلى قوله: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

---

(١) في (ر) و(ع): «ألزمهم».

(٢) لفظ: «سراً» ليس في (ح).

وظاهرٌ أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ رضي الله عنه لا يَروي إلا ما يحتجُّ به، إلا ما نصَّ على عدمِ الاحتجاج به، وهذا الحديثُ ليس كذلك، فأقلُّ درجاتِ هذا الحديث عن الإمامِ أن يكونَ روايةً بجوازِ رفع الصَّوتِ بالذِّكر، بل استحبابِهِ لوجودِ الثناءِ عليهم، ويؤيِّده أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ قال في «وصيته» لأبي يوسف رضي الله عنهما فيما ساقَها العلامةُ ابن نجيم في آخر «الأشباه والنظائر» ما نصُّه: وأَكْثِرِ ذِكْرَ الله تعالى فيما بينَ الناس ليتعلَّموا ذلكَ منك. انتهى[1].

ولا شكَّ أنَّ المرادَ الجهرُ، لتوقُّف التعلُّم[2] عليه، فدلَّ هذا على أنَّ الجهرَ عند الإمامِ ليس مخصوصاً بالتكبير في الأضحى كما سيأتي، بل هو مشروعٌ بحيث دَعَت إليه حاجةٌ كالتعليم، ومنها تحصيلُ الرِّقَّة والصَّفاء للقلب، المحتاجِ إلى الجَهْر والقوة الموجب[3] لوصول الحرارةِ إلى القلب، الموجبة للرقَّة والصّفاء واللِّين، كما مرَّ تقريرهُ.

ثم قال الإمام في «الوصية»: «واتَّخِذْ لنفسِكَ وِرْداً خَلْفَ الصلواتِ، تَقرأُ فيها القرآنَ، وتذكرُ اللهَ تعالى. انتهى.

وقد رُوي عن الإمامِ خلافُ هذا أيضاً، فقد قال العلَّامةُ ابن نُجيم في «البحر الرائق» نقلاً عن المحقِّق الكمالِ ابن الهُمام في «فتح القدير» ما نصُّه: قال أبو حنيفة: رَفْعُ الصوتِ بالذِّكر بِدعَةٌ مخالفةٌ للأمر من قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فيُقتصر على مَوْردِ الشرعِ،

---

(١) انظر: «الأشباه والنظائر» (ص: ٣٧٠).

(٢) في (ع): «العلم».

(٣) في (ع): «الموجبة».

وقد وَرَد به في الأضحى، وهو قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] جاء في التَّفسير أنَّ المرادَ التكبيرُ في هذه الأيام. انتهى[١].

فقد تَعارَضت الرِّوايتان عنه:

فإن سَلَكنا مسلكَ الجمعِ ـ وهو المقدَّم مهما أَمْكَنَ ـ فالأمرُ واضحٌ؛ لما مرَّ[٢] أن الآيةَ على جميعِ التقاديرِ المذكورةِ في تفسيرِها لا حُجَّة فيها لمنكرِ الجهرِ على الإطلاق، فيُجْمع بأحدِ وجوهِ الجمعِ السابقةِ، وأقربُها: أنَّ المنهيَّ عنه هو الجهرُ البالغُ، أو الزائد على قَدْر الحاجةِ، والمأمورُ به هو المعتدلُ أو بقَدْر الحاجةِ، فحينئذٍ فهو دليلٌ لاستحبابِ الجَهْرِ المُعتدلِ، لا لكون الجَهْرِ مطلقاً بدعةً، فيكون الرفعُ المُنتَهي إلى حدِّ المبالغة المَنْهيِّ عنها هو الذي حَكَم الإمامُ بكونه بدعةً.

وإن سلكنا مَسْلكَ التَّرجيح، فروايةُ جوازِ رفعِ الصوتِ بالذِّكر بل استحبابِه بقَدْر الحاجةِ ـ حيثُ لا محذورَ شرعيّاً ـ لها شواهدُ صحيحةٌ، وروايةُ كونِه بدعةً محرَّمةً مطلقاً ـ إلا في الأَضْحى ـ لا دليلَ عليها تامّاً، لِمَا عرفتَ أنَّ في تفسير الآيةِ المذكورةِ دليلاً على جوازِ الجَهْر المعتدلِ أو بقَدْر الحاجةِ، بل استحبابِه، كما مرَّ تقريرهُ، فالجوازُ أرجحُ الرِّوايتين دليلاً عن الإمامِ أبي حنيفة رضي الله عنه، وهو المطلوب، وبالله التوفيق.

* * *

---

(١) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢)، و«فتح القدير» (٢/ ٧٢).

(٢) في أوائل الكتاب.

تنبيه

[من فتاوى الحنفية في رفع الصوت بالذكر]

قال العلَّامة ابن نُجيم في «البحر الرائق»: وصرَّح قاضي خان في «فتاويه» بكراهةِ الذِّكرِ جَهْراً، وتَبِعه على ذلك صاحبُ «المصفى». انتهى[١].

والذي رأيتهُ في «فتاوى قاضي خان» في باب غَسْل الميت وما يتعلَّق به: ولا بأسَ بالرُّكوب في الجنازة، والمَشْيُ أفضلُ، إلى أن قال: ويُكره رفعُ الصوتِ بالذِّكْر، فإنْ أَرادَ أن يذكُرَ الله تعالى، يَذْكُر في نفسِه، وعن إبراهيم رحمه الله: كانوا يَكْرهُونَ أن يقولَ الرجلُ وهو يمشي معها: اسْتَغفِروا لهُ غَفَر اللهُ لكم. انتهى[٢].

وهذا كما تَرى إنَّما هو فيمن يَمْشي مع الجنازةِ لا مُطْلقاً كما تُفهمُه عبارةُ «البحر الرائق».

ورَفْعُ الصوتِ في المَشْي مع الجَنازةِ مكروهٌ عند الشافعيةِ أيضاً، قال النَّوويُّ: ويكرهُ اللَّغَط في الجنازةِ[٣]. أي: في المشي معها.

قال الشارحُ المَحلِّي: بل المستحبُّ الفِكرُ في الموتِ وما بعدَه وفناءِ الدُّنيا، ونحوِ ذلك. والمستَندُ في ذلك ما رواه في «شرح المهذب» عن قيسِ بن عُبَاد ـ بضم العين وتخفيف الموحدة ـ أنَّ الصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يكرهُونَ رفعَ الصوتِ

---

(١) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٢) انظر: «البحر البرائق» (٢/ ٢٠٧)، وأخرج قول إبراهيم: أبو يوسف في «الآثار» (٣٧٨)، وابن أبي شيبة (١١١٩١).

(٣) انظر: «روضة الطالبين» (٢/ ١١٦).

عند الجنائز. وعن الحسن: أنهم كانوا يستحبُّونَ خَفْضَ الصوتِ عندها[١].

قال ابن عبد الحق في «حاشيته»: والمرادُ باللَّغَطِ: رفعُ الصوتِ، وهو شاملٌ لرفعِ الصوتِ بالقراءةِ والذِّكر ونحوهما، وهو كذلك كما قال المصنف ـ يعني النووي ـ: أنَّه المختارُ والصوابُ.

قال: فيَشْتَغِل بما ذكر أو بالقراءة والذكر سرّاً. انتهى ملخصاً[٢].

ويُرجِّح اشتغالَه بالذِّكرِ حديثُ أنس عند الديلمي في «مسند الفردوس»: «أَكْثِروا في الجَنازةِ قولَ: لا إله إلا الله»[٣].

هـذا والشـافعيةُ مع قولهم بكراهة رَفْعِ الصوتِ في المَشْـي مـع الجنازة، قائلون باسـتحبابِ رَفْـع الصـوت بالذِّكر في غيـرِهِ حيثُ لا محذورَ شـرعياً، بـل بأنه أفضل، كمـا صـرَّح بـه محـررُ المذهبِ الإمـام النـوويُّ فـي «فتاويه» حيـثُ قال فـي جواب مسـألة «خيـرُ الذكـرِ الخفـيُّ، وخيـرُ المال مـا يكفي» هـل هو ثابـتٌ، وما معنـاه؟ ما نصُّـه: الجـوابُ: ليـس بثابـتٍ، ومعنـاه: الذكـرُ الخفـيُّ أبعـدُ مـن الرِّياء ونحـوِهِ من القبائـحِ، وهـذا محمولٌ علـى مَن كان فـي موضع يَخاف فيـه الريـاءَ أو الإعجابَ أو نحوَهمـا، فـإن كان فـي بَرِيَّةٍ أو غيرِهـا وأَمِن ذلـكَ، فالجهرُ أفضلُ. انتهـى[٤] الغرضُ منـه بلفظِهِ رحمـه الله تعالى.

---

(١) انظر: «حاشية المحلي على شرح المنهاج» (١/ ٤٠٦)، وقد نقل المحلي العبارة الأولى من «روضة الطالبين» (٢/ ١١٦)، والعبارة الثانية في «المجموع في شرح المهذب» (٥/ ٣٢١).

(٢) انظر: «المنهاج» مع «نهاية المحتاج» (٣/ ٢٣).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٥/ ٦٥٠)، و«فيض القدير» (٢/ ٨٨)، وقال المناوي: بسند فيه مقال.

(٤) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦٢).

فظَهَر أنه لا يلزمُ من القولِ بكراهةِ الرفع في المشي مع الجنازة[١] القولُ بكراهة الرفع مطلقاً، لأن الدليلَ هو المُتَّبع، فحيثُ دلَّ على كراهتِهِ قُلنا به، وحيثُ دلَّ على استحبابِهِ قُلنا به، وتبيَّن فيما قرَّرناهُ وجودُ الأدلةِ من الكتابِ والسنةِ على استحبابِ الجهرِ في غيرِ ما موطنٍ، فلا يلزمُ من قولِ قاضي خان بكراهةِ الرفعِ في المشي مع الجنازة القولُ بكراهتهِ مطلقاً.

كيف وقد قال في «فتاويه» أيضاً في ترجمةِ مسائل كيفية القراءة ما نصُّه: وأمَّا قراءةُ القرآنِ في الحمَّام إنْ لم يكن فيه أحدٌ مكشوفُ العورةِ، وكان الحمَّامُ طاهراً، لا بأسَ بأن يرفعَ صوتَه، وإنْ لم يكُن كذلك فإن قَرَأ في نفسِه ولم يرفَعْ صوتَه لا بأسَ، ولا بأسَ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ وإن رَفَع صوتَه بذلك. انتهى[٢].

فإذا جوَّز في الحمَّام رَفْعَ الصوتِ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ، ففي المساجد التي هي[٣] ﴿بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] أَوْلى وأَحْرى حيثُ لا محذورَ، فعن أبي سعيد الخدري: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يقول الله عز وجل يومَ القيامةِ: سيعلمُ أهلُ الجَمْعِ مَن أهلُ الكَرمِ» فقيل: ومَن أهلُ الكَرم يا رسول الله؟ «قال: مجالسُ الذِّكرِ في المساجد». رواه الإمامُ أحمد بإسنادين أحدهما حسنٌ، وأبو يعلى كذلك، قاله الحافظ نور الدين الهَيْثَمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» رحمه الله تعالى[٤].

---

(١) في (ر) و(ع): «بكراهةِ الرَّفعِ في حالةٍ مخصوصةٍ يخصها».

(٢) «فتاوى قاضي خان» (١/ ٧٩).

(٣) في (ح): «المسجد».

(٤) أخرجه أحمد (١١٦٥٢)، و(١١٧٢٢)، وأبو يعلى (١٠٤٦) و(١٤٠٣) بإسنادين من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري وإسنادهما ضعيف، قال أحمد: أحاديث دراج =

وكذا في غيرِ المسجدِ، حيثُ لا دليلَ على استثنائه، إذ المُتَّبَعُ هو الدليلُ نفياً وإثباتاً، فافهم.

نَقَلَ «البحر الرائق» إطلاقَ القولِ بالكراهيةِ على قاضي خان، مع كونهِ مقيَّداً عنده، ولا يليقُ، فإنَّ العلمَ أمانةٌ، وقد قال ﷺ: «تَناصحُوا في العِلم، ولا يَكْتُم بعضُكم بعضاً» الحديثَ السابق[١]

وعلى فَرْضِ وجودِ قولهِ بإطلاقِ الكراهةِ، فهو مُعارَضٌ بما مرَّ منه من جَوازِ الرَّفع في الحمَّامِ المُقاس عليه المسجدُ وغيرُه بالأَوْلى حيث لا محذور، وإذا تعارَضا فالدليلُ التامُّ إنما يُرجِّح القولَ بالجواز، بل بالاستحبابِ، وبالله التوفيق.

تنبيه

قال العلَّامة الحلبيُّ في «غُنية المتملي»[٢]: ويكرهُ رَفْعُ الصوتِ فيها ـ أي: في الجنازةِ ـ بالذِّكْرِ وقراءةِ القرآنِ. ذكر في «فتاوى العصر»[٣] أنَّها كراهةُ تحريمٍ، واختاره مجدُ الأئمة الترجماني، وقال علاء الدين التاجري: تَرْكُ الأَوْلى. انتهى[٤].

= عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف. وأنكره ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٥)، وقال: لا يتابع دراج عليه. وانظر: «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٦).

(١) سلف تخريجه في أوائل الكتاب.

(٢) هو «غنية المتملي في شرح منية المصلي» لإبراهيم الحلبي (٩٥٦هـ).

(٣) هو «يتيمة الدهر في فتاوى العصر» لمحمد بن محمود الخوارزمي، علاء الدين الحنفي الشهير بالترجماني، المتوفى سنة (٦٥٥هـ)، انظر: «هدية العارفين» (٢/ ١٢٥)، و«كشف الظنون» (٢/ ٢٠٤٩).

(٤) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٩٤)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٢٠٧)، وفيه: علاء الدين الناصري.

تذكرة

قد ذكرنا في «نشر الزهر»[١]: أنَّ حديثَ: «خير الذكر الخفي» إسنادهُ صحيح، وعزاه السيوطيُّ إلى الإمام أحمد وابن حبان والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص[٢].

زاد الحافظُ أبو الفتح ابنُ الإمام في «سلاح المؤمن» فعَزاه إلى أبي عوانة في «مسنده الصحيح»، وساق الحديثَ بلفظ روايةِ ابن حبان، فقال: «خيرُ الذِّكرِ الخفيُّ، وخيرُ الرِّزق أو العيش ما يكفي» الشكُّ من ابن وهبٍ. انتهى[٣]، والله أعلم.

***

---

(١) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

(٢) انظر: «الجامع الكبير» للسيوطي (٢/ ٩١)، و«مسند أحمد» (١٤٢٧)، وابن حبان (٨٠٩)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٩٨٨٤)، وإسناده ضعيف.

(٣) انظر: «سلاح المؤمن» لأبي الفتح تقي الدين ابن الإمام برقم (٢١٣).

مَشْرَع المقالِ
في ردِّ ما تمسّك به المُنْكِرُ من الأقوال

قال مُنكر الذِّكر بالجَهْرِ - بعد بَسِطٍ فيما وَرَد في إنكارِ البِدع، وبعد ذَمِّ الصُّوفيةِ الذاكرينَ بالجَهْر - ما نصُّه: «لا مَطْمع لحَصْر مفاسدِ البِدعة، ومفاسدُ الجَهْرِ ثابتةٌ بالكتابِ والسُّنَّة وإجماعِ الأمة، والمعقولِ، [كما][1] سنذكرُ إن شاءَ اللهُ تعالى، فهذه دلائلُ ومسائلُ نُقِلت بألفاظِها الـمَوْعدةِ في كُتبِ التفاسير والأحاديثِ والفقهِ، وغيرِ ذلك من الأصولِ والرسائلِ، يُتمسَّك بها على أن الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ ومكروهٌ، ومنهيٌّ عنه، وخلافُ السُّنَّةِ، وخلافُ المَعْهودِ، وخلافُ النُّصوص، وخلافُ الدليلِ، وواجبُ التركِ، وتركُ الواجب، وغيرُ محبوبٍ عند الله تعالى، وليس بعملٍ صالحٍ، ومعصيةٌ، وسببٌ لمعصيةِ الغيرِ وإثمه، وحرامٌ، ومبطلٌ للعملِ الصالحِ، وتَرْكُ الأدبِ، وغيرُ معقول، وغيرُ مشروعٍ، وخلافُ الإجماعِ، وضلالةٌ، وظلمٌ، ومردودٌ، وفتنةٌ.

وقد اتفقَ آراءُ أئمةِ زماننا وفقهاءِ عَصْرِنا على أن الجَهْرَ بالذِّكْرِ بدعةٌ وغيرُ مَشْروعٍ، ولمن تصدَّى بالأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ أن يمنعَ هؤلاءِ الضُّلَّالَ المُضلِّينَ من هذا الصَّنيع[2]».

إلى أن قال: «وأَفتوا بذلكَ وهم خمسونَ ونيِّفاً من أئمةِ سَمرقَنْد، وبُخارى، وأُوْش، وفَرْغانة، وتُركستان، وخَوَارزم، وخُراسان، وكَشّ، ونَسَف، وتِرمْذ، وصَغَان، وغيرها».

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) «الصنيع» زيادة من (ع).

قال: «وإني بعد أن جمعتُ فتاواهم راجعتُ الكُتبَ المعتبرةَ، فوجدتُ فتاواهم موافقةً لروايات هذه الكُتب، فجمعتُ هذه الرواياتِ وفتاواهم ليكونَ دليلاً على سَواء السَّبيل، وتمسُّكاً لأهل الحقِّ في ردِّ الأباطيلِ، ورتَّبتُها وفصَّلتُها، تذكرةً مني للإخوان»، إلى هنا كلامُه بلفظِهِ مع الاقتصار.

ولا يَخفى أن هذه العبارةَ مع رَكَاكتِها يُسْتغنى ببعضِ ألفاظِها عن أكثرِها، إذ يُستغنى بكونهِ بدعةً محرَّمةً عن أكثر بقيةِ ألفاظِها المُتعاطفةِ، ثم إنَّ اتفاقَ علماءِ هذه البلدان التي ذَكرها وقال: إنَّهم خمسون ونيفاً، ليس إجماعَ الأمةِ، لأنَّهم بعض علماء الحَنفيةُ ـ والحَنفيةُ من أوَّلهم إلى زمانِ هذا المُنْكر ـ لو اجتمعُوا على أمرٍ لا يكونُ اجتماعُهم حجةً على الأمةِ كلِّها إذا خالفهم واحدٌ من مُجتهدِي الأمةِ من غيرهم كالشافعيِّ مثلاً، أو مالك أو أحمد، فكيفَ وهم لم يتَّفقُوا كلُّهم أيضاً على تحريمِ رَفْعِ الصوتِ بالذكر.

فهذا قاضي خان ـ ممن يُعتدُّ به في الوِفاق والخِلاف ـ صرَّح بجوازِ رَفْع الصوتِ بالذِّكرِ في الحمَّامِ المُقاسِ عليه المسجدُ وغيرُه بالأولى، وقولهُ بكراهةِ الرَّفْعِ في الجَنازة أيضاً لم يتَّفقوا على أنَّه كراهةُ التَّحريمِ، بل مرَّ عن علاءِ الدين التاجري: أنه تَرْكُ الأَوْلى.

بل هذا الإمامُ أبو حنيفة رضي الله عنه بنفسهِ ثَبَت عنه في «مسنده» روايةٌ بجوازِ رَفْع الصوتِ بالذِّكر، بل استحبابه، كما مرَّ بالسند إليه، بل مرَّ أنه أَوْصى أبا يوسف بإكثارِ الذكرِ فيما بينَ الناسِ ليتعلَّموا منه، المُستلزمُ للقولِ باستحبابِ الجهرِ إذا دَعت إليه الحاجةُ.

وكيف يصحُّ نَقْلُ الإجماعِ على مسألةٍ يقومُ شواهدُ الكتابِ والسنَّةِ الصحيحةِ

وآثارِ الصحابة ثم أقوالُ جمٍّ غفيرٍ من أهل الحلِّ والعقدِ من الأُمة المحمَّديةِ كالشافعية على خلافها، وقد قال ﷺ: «إن الله لا يَجمعُ أُمَّتي على ضلالةٍ»[١].

وقال ﷺ: «إن اللهَ تباركَ وتعالى أَجاركم من ثلاثٍ» وعدَّ منها: «وأنْ لا تَجتمعوا على ضلالةٍ»[٢]، والاجتماعُ على خلافِ الكتابِ والسنةِ الصحيحةِ ـ لو وَقَع ـ اجتماعٌ على الضَّلالة، والله بكَرمِهِ قد أَجارنا منه، ولله الحمدُ، وإن الله لا يُخلِف الميعادَ.

١ ـ **قال المنكِر** ـ وهو أول فصوله ـ: «**فصل في بيانِ أنَّ الجهرَ بالذكر بدعةٌ**».

قال صاحب «الهداية» رحمه الله تعالى: ويَبدأُ تكبيراتِ التشريقِ بعد صلاةِ الفجرِ من يومِ عَرفَة، ويَختمُ عَقيبَ العصرِ يومَ النحرِ عند أبي حنيفةَ رحمه الله، وقالا: يَختمُ عَقيبَ العصرِ من آخرِ أيام التَّشريقِ، والمسألةُ مختلِفةٌ بين الصحابةِ رضوان الله عليهم أَجمعين، فأَخَذَا بقول عليٍّ رضي الله عنه أَخْذاً بالأكثر، إذ هو الاحتياطُ في العباداتِ، وأَخذَ أبو حنيفة رحمه الله بقول ابن مسعودٍ رضي الله عنه أَخْذاً بالأقلِّ؛ لأنَّ الجهرَ بالتكبيرِ بدعةٌ[٣]. لأنَّ السنَّةَ فيه المُخافَتةُ والإخفاءُ على ما

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر، وقال: حديث غريب. وأخرجه ابن ماجه (٣٩٥٠) من حديث أنس، وأحمد (٧٢٢٤) من حديث أبي بصرة الغفاري، والحاكم (٣٩٩) من حديث ابن عباس.
قال الحافظ ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٠٥): هو حديث مشهور المتن، له أسانيد كثيرة من رواية جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة. اهـ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٤٠) من حديث أبي مالك الأشعري، وإسناده ضعيف، ذكر الحافظ في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٠٧) أن في إسناده انقطاعاً، وضعف محمد بن إسماعيل.

(٣) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/ ٨٦).

وَرد به النُّصوص، فلا يجوزُ الجهرُ فيه إلا بقَدْرِ ما وَردَ به الشرعُ بيقينٍ، وذلك فيما قُلنا، وفي الزيادةِ شكٌّ، فيَبْقَى على الأصلِ.

ثم نَقَلَ هذا المعنى بعباراتٍ متقاربة عن بضعةَ عشرَ كتاباً آخر من كُتبٍ، منها ما نَقَله عن «شرح الهداية» لشاه الكرماني: «وإنما قُلنا: إنه بدعة، إذ السنةُ فيه الإخفاءُ، قال سبحانه: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال الله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال عليه الصلاةُ والسلامُ لمن رَفَع صوته: «إنك لم تَدْعُ أصمَّ ولا غائباً»[١] فيُؤخَذ بالمتفقِ، ومدارُ الأمرِ أنَّ الفعلَ متى حامَ حول السُّنةِ والبِدعةِ، كان تَرْكُه أَولى من إتيانه. انتهى بلفظه.

أقول وبالله التوفيق: قد تبيَّن فيما قرَّرناهُ أنه لا حجة في شيءٍ من الآيتينِ والحديثِ المذكور لمنكرِ الجَهْرِ مطلقاً أصلاً.

أما الآية الأولى: فلِمَا مرَّ أن التضرُّعَ فسَّره قتادةُ بالعَلانيةِ، وقد مرَّ تأييدُه بشواهده. وأما الاعتداءُ فقد فُسِّر برفعِ الصوتِ الزائدِ على قَدْرِ الحاجةِ وبغيره، فإن فُسِّر بغيرِهِ فلا حُجَّة في كراهةِ الجهرِ أصلاً، فينتقل هو في الاحتجاجِ إلى قوله: ﴿وَخُفْيَةً﴾ المفسَّر بالسرِّ، فننتقل نحن إلى لفظ: ﴿تَضَرُّعًا﴾ المفسَّر بالعَلانية.

وقد تقدَّم أن الجَمْعَ مقدَّم على التَّرجيح، وعلى تقديرِ الجمعِ وإنْ فُسِّر الاعتداءِ برفع الصوتِ، كان المنهيُّ عنه الرفعَ فوقَ الحاجةِ، لا مطلقَ الرفع، وهو مُسلَّم ولا حُجَّةَ فيه لتركِ الجهرِ بالتكبير في أيام التشريقِ، ولا لتركِ الجهرِ بالذكرِ والدعاءِ في سائر الأوقات، بل فيه حجةٌ على استحبابِ الجهرِ المعتدل بالدُّعاءِ أو بقَدْر الحاجة،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري.

وعليه كان عمله ﷺ، لما مرَّ: أنَّه يَعدُّ الصحابةُ له في المجلسِ في اليومِ مئةَ مرة: «رب اغْفِر لي وتُبْ علي، إنك أنتَ التوابُ الغفورُ»[١].

وهو أعلمُ بما أُنزل إليهِ، وإليه فوِّض البيانُ، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وليس بعد بيانهِ بيانٌ، ونحن مأمورونَ باتباعهِ، وبالله التوفيق.

وأما الآية الثانية: فلِمَا قرَّرناه مِن أن الجهرَ فيها ليس المرادُ منه مُطلَقَ الجهرِ حتى يلزمَ أن يكونَ ما دونَ الجهرِ مختصّاً بالخفيِّ اللسانيِّ، لِمَا تبيَّن من كون الجَهْرِ مأموراً به في الكتاب والسُّنَّةِ، مع صحةِ النهيِ عن الجهرِ، فإذا سلَكْنا طريقَ الجمعِ بين الأدلةِ المقدَّمِ على التَّرجيحِ، كان المرادُ: فوقَ السرِّ دونَ الجهرِ البالغِ أو الزائدِ فوق الحاجة، لا دون الجهرِ مطلقاً.

وهذا لا حُجَّة فيه على تركِ الجهر بالتكبيرِ أيامَ التشريقِ، ولا على تَرْكِ الذِّكر جهراً مُطْلَقاً أَصْلاً، بل بيَّنا أن الآيةَ حجةٌ على استحبابِ الذكرِ بالجهرِ المعتدلِ أو الجهرِ بقَدْر الحاجةِ بصريحها، بناءً على تفسير التَّضرُّع بالإعلانِ، وإن أُريد بالجهرِ منها مُطلقُ الجهر.

وأما حديثُ «الصحيحين» فأوَّله: «يا أيها الناسُ ارْبَعُوا على أنفسِكم»[٢] ومعناه: ارْفقُوا، كما صرَّح به غيرُ واحدٍ من الأئمةِ، والأمرُ بالرفقِ إنما يَستلزمُ النهيَ عن الجهرِ البالغِ، ولهذا تَرجَم عليه النوويُّ في «الأذكار»: «باب النهي عن المبالغة في رفع الصوت»[٣] فأصلُ الجهر مشروعٌ مندوبٌ إليه، فلا يكونُ بدعةً، وهذا لا

---

(١) تقدم غير مرة.

(٢) «صحيح البخاري» (٢٩٩٢)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤). وتقدم.

(٣) «الأذكار» (ص: ٣٦٨).

حجةَ فيه لتَركِ الجهرِ بالتَّكبير، ولا بالذكر مطلقاً أصلاً كما ترى، بل فيه حجةٌ على مشروعية الجهر المعتدلِ، وبقَدْر الحاجة، وبالله التوفيق.

٢ ـ قال المنكر: «فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه».

ذكر في «مدارك التنزيل» في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] عن ابن جُريج: الصياحُ في الدُّعاء مكروهٌ وبدعةٌ[(١)].

وذكر في «الحقائق»: أنَّ الجهرَ بالتكبير بدعةٌ، والأخذُ بالأقلِّ أَوْلى[(٢)].

وبهذا يُستدلُّ على كراهةِ الذكرِ جَهْراً من حيثُ إنَّ تكبيرَ التشريقِ واجبٌ ومع هذا أَخذَ بالأقلِّ حِذارَ بدعةِ الجهر، ففي غيرِ الواجبِ أَوْلى، وكراهتُه منصوصٌ عليها في «فتاوى قاضي خان»[(٣)] وغيره.

وذكر في «الوقعات» السمرقنديُّ لصاحب «المحيط»: قد صحَّ أنه قيل لابن مسعود: إنَّ قوماً اجتمعُوا في مسجدٍ يُهلِّلونَ ويصلُّون على النبيِّ، ويَرفعُون الأصواتَ، فذهب إليهم ابنُ مسعودٍ وقال: ما عَهِدنا هذا على عهدِ رسولِ الله ﷺ، وما أَراكُم إلا مُبْتدِعِينَ، فما زالَ يذكر ذلكَ حتى أَخرجَهُم عن المسجد[(٤)].

أقول: قد مرَّ الجوابُ عن الاحتجاجِ بالآيةِ، ومرَّ أنَّ قاضي خان لم ينصَّ إلا على كَراهةِ رَفْعِ الصوتِ بالذكر في المشي مع الجنازة، لا مطلقاً، ومع هذا فالكراهةُ بمعنى تَرْكِ الأَوْلى عند علاء التاجري كما مرَّ.

---

(١) لم أقف عليه في «مدارك التنزيل» للنسفي (١/ ٥٧٤)، وهو في «الكشاف» للزمخشري (٦/ ٤٠٩).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١/ ٢٢٧).

(٣) «فتاوى قاضي خان» (١/ ٧٩).

(٤) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازة البخاري (٥/ ٣١٤).

وأما **أَثر ابن مسعودٍ**: فَنَقْلُ دعوى الصحةِ فيه مِن الفقهاءِ عجيبٌ، مع عدمِ اطلاعِ الحُفَّاظ على سندهِ ولا على مَن خرَّجه من الحُفَّاظِ.

فهذا جلالُ السيوطيُّ حافظُ عصرِه باتفاق أهلِ مصرِه، قال في «نتيجة الفكر»:

فإن قلتَ: قد نُقِلَ عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه: أنَّه رأى قوماً يُهلِّلون برفع الصوتِ في المسجد، فقال ما أَراكم إلا مُبْتدِعِين، حتى أَخرجَهم من المسجد.

قلتُ: هذا الأثرُ عن ابن مسعودٍ يحتاجُ إلى بيانِ سندهِ ومَن خرَّجه مِن الأئمةِ الحفَّاظِ في كُتبهم، وعلى تقديرِ ثُبوتهِ فهو مُعارَضٌ بالأحاديثِ الكثيرةِ الثابتةِ المتقدمة ـ يعني: التي ساقَها في «نتيجة الفكر» وهي نحوُ أربعةٍ وعشرين حديثاً ـ وهي متقدمة عليه عند التعارض[1].

قال: ثم رأيتُ ما يقتضي إنكارَ ذلكَ عن ابن مسعودٍ، قال الإمام أحمدُ بن حنبل في «كتاب الزهد»: حدَّثنا حسين بن محمد، قال حدثنا المسعودي، عن عامر، عن شقيق أبي وائل، قال: هؤلاءِ الذين يَزْعمُونَ أن عبد الله كان يَنْهى عن الذِّكر، ما جالستُ عبد الله مَجْلساً قطُّ إلا ذكَر الله تعالى فيه. انتهى كلامُ السيوطي[2].

فهذا تصريحُ أبي وائلٍ بأنه ما جالَسَ عبد الله بن مسعود مجلساً قطُّ إلا

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٧٢)، وما بين معترضتين من كلام المصنف الكوراني.

(٢) انظر المصدر السابق (١/ ٤٧٢)، ولم أقف على أثر ابن مسعود في «الزهد».

ذَكَر الله تعالى فيه، يعني جَهْراً، بدليلِ سَماعه منه وروايتِهِ عنه، وهو فرعُ الجهرِ، فلو كان الجهرُ عنده بدعةً مطلقاً وصحَّ أنه كان يَنْهى عنه، كان هو أولَ تاركٍ له، وحيثُ لا تركَ فلا بدعةَ ولا نهي، وهو المطلوب.

قلتُ: ويؤيِّد الإنكارَ ما في «**الجامع الكبير**» للحافظ السيوطي مَعْزوّاً لابن عساكر: عن كُهيل قال: قال عمر بن الخطاب: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ ومعه أبو بكرٍ ومَن شاء الله، فمَررنا بعبد الله بن مسعود وهو يصلِّي، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا الذي يقرأ؟» فقيل له: هذا عبدُ الله، ابنُ أم عبدٍ، فقال: «إنَّ عبد الله يَقرأ القرآنَ غَضّاً كما أُنزل» فأَثنى عبدُ الله على ربِّه وحَمِده كأحسنِ ما أَثنى عبدٌ على ربِّه، ثم سأله فأَخفى المسألةَ، وسأَله كأحسنِ مسألةِ عبدٍ ربَّه، ثم قال: اللهمَّ إنِّي أَسأَلُكَ إيماناً لا يرتدُّ، ويَقِيناً لا يَنفدُ، ومرافقة محمدٍ ﷺ في أعلى عِلِّيِّين في جِنانكَ جِنان الخُلْدِ، وكان رسولُ الله ﷺ يقول: «سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه»، فانطلقتُ لأُبشِّره، فوجدتُ أبا بكر قد سَبَقني، وكان سبَّاقاً بالخير. انتهى[1].

فهذا جهرُ ابن مسعود بالدُّعاء هذا الجهرَ الذي سمَعهُ الصحابيُّ وحفظَه ورَواه، مع بُعْدهم عنه بُعْداً لم يَسْمع فيه قولَ النبي ﷺ: «سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه» ولهذا احتاجَ أن يَنْطلق إليه ليُبشِّره، وأقرَّه رسولُ الله ﷺ، وكان ذلك في المسجدِ، كما هو مصرَّح به في رواية الترمذيِّ والنسائيِّ وغيرِهما[2].

---

(١) انظر: «الجامع الكبير» (١٦/ ٤٤٣)، ونسبه لابن عساكر، وقال: هذا غريب، والمحفوظ عن عمر ما تقدم أول المسند اهـ. وهو في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٣/ ٩٦ ـ ٩٧)، وفيهما: «كميل» بدل: «كهيل».

(٢) أخرجه الترمذي (٥٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٠)، وأحمد (٤٢٥٥) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ثم نَقَلَ المنكرُ في هذا الفصلِ نُقولاً أُخر في معنى ما سَبَقَ وما يقاربهُ، إلى أن قال في آخرِ الفصلِ: «وفي «الملتقط» ذكر شمسُ الأئمة السَّرخسي في أوائل كتاب «السير» في باب رفع الصوت: أن أصحابَ رسول الله ﷺ رضي الله عنهم أجمعين كانوا يَكرهُونَ الصوتَ عند الجنائزِ والقرآنِ والذكرِ». انتهى بلفظه[١].

قلتُ: أَخرج البيهقيُّ في «سننه» عن قيس بن عُبَاد: أنَّ الصحابةَ كرِهوا رفعَ الصوتِ عند الجنائز والقتالِ والذكر[٢]. فجعل «القتالَ» مكان «القرآن»، وكلٌّ منهما قد رُوي من غيرِ هذا الطريقِ.

ففي «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأنفال: ٤٥] ما نصُّه:

وأخرج الحاكم وصحَّحه عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان يكرهُ الصوتَ عند القتالِ[٣].

وأخرج ابنُ أبي شيبة والحاكمُ عن قيس بن عُباد قال: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يستحبُّونَ خَفْضَ الصوتِ عند ثلاثٍ: عند القرآنِ، وعند القتالِ، وعند الجنائز[٤].

---

(١) انظر: «شرح السير الكبير» (ص: ٨٩)، وفيه: القتال، بدل: القرآن، ولم أقف عليه في كتاب «الملتقط في الفتاوى الحنفية» لناصر الدين السمرقندي (ت ٥٥٦هـ).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن» (٧١٨٢)، وابن أبي شيبة (٣٣٤٢٠)، ومختصراً بذكر القتال: أبو داود (٢٦٥٦)، وإسناده صحيح.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٤/ ٧٦)، وأخرجه الحاكم (٢٥٤٤) وصححه على شرطهما، وقال الذهبي: هذا أصح، يعني: من حديث قيس بن عباد.

(٤) لفظه في «الدر المنثور» (٤/ ٧٦): «كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال» ونسبه لابن أبي شيبة والحاكم. =

وأخرج ابنُ أبي شيبة عن الحسن: أنَّ النبي ﷺ كان يكرهُ رفعَ الصوتِ عند ثلاثٍ: عند الجَنازةِ، وإذا التقى الزَّحفان، وعند قراءةِ القرآن[1].

فتلخَّص من هذهِ الرواياتِ كراهةُ رفعِ الصوتِ عند أربعٍ: عند الجنازة، والقتال، والذكر، والقرآن. ولا دلالة فيها على كَراهةِ الرَّفعِ مطلقاً، فلا حُجةَ فيها على دَعْوى المُنْكِرِ تحريمَ الرفعِ مُطلقاً، وبالله التوفيق.

٣ ـ ثم قال المنكر: «فصل في بيان أنَّ الذكرَ بالجهر مَنْهيٌّ عنه».

ذكر[2] في «أصول شمس الأئمة السرخسي»: ولهذا من فاتَته صلواتٌ من أيام التكبير فَقضاها بعد أيام التكبير، لم يكبر عَقِبها، لأن الجهرَ بالتكبيرِ دُبر الصلواتِ غيرُ مشروعٍ للعيدِ في غير أيام التكبير، بل هو منهي عنه[3].

وفي «تجنيس الفتاوى»: ولا يجهرُ بشيءٍ من الحَمْدِ والثناءِ والصلواتِ، لأنَّ هذا ذكرٌ كلُّه[4].

= وأما بلفظ: «يستحبون خفض الصوت» فقد نسبه لابن أبي شيبة وحده.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٤٢٠) بلفظ: «يكرهون رفع الصوت عند ثلاث: عند القتال، وعند الجنائز، وعند الذكر».

وأخرجه الحاكم (٢٥٤٣) بلفظ: «يكرهون الصوت عند القتال».

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٤٧) ـ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥/ ٣٢٥) ـ بلفظ: يستحبون خفض الصوت عند القتال، وعند القرآن، وعند الجنائز.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٠٤).

(٢) «ذكر» ليس من (ع).

(٣) انظر: «أصول السرخسي» (١/ ٤٦)، وفيه: غير مشروع للعبد، بدل: غير مشروع للعيد.

(٤) هو في «البناية» للعيني (٣/ ٢٢٢)، و«تجنيس الفتاوى» لبرهان الدين المرغيناني الحنفي (ت ٥٩٣هـ).

أقول: أما كلام «التجنيس» فهو عينُ المُتنازَع فيه، فلا يكون حجةً على الخَصْم، نعم هو حجةٌ على مَن يقلِّده.

وأما كلام السَّرخسي، فالظاهرُ أن مراده أن التكبيرَ المعهودَ أيامَ التشريق أدبارَ الصلواتِ برفعِ الصوتِ من شعارِ الوقتِ، فلا تقضي على تلك الهيئةِ بعد مضيِّ الوقتِ.

وهذا صحيحٌ، وهو كذلك عند الشافعية، ولا يلزمُ من ذلك أن يكونَ رفعُ الصوت بالذكرِ مطلقاً أو بالتكبيرِ الذي ليس مِن شعار الوقت منهيًّا عنه، لأن الدعوى عامةٌ والدليلَ خاصٌّ.

ففي «فتح الباري» نقلاً عن ابن بطَّال: عن ابن حَبيبٍ في «الواضحة»: أنهم كانوا يَستحبُّونَ التكبيرَ في العساكرِ عقبَ الصُّبح والعشاءِ تكبيراً عالياً، وهو قديمٌ من شأن الناس. انتهى[1].

قلتُ: ويشهدُ له ما في البخاريِّ عن أنسٍ قال: صلَّى النبيُّ ﷺ الصبحَ قريباً من خَيبرَ بغَلسٍ، ثم قال: «اللهُ أكبرُ خَرِبت خيبرُ» الحديث[2].

هذا وقد صحَّ عن ابن عباس: أن رفعَ الصوتِ بالذِّكرِ حين ينصرفُ الناسُ من المكتوبةِ كان على عهد النبيِّ ﷺ، وأنَّه قال: كنتُ أَعرفُ انقضاءَ صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالتكبيرِ[3].

---

(١) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢/ ٤٥٨)، و«فتح الباري» (٢/ ٣٢٦).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٢٠٠).

(٣) «صحيح البخاري» (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣) (١٢١).

وأنَّه قال: كنتُ أعلمُ إذا انْصَرفوا بذلكَ إذا سمعتُه[١].

وأخبرنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بنُ محمد المدني قدِّس سرُّه، عن الشمس محمد الرمليِّ إجازةً عامةً، عن الزَّين زكريا، عن محمد بن مُقْبل، عن الصلاح محمد بن أبي عمر، عن الفخر علي ابن البخاري، عن أبي المكارم أحمد بن اللَّبان، عن أبي علي الحسن بن أحمد الحدّاد، عن أبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان المُرادي، قال: أخبرنا الشافعي رضي الله عنه، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثني موسى بن عُقبة، عن أبي الزُّبير، أنه سمع عبد الله بن الزبير يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّم مِن صلاتهِ يقول بصوتهِ الأعلى: «لا إلهَ إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمد، وهو على كلِّ شيء قدير، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، ولا نعبدُ إلا إياه، له النِّعمةُ، وله الفَضلُ، وله الثَّناءُ الحسنُ، لا إله إلا الله مُخلصينَ له الدينَ ولو كره الكافرون». انتهى[٢].

وهي صريحةٌ في الجهرِ، ظاهرةٌ في الدَّوام، لكنَّهم حَمَلوها على أنَّهم جَهروا به وقتاً يسيرًا لأجلِ تعليمِ صفةِ الذكر، لا أنَّهم دامُوا على الجهرِ به.

قال الشيخ ابنُ حجرٍ المكي: واستَبْعَده الأذرعيُّ، واختار نَدْبَ الجماعةِ رَفْعَ أصواتِهم بالذِّكر دائماً. انتهى[٣].

---

(١) «صحيح البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٢).

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤).

(٣) انظر: «الفتاوى الكبرى» (١/ ١٥٨).

وقال الزَّركشيُّ في «الخادم»: وفي كلام المتولِّي وغيرهِ ما يقضي استحبابَ رفعِ الجماعةِ الصوتَ بالذكر دائماً، وهو ظاهرُ الأحاديث. انتهى[١].

قلتُ: بل حديثُ ابن عمر عند عَبْد بن حُميد صريحٌ في دوامِ الجهرِ بالدُّعاء من النبيِّ ﷺ، حيثُ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُعائه حين يُمسي وحين يُصبح، لم يَدَعْهُ حتى فارقَ الدُّنيا وحتى ماتَ: «اللهمَّ إني أَسأَلُكَ العافيةَ في الدُّنيا والآخرة» الحديثَ السابق[٢].

وكذلك حديثُ أبي أيوب عند الطبراني: ما صليتُ خلفَ نبيِّكم إلا سمعتُه حين ينصرفُ يقول: «اللهم اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلَّها» الحديثَ الذي سَبَق[٣].

وقال النووي في حديثِ ابن عباس السابقِ: هذا دليلٌ لما قالَه بعضُ السَّلفِ أنَّه يُستحبُّ رفعُ الصوتِ بالتكبيرِ والذكرِ عَقبَ المكتوبةِ ومَمَن استحبَّه من المتأخِّرين ابنُ حَزْمٍ الظاهريُّ. انتهى[٤].

ثم ذَكر المُنكر كلاماً يشتمل على الإشارةِ إلى الاحتجاج بآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] وآية: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وحديث: «ارْبَعُوا على أنفسكم»[٥] وقد مرَّ الجوابُ عنها غير مرةٍ.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٣٧)، وأبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٥) من حديث ابن عمر، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. اهـ. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد.

(٤) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ٨٤).

(٥) تقدم قريباً.

٤ ـ ثم قال المنكر: «فصلٌ في بيان أنَّ الجهر خلافُ السُّنة».

ذكر في «القُنية»[(١)]: «التكبيرُ جهراً في غيرِ أيام التشريقِ لا يُسنُّ إلا بإِزاء العدوِّ واللُّصوصِ، وقاسَ عليه بعضُهم الحريقَ والغريقَ والمخاوفَ كلَّها»[(٢)]

أقول: فيه ما مرَّ من عدمِ انطباقِ الدليلِ على الدَّعوى لكونهِ خاصّاً، والدعوى عامةٌ، ومع هذا فهذا الحَصْر ممنوعٌ.

أما أولاً: فلأنَّ التكبيرَ من أقسامِ الذكرِ، والجهرُ بالذكرِ مطلقاً مندوبٌ إليه، حيث لا محذورَ شرعيّاً كما تبيَّن بالكتاب والسنة.

وأما ثانياً: فلِمَا مرَّ أنَّه قد صحَّ رفعُ الصوتِ بالذكرِ والتكبيرِ والتسبيحِ والتحميدِ أَدبار الصلواتِ في عهد النبيِّ ﷺ، فهو سنةٌ:

إمَّا دائماً كما هو ظاهرُ الأحاديثِ، وحكاه النوويُّ عن بعض السلف، ومن المتأخِّرين عن ابن حَزْمٍ الظاهري، واختاره المتولِّي وغيرهُ فيما نَقلَه الزركشيُّ، واختاره الأذرعيُّ فيما نقله ابن حجر المكيُّ[(٣)].

أو مدةَ التعليمِ فقط، حيثُ احتيجَ إليه أولاً وآخراً، كما اختاره جمهورُ الأصحابِ.

وأما ثالثاً: فلقوله ﷺ: «إذا رأيتُم الحريقَ فكبِّروا، فإنَّ التكبيرَ يُطفيهِ». رواه ابنُ السُّني وابنُ عدي وابنُ عساكر عن ابن عمرو[(٤)].

---

(١) هو «القنية المتمة للمنية»، لمحمد بن محمود الزاهدي الحنفي المتوفى سنة (٦٥٨هـ).

(٢) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٣) كما سلف في الصفحة السابقة.

(٤) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٢٤٩)، وابن =

وفي لفظ: «إذا رأيتُم الحريقَ فكبِّروا، فإنَّه يُطفئ النارَ». رواه ابن عدي عن ابن عباس[١]، وهو حديثٌ حسن لغيره.

ومنه يظهرُ أنَّ التكبيرَ عند رؤيةِ الحريقِ لا يحتاجُ إلى القياسِ بعد النص.

وأما رابعاً: فلقوله ﷺ: «إذا تَغوَّلت لكم الغِيلانُ فنادُوا بالأذان» الحديث. رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» من حديث أبي هريرة[٢] بسندٍ حسنٍ، فيما قاله الشيخ حجازيٌّ الواعظُ[٣].

وأما خامساً: فلحديثِ عُبادةَ بن الصامت قال: كان ﷺ إذا رأَى الهلالَ قال: «الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله، لا حول ولا قوة إلا بالله» الحديث. رواه الطبراني وغيره[٤].

وأما سادساً: فلِمَا صحَّ أنَّهم كانوا إذا عَلَوا الثَّنايا كبَّروا[٥]. وقد مرَّ.

= عساكر في «تاريخه» (٥١/ ٢٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٩٥) من حديث عبد الله بن عمرو، ومداره على القاسم بن عبد الله العمري، وهو متروك، رماه أحمد بالكذب.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٩٩)، وفي إسناده عمرو بن جميع، قال ابن عدي: ليس بمحفوظ، منكر، وكان يتهم بالوضع اهـ. قلت: ومثله لا يكون حسناً لغيره.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٣٦)، وفي إسناده عدي بن الفضل، وهو متروك، ومثله لا يكون حسناً، بل ضعيف جداً، لكن للحديث شاهد من حديث جابر عند أحمد (١٤٢٧٧)، وإسناده ضعيف.

(٣) حجازي الواعظ: هو محمد بن محمد القلقشندي، المتوفى سنة (١٠٣٥هـ)، له كتاب: فتح المولى النصير بشرح الجامع الصغير للسيوطي.

(٤) أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٩) ونسبه للطبراني، وقال: فيه راوٍ لم يسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩٧٢٧)، وعبد الله بن أحمد كما في «المسند» (٢٢٧٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨٧) من حديث عبادة، وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبادة.

(٥) رواه أبو داود (٢٥٩٩).

وأما سابعاً: فلما مرَّ أيضاً أنَّه ﷺ إذا قَفَل من حجٍّ أو عُمرة كبَّر ثلاثاً[١].

وأما ثامناً: فلحديث أُبي: أنَّه ﷺ أَمره إذا بَلغَ ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ أن يكبِّر عند خاتمةِ كلِّ سورةٍ حتى يَختم. صحَّحه الحاكم[٢].

وأما تاسعاً: فلما أَخرجه ابن أبي حاتم، وابنُ مردويه، عن جابر بن عبد الله قال: نَزلت هذه الآيةُ على رسولِ الله ﷺ وهو في المسجدِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم﴾ الآية [التوبة: ١١١] فكبَّر الناسُ في المسجدِ، الحديثَ. وأقرَّهم النبيُّ ﷺ[٣].

وأما عاشراً: فلِما صحَّ عن عُمر أنَّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أَطلَّقتَ نساءَك؟ قال: «لا» قلتُ: اللهُ أكبر. الحديثَ بطوله[٤].

إلى غيرِ ذلك مما يَظهرُ للمُتتبِّع.

ثم **نَقل المنكِرُ** عن «مختار الفتاوى» بالتركية ما حاصلهُ: الصوفيةُ يجتمعونَ ويقولون: الله. هذا الفعلُ[٥] سنةٌ أم لا؟

---

(١) رواه البخاري (٢٩٩٥)، ومسلم (١٣٤٤).

(٢) أخرجه الحاكم (٥٣٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩١٤)، وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: البزي قد تكلم به. وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» (٤/ ٦٧٠): هذا حديث منكر. اهـ. وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ١٤٥): هذا حديث غريب، وهو مما أنكر على البزي.

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٩٤)، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٠٣)، من طريق عطاء الخراساني عن جابر، وإسناده منقطع، عطاء لم يسمع من جابر، وكان يرسل ويدلس كثيراً.

(٤) أخرجه البخاري (٨٩).

(٥) «الفعل» زيادة من (ر) و(ع).

الجواب: لا، إلا أن يكونَ خفيةً. انتهى.

وهذا أيضاً أولُ[١] البحث، وعينُ المتنازَع فيه، فلا يكونُ حجةً إلا على مَن يقلِّده، وقد تبيَّنَ أن ذكرَ الله تعالى مندوبٌ إليه سرّاً وجَهْراً، جماعةً وفُرادَى، حيث لا محذور شرعياً.

وقد ورد **في فضل الاجتماع على ذِكْر الله** أحاديثُ كثيرة:

منها: حديثُ أبي هريرة عند البخاري: «إنَّ للهِ ملائكةً يطوفُونَ في الطُّرق، يَتلمسُونَ أهلَ الذكر، فإذا وَجَدوا قوماً يذكُرونَ الله تَنادَوا هَلمُّوا إلى حاجتِكم» الحديثَ بطولِهِ[٢].

وعند مسلم بلفظ: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّارةً فُضُلاً يتَّبعونَ مجالسَ الذكر، فإذا وَجَدوا مجلساً فيه ذِكْرٌ قَعدوا معهم» الحديث[٣].

وعند الترمذي بلفظ: «إن للهِ ملائكةً سيَّاحينَ في الأرض فُضُلاً عن كُتَّابِ الناسِ، فإذا وَجَدوا أقواماً يذكُرونَ تَنادَوا: هَلمُّوا إلى بُغْيتِكم» الحديث[٤]. وهو ظاهرٌ في الجَهْر جداً.

ومنها: حديثُ أبي الدَّرداء مرفوعاً عند الطبراني: «لَيبعثنَّ اللهُ أقواماً يومَ القيامةِ، في وجوهِهم النُّورُ، على منابرِ اللُّؤلؤِ، يَغبِطُهم الناسُ، ليسُوا بأَنبياءَ ولا شهداءَ، هم المتحابُّونَ في اللهِ من قبائلَ شتَّى، يجتمعونَ على ذِكْر اللهِ يذكرونَهُ»[٥] انتهى.

---

(١) لفظ: «أول» ليس في (ح).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٠٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٠٠) من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد. وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) رواه الطبراني كما في «جامع المسانيد» لابن كثير (٩/ ٢٨٤) ـ من طريق فرج بن فضالة، عن =

أعاد اللهُ علينا من بركاتِهم، آمين.

ثم قال المنكِر: «وفي «الكشف الكبير»: قال علماؤنا: السنةُ في التأمينِ الإخفاءُ دونَ الجهرِ ـ خلافاً للشَّافعية ـ لأنَّه ذكرٌ؛ أي: دعاء؛ لأنَّ معناه: استَجبْ دعاءَنا.

قال اللهُ تعالى لموسى وهارون صلوات الله عليهما ﴿قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩].

وروي: أنَّ موسى كان يدعُو وهارون كان يُؤمِّنُ عليهما الصلاة والسلام[١]، فكانت سنةُ الإخفاءِ[٢]، كما في سائر الأدعيةِ، إذ الأصلُ فيها الإخفاءُ؛ لقوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

أقول: لا حجةَ في الآيةِ على أن الأصلَ في الأدعيةِ الإخفاءُ، لما مرَّ: أن التضرُّعَ بمعنى الإعلان، فيكون الإعلانُ مأموراً به كالإخفاء، وقد قُدِّم ﴿تَضَرُّعًا﴾ في الآية على ﴿وَخُفْيَةً﴾ فيكونُ أحبَّ، فكيف يصحُّ الاحتجاجُ بها على أنَّ الأصلَ في الأدعيةِ وأن السنةَ في التأمينِ الإخفاءُ؟!

بل نقولُ: السنةُ في التأمينِ الجهرُ، فقد قال الحافظ ابنُ حجر في «تخريج

= أسد بن وداعة، عن أبي الدرداء، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧): إسناده حسن اهـ. لكن فرج بن فضالة ضعيف. وأسد بن وداعة، قال الذهبي في «المغني في الضعفاء» (ص: ٧٦): شامي ناصبي، سبَّاب، عداده في التابعين.

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٢٧٢) عن عكرمة.

(٢) انظر: «بدائع الصنائع» (١/ ٢٠٧).

أحاديث الرافعي»: روى الطبرانيُّ[١] من طريق الزُّبيدي عن الزُّهري، عن سعيد[٢] وأبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا فَرَغَ من قراءةِ أُمِّ القرآنِ، رَفَع صوتَه، وقال: «آمين»[٣].

قال الدَّارقطني: إسناده حسن. والحاكم: صحيح على شرطهما. والبيهقي: حسن صحيح.

وعند النسائي من طريق نُعيمٍ المُجْمِرِ، عن أبي هريرة: صلَّى بنا أبو هريرة حتى بَلَغ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: آمين. ثم قال: والذي نفسِي بيده إني لأَشبَهُكم صلاةً برسولِ الله ﷺ[٤]. علَّقه البخاريُّ[٥]. انتهى[٦].

وقال السيوطي في «الدر المنثور»: وأخرج وكيع، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبو داود، والترمذي وحسنه، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه، والبيهقي في «سننه»، عن وائل بن حُجْرٍ الحضرميِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قرأ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقال: «آمين» يمدُّ بها صوتَه[٧].

---

(١) كذا في النسخ: «الطبراني»، والذي في «التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير» (١/ ٥٨٠): الدارقطني والحاكم. وهو الصواب كما سيرد في تخريج الحديث. والحديث ليس عند الطبراني.

(٢) في النسخ: «سعد»، والتصويب من «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٠)، ومصادر التخريج الآتية.

(٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٢٧٤)، والحاكم (٨١٢)، والبيهقي في «السنن» (٢٤٥٢).

(٤) أخرجه النسائي (٩٠٥).

(٥) علقه البخاري عقب الحديث رقم (٧٨٢).

(٦) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٠).

(٧) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٦٠)، وأحمد (١٨٨٤٢)، =

وقال الحافظ ابنُ حجر في «تخريج أحاديث الرافعي»: حديث وائل بن حجر: صليتُ خَلْفَ النبيِّ ﷺ فلمَّا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: «آمين» ومدَّ بها صوتَه. رواه الترمذيُّ وأبو داود والدَّارقطني وابنُ حبان من طريقِ الثوريِّ، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حُجْر بن عَنْبسٍ عنه.

وفي رواية أبي داود: «ورفع بها صوته». وسندهُ صحيحٌ، وصحَّحه الدارقطني[1].

ورواه ابنُ ماجه من طريق أُخرى عن عبد الجبَّار بن وائل، عن أبيه قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ فلمَّا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فسَمِعناها منه[2]. ورواه أحمدُ والدارقطنيُّ من هذا الوجهِ بلفظ: «مدَّ بها صوتَه»[3]. انتهى الغرض منه هنا.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: وقد رَوى روحُ بن عبادة عن مالكٍ: قال ابن شهاب: وكان رسولُ الله ﷺ إذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ جَهَر بآمين. أخرجه السرَّاج[4].

= وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٥)، وابن ماجه (٨٥٥)، والحاكم (٢٩١٣)، والبيهقي في «السنن» (٢٤٤٥)، وعند أبي داود والبيهقي: «رفع بها صوته» وعند الحاكم: «يخفض بها صوته»، وهو خطأ من الراوي، فقد نقل الترمذي عن البخاري أن شعبة أخطأ فذكر الخفض بدل الرفع.

(١) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨١)، وأخرجه الترمذي (٢٤٨)، وأبو داود (٩٣٢)، والدارقطني (١٢٦٧)، وابن حبان (١٨٠٥) من طريق الثوري، به.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٥٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٨٧٣)، والدارقطني (١٢٧١) من طريق عبد الجبار، به. وعند أحمد: «يجهر». وانظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨١).

(٤) أخرجه السراج في «حديث السراج» (٤١٦) عن طريق روح بن عبادة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ولابن حِبان من روايةِ الزُّبِيدي: كان إذا فَرغَ من قراءةِ أُم القرآن رَفعَ صوتَه، وقال: «آمين»[١].

وللحميدي نحوُه، ولأبي داود مثلُه، وزاد: حتى يسمعَ مَن يليهِ من الصفِّ الأول[٢].

ولأبي داود وصحَّحه ابنُ حبان من حديث وائلِ بن حُجرٍ الحضرمي نحوُ روايةِ الزُّبيدي[٣]، وفيه ردٌّ على مَن أَومأ إلى النسخِ فقال: إنما كان ﷺ يَجهرُ بالتأمينِ في ابتداءِ الإسلامِ ليعلِّمهم، فإنَّ وائلَ بن حُجرٍ إنما أَسلم في أواخرِ الأمر. انتهى[٤].

قلت: وأيضاً لو كان السُّنةُ في التأمينِ الإخفاءُ مطلقاً ـ أي: الإمام والمأموم ـ لمَا جَهَر به الصحابةُ، لكنَّهم قد جَهَروا، ففي حديثِ أبي هريرة عند ابن ماجه: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «آمين»، حتى يسمعُها الصفُّ الأولُ ويَرتجُّ بها المسجدُ[٥].

وهذا يوضِّحُ: أنَّ الجهرَ لم يكُنْ للتعليمِ، ويزيدُه وُضوحاً أنهم كانوا يَجهرونَ به بعد زمانِهِ ﷺ، فقد رَوى البيهقيُّ عن عطاءٍ قال: أدركتُ مئتين من أصحابِ رسول الله في هذا المسجدِ، إذا قالَ الإمام: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ سمعتُ لهم رجَّةً بآمينَ[٦].

---

(١) أخرجه ابن حبان (١٨٠٦) من طريق الزبيدي، عن ابن شهاب، بمثل سابقه.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٣٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٣٢)، وابن حبان (١٨٠٥).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٦٤).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٨٥٣)، وإسناده ضعيف.

(٦) أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٤٥٥).

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جُريجٍ عن عطاء قال: قلتُ له: أكان ابن الزبير يُؤمِّن على إِثْر أُمِّ القرآن؟ قال: نعم، ويُؤمِّنُ وراءَه، حتى إن للمسجدِ للَجَّةً[١]. وهو الصوتُ المرتفع. ورُوي: «للجَبَة» بموحدة وتخفيف الجيم، وهي الأصواتُ المختلفة[٢].

فإن قلتَ: قال العلامةُ الحلبي في «غنية المتملي في منية المصلي» عند قوله: «ويخفونها»: أي: يُخفي الإمامُ والمقتدون «آمين» لقول ابنِ مسعود: أربعٌ يُخفيهنَّ الإمامُ، وعدَّ منها: آمين[٣].

وقد روى أحمدُ، وأبو يعلى، والطبراني، والدارقطني، والحاكم في «المستدرك» من حديث شُعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حُجْر أبي العَنْبَس[٤]، عن علقمة بن وائل، عن أبيه: أنَّه صلَّى مع رسول الله ﷺ، فلمَّا بلَغَ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: «آمين» وأَخْفى بها صوته[٥].

وقال الشافعي وأحمد: يجهر الإمامُ والمأمومُ بآمين، لِمَا روى ابنُ ماجه: كان عليه السلام إذا تلا ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: «آمين». حتى يَسمَعَ مَن [في] الصفِّ الأول، فيرتجُّ المسجد[٦].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٦٤٠).

(٢) في (ر) و(ع): «المختلطة».

(٣) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٣٠٩).

(٤) في (ع): «ابن العنبس».

(٥) أخرجه أحمد (١٨٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣)، والدارقطني (١٢٧٠)، والحاكم (٢٩١٣).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٨٥٣) من حديث أبي هريرة، ولفظه: «حتى يسمعها أهل الصف الأول». وما بين معكوفتين من «غنية المتملي». والحديث إسناده ضعيف.

قلنا: تعارَضَ روايتا الجهرِ والإخفاءِ في فعله[١]، فيرجَّح الإخفاءُ بإشارةِ قوله: فإنَّ الإمامَ يقولُها، وبأنه الأصلُ في الدعاءِ، و«آمين» دعاء، فإنَّ معناهُ: استَجِبْ. انتهى[٢].

قلت: إنْ سَلَكنا طريقَ الترجيحِ، فلا يتمُّ الترجيحُ إلا للجهرِ بآمين، فقد قال الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث الرافعي»: قال الترمذيُّ في «جامعه»: رواه شعبةُ عن سَلَمة بن كُهيل، فأدخل بين حُجر ووائل: «علقمةَ بن وائل»، وقال: «وخفض بها صوتَه»، قال: وسمعتُ محمداً ـ يعني البخاري ـ يقول: حديثُ سفيان أصحُّ، وأخطأَ فيه شُعبة في مواضعَ، قال: «عن حُجْر أبي العنبس»، وإنما هو: أبو السكن. وزاد فيه: «علقَمَة» وليس فيه: «علقمة». وقال: «خفض بها صوته» وإنما هو: «ومدَّ بها صوتَه». وكذا قال أبو زُرْعة، قال الترمذي: ورَوى العلاء بنُ صالح عن سَلَمة نحوَ روايةِ سفيانَ[٣]، يعني التي فيها: «وَرفَع بها صوته».

وكذا قال أبو بكر الأَثْرم: اضطربَ فيه شعبةُ في إسنادِهِ ومَتْنه، ورواه سفيانُ فضَبَطه ولم يَضْطربْ في إسنادِه ولا في مَتْنه.

وقال الدَّارقطني: يُقال: وَهِم فيه شعبةُ، وقد تابعَ سفيانَ محمد بنُ سلمةَ بن كُهيل عن أبيه[٤].

وقال ابن القطَّان: اختلفَ شعبةُ وسفيانُ فيه، فقال شعبةُ: «خفض» وقال

---

(١) في النسخ: «تعارَض روايتنا الجهر والإخفاء في قوله» والمثبت من «غنية المتملي».

(٢) «غنية المتملي» (ص: ٣٠٩).

(٣) انظر: «الجامع» للترمذي عقب الحديث (٢٤٨).

(٤) انظر: «سنن الدارقطني» (٢/ ١٢٨)، عقب الحديث (١٢٧٠).

الثوري: «رفع»؟ وقال شعبةُ: «حُجْر أبي العَنْبس». وقال الثوريُّ: «حجر بن العنبس» وصوبَ البخاريُّ وأبو زُرْعةَ قولَ الثوريِّ، وما أدري لِمَ لم يُصوبا القولين حتى يكونَ: حُجْر بن عَنْبس، هو أبو العَنْبس[١].

قال الحافظ ابن حجر: قلتُ: وبهذا جَزَم ابنُ حِبان في «الثقات»: أنَّ كُنيته كاسمِ أبيهِ، ولكنْ قال البخاريُّ: إن كُنْيته: أبو السكن. ولا مانعَ أن يكونَ له كُنْيتانِ[٢].

قال: واختلفا أيضاً في شيءٍ آخرَ، فالثوريُّ يقول: «حجر عن وائل»، وشعبةُ يقول: «حُجْر عن علقمة بن وائل عن أبيه»[٣].

قال ابنُ حجر: قلتُ: لم يَقفْ ابن القطَّان على ما رواه مسلمٌ الكَجِّيُّ في «سننه»: حدثنا عمرو بن مَرْزوق، ثنا شعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حجر، عن[٤] علقمة بن وائل، عن وائل[٥] ـ قال: وقد سَمعهُ حجر من وائل ـ قال: صلَّى النبيُّ ﷺ، فذَكَر الحديث[٦].

وهكذا رواهُ أبو داود الطَّيالسيُّ في «مسنده» عن شُعبة، عن سَلَمة، سمعتُ

---

(١) انظر: «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٣٧٤).

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ١٧٧)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ٧٣).

(٣) انظر: «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٣٧٤).

(٤) في النسخ الخطية: «بن»، والتصويب من «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢).

(٥) «عن وائل» ليس من (ع).

(٦) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢).

حُجْراً أبا العَنْبس، سمعتُ علقمةَ بن وائل، عن وائلٍ، قال: وسمعتُه من وائل[١].

فبِهَذَا تَنْتَفِي وجوهُ الاضطرابِ عن هذا الحديثِ، وما بقي إلا التعارضُ الواقعُ بين شُعبةَ وسفيان فيه، وقد رُجِّحت روايةُ سفيان بمتابعةِ اثنين له، بخلاف شُعبة، فلذلكَ جَزمَ النُّقَّادُ بأنَّ روايتَه أصحُّ، والله أعلم. انتهى كلام الحافظ ابن حجر[٢].

قلتُ: يعني: لا منافاةَ بين قولِ الثوريِّ: «ابن عنبس»، وقول شعبة: «أبي العنبس» لقولِ ابن حبان: أنَّ كنيتَه كاسمِ أبيه، ولا بين قولِ البخاري: «كنيتُه أبو السَّكن»، وقول ابن حبان: «كنيته أبو العنبس» لجوازِ أن يكونَ له كُنيتانِ، وبعد أَنْ رَوى الكجيُّ والطيالسيُّ أن حُجْراً سمِعه من وائل أيضاً، كان زيادةُ علقمةَ فيه من المزيدِ في متصلِ الإسناد، فلا اضطرابَ في السَّند أَصْلاً من هذه الوجوه.

وما بقي إلا التعارضُ بين الرَّفْع عند الثوريِّ، والخَفْضِ عند شُعبة، وقد رُجِّحت روايةُ سفيان بمتابعة العلاءِ بن صالحٍ عن سَلَمة، ومحمد بن سلمة، عن أبيه، فهي أصح.

وأما ترجيحُ الحلبيِّ روايةَ الإخفاءِ بإشارة «فإن الإمام يقولها» فلا يتمُّ؛ لِمَا سيتبيَّنُ إن شاء الله تعالى مما حاصله: أنَّ هذا الحديثَ لمَنْ تَباعدَ عن الإمامِ، وحديثَ: «إذا أمَّن الإمامُ فأمِّنوا»[٣] لمَنْ قَرُبَ منه، لأن الجهرَ بالتأمينِ كان أخفضَ من الجهرِ بالقراءةِ، فقد صحَّ أن مَن كان يطوفُ خارجَ الصفوفِ كان يسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ، وكان غايةُ الجهرِ بالتأمين إسماعَ أهل الصفِّ الأول.

---

(١) «مسند الطيالسي» (١١١٧).

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤١٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لكنِّي أقولُ: طريقُ الجمع هو الذي يَنْبغي أن يُسلك، لأنَّ الجمعَ مهما أَمكَن مقدَّم على التَّرجيح، والجمع هنا ممكنٌ، فإنَّ الجهرَ قد صحَّ على وجهٍ لا يقبلُ التأويلَ، إذ غايةُ ما يمكنُ أن يقالَ ما ذكره الحافظ ابن حجرٍ في «تخريج أحاديث الرافعي» نقلاً عن الرَّافعيِّ في «أماليه» أنه قال: يجوز حَمْلُ حديثِ وائلٍ على أنَّه تكلَّم بها على لغةِ المدِّ دون القصر من جهةِ اللفظ.

ثم قال ردّاً عليه: ولكن روايةُ مَن قال: «رفع صوته» تُبعدُ هذا الاحتمالَ، ولهذا قال الترمذيُّ عقبه: وبه يقولُ غيرُ واحدٍ، يَرون أنَّه يرفعُ صوتَه. انتهى[1].

أقول: ومع هذا فالمقصودُ حاصلٌ، لأنَّ الصحابيَّ ما رُوي عنه أنه مدَّ بها صوتَه إلا لكونهِ سمعهُ كذلك، وهو عينُ الدليلِ على كونهِ جَهَر بها حتى أَسمعَ مَن يليهِ، مع زيادةِ فائدةٍ هي التكلُّم بها على لُغة المدِّ لا القَصْر، فعلى فَرْضِ قبولهِ هذا التأويلَ لا يكونُ تأويلاً قادحاً.

علـى أنَّ روايـةَ: «إذا قـال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ جَهَـر بآميـن». تنـصُّ على مـا يُقابل الإخفـاءَ، وبـالله التوفيقُ ذو الجـودِ والآلاءِ.

وأما رواية: «وأخفى بها صوتَه» فيحتمل أن يكونَ المرادُ: وأَخْفى بها صوتَه بالنسبةِ إلى جهرِ القراءةِ، وهذا واضحٌ لمن التفت، فإنَّ الظاهرَ أن الصحابيَّ ما قال: «وأخفى بها صوته» إلا لكونهِ سِمعَها منه بصوتٍ خفيٍّ بالنسبة، وإلا لقال: (أسرَّ بآمينَ فلم يُسْمِعناها) مثلاً.

يوضِّحهُ روايةُ مَعْمرٍ عن ابن شهابٍ بلفظ: «إذا قال الإمامُ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾

---

(١) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٣)، و«الجامع» للترمذي عقب الحديث (٢٤٨).

فقولوا: آمين، فإنَّ الملائكةَ تقولُ: آمين، وإن الإمام يقول» الحديث. فلولَا أن الإمامَ يُخفي صوتَه بها بالنسبةِ إلى القراءةِ حتى يَخْفى على بعض مَن سمعَ القراءةَ لم يَحتجْ إلى قوله: «فإنَّ الإمامَ يقول».

ولولا أنَّ الجهرَ قد صحَّ على وجهٍ لا يقبلُ التأويلَ لكانَ هذا دليلاً على إسرارِ الإمام بآمينَ.

وإذ قد صحَّ نصّاً، فالحملُ على ما ذكرناهُ هو الوجهُ، إذ الجمعُ مقدَّم على التَّرجيح مهما أَمْكن، ويزيدُه وضوحاً ما قال الحافظ ابنُ حجر نقلاً عن الخطابيِّ: إن حديثَ: «إذا أمَّنَ الإمامُ فأمِّنوا» لمن قَرُبَ من الإمام، وحديثَ: «إذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقُولوا: آمينَ». لمن تَباعَد عنه، لأنَّ جَهْرَ الإمام بالتأمينِ أَخفضَ مِن جَهْره بالقراءةِ، فقد يَسمعُ قراءَته مَن لا يَسمعُ تأمينَه، فمن سمعَ تأمينَه أمَّن معه، وأَنْ لا يؤمِّن إذا سَمِعَه يقولُ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ لأنَّه وقتُ تأمينِه. انتهى[١].

يزيدهُ تقريراً: ما رواه ابنُ ماجه عن أبي هريرة قال: تَركَ الناسُ التأمينَ وكان رسولُ الله ﷺ إذا قال: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: آمين. حتى يسمعها أهلُ الصفِّ الأولِ، فيرتَجُّ بها المسجد[٢].

فجَعلَ غايةَ الجهرِ بالتأمينِ سماعَ[٣] الصفِّ الأولِ، والجهرُ بالقراءةِ كان فوقَ هذا، لما في «صحيح البخاري» في كتاب الحج، عن أمِّ سلمة رضي الله عنها قالت:

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٦٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٥٣)، وفي إسناده بشر بن رافع، وهو ضعيف.

(٣) في (ع): «بسماع».

شكوتُ إلى رسولِ الله ﷺ أنّي أشتكي فقال: «طُوفي مِن وراءِ الناس وأنتِ راكبة» فَطُفتُ ورسولُ ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جَنْب البيتِ وهو يقرأُ ﴿وَالطُّورِ ۝١ وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ﴾[١].

وفي روايةٍ أُخرى له في كتابِ الحج أيضاً بلفظ: «إذا أُقيمتِ الصلاةُ للصبحِ فطُوفي على بَعيركِ والناسُ يصلُّون» ففعلْتُ[٢].

ولهذا تَرْجم البخاريُّ على الحديث الأولِ في كتاب الصلاة: «بابُ الجهرِ بقراءة صلاةِ الصبح»[٣] إشارةً إلى هذه الرواية.

قال الحافظ ابن حجر: إنْ كان الطائفُ بحيث يمرُّ بين يدي المصلين[٤]، فيمتَنعُ له الطوافُ، وإلا فيجوزُ، وحالُ أمِّ سَلَمة هو الثاني، لأنَّها طافت مِن وراءِ الصفوف. انتهى.

فهذه أمُّ سلمة رضي الله عنها مع أنها طافَتْ وراءَ الصُّفوف سمعت قراءةَ رسول الله ﷺ يقرأُ: ﴿وَالطُّورِ﴾ إلخ، فكان جَهْراً زائداً على الصفِّ الأولِ، متجاوزاً عن الصفوف، وبالله التوفيقُ في كلِّ سير[٥] ووقوف.

بل روى الطبرانيُّ عن جُبير بن مُطْعمٍ قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يصلِّي بأصحابهِ المغربَ، فسمعتُه وهو يقول ـ وقد خَرجَ صوته من المسجد ـ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٢٦).

(٣) «صحيح البخاري»، قبل الحديث (٧٧٣).

(٤) في (ح): «المصلي»، والمثبت من (ع) و(ر)، وهو الموافق لما في «فتح الباري» (٢/ ٢٥٤).

(٥) في (ع): «مسير».

﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ ۝٧ مَا لَهُۥ مِن دَافِعٍ﴾ [الطور: ٧ ـ ٨] فكأنَّما صُدِعَ قلبي[١].

وأمّا أنَّه دعاءٌ، والأصلُ في الدعاءِ الإخفاءُ؛ لقولِهِ تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] فقد مرَّ: أنَّه لا حُجَّةَ فيه على إخفاءِ الدُّعاء، بل فيه حجةٌ على أنَّ الجهرَ أيضاً مأمورٌ به كالإخفاء، بل على أنَّه أحبُّ حيثُ قُدِّم ﴿تَضَرُّعًا﴾ في الآية على ﴿وَخُفْيَةً﴾ وقد جَهَر النبيُّ ﷺ بالدُّعاء في غيرِ ما موطنٍ، كما مرَّ.

ولو كان لمجرَّدِ التعليمِ لما استمرَّ الجهرُ، لكنَّه استمرَّ لحديث: «إنِّي لأستغفرُ اللهَ في اليومِ مئةَ مرةٍ»[٢].

وكان ذلك جَهْرًا لحديثِ ابن عمر عند الأربعة: إنْ كُنَّا لَنَعدُّ لرسولِ الله ﷺ في المجلسِ يقول: «ربِّ اغْفِر لي وتُب عليَّ، إنَّكَ أنتَ التواب الغفورُ» مئةَ مرةٍ[٣].

وحديثِ ابن عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في دعائه حين يُمْسي وحين يُصْبح، لم يَدَعْهُ حتى فارقَ الدُّنيا أو حتى ماتَ: «اللهمَّ إني أسألُكَ العافيةَ» الحديث[٤].

وحديثِ أبي أَيوب: ما صليتُ خلفَ نَبيِّكم إلا سمعتُه حين ينصرفُ يقول: «اللهمَّ اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلَّها» الحديثَ[٥]، وقد مرَّ.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ١٤٩٩)، وإسناده ضعيف، سفيان بن حسين ضعيف في الزهري.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني. وتقدم.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم.

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩١٥). وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. =

وأما قول النووي في «الروضة»: ويسنُّ الدعاءُ بعد السلامِ سرّاً، إلا أن يكونَ إمامًا يريدُ تعليمَ الحاضرينَ. انتهى[١].

فقد قال فيه الزَّركشيُّ: قد يُقال: له الجهرُ وإنْ لم يحتاجوا إلى التعليمِ، من جهةِ أن وظيفتَهم التأمينُ على دعائه، فلا بدَّ من سماعِهم ما يُؤمِّنونَ عليه، وإلا فعلى أيِّ دُعاءٍ يؤمِّن وهو لا يعلمُ ما دعا بهِ الإمامُ، ولا يَدْري أهو مقصودُه أو غيرُه؟ موافقٌ لاختيار المأموم[٢] أو مضادٌّ له؟

إلى أن قال: فقولُهم: سرّاً إلا أن يريدَ تعليمَ الحاضرين فيَجْهر، غيرُ مُجْرى على إطلاقهِ، بل ينبغي إذا قَصد تأمينَهم أن يُعلِمهم بما يدعو به، إما بالجهرِ أو بغيرهِ. انتهى.

وأيضاً: لو كان الكلامُ لمجرَّد التعليمِ لمَا جَهَر به إلا بينَ للناسِ، وليس كذلك، لحديث عائشة: فقدتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ من فِراشهِ، فالتمستُه فوقَعتْ يدي على بطنِ قدميه، وهو في المسجدِ، وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ برِضاكَ من سَخَطكَ، وبمُعافاتِك من عُقوبتك، وأعوذُ بكَ منك، لا أُحصي ثناءً عليكَ أنتَ كما أَثنيتَ على نفسِك»[٣].

وأيضاً: قد جَهَر الصحابةُ واطَّلع على ذلك النبيُّ ﷺ وأقرَّهم عليه.

= اه. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اه. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد.

(١) انظر: «روضة الطالبين» (١/ ٢٦٨).

(٢) في (ع): «المأمور».

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٦).

منها: ما أخرجه ابن أبي شيبةَ، وابن حبان، والحاكم، عن بُريدة قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يقول: اللهمَّ إني أَسألكَ بأَنَّك أنتَ اللهُ الله الذي لا إلهَ إلا أنتَ الأحدُ الصَّمدُ، الذي لم يَلدْ ولم يُولَد، ولم يكُنْ له كُفواً أحد، قال ﷺ: «لقد سألتَ الله باسمِه الأعظمِ الذي إذا سُئلَ به أَعطى، وإذا دُعي به أَجاب»[(١)].

ومنها: ما أَخرجه الإمام أحمد، والنسائيُّ، وابن حبان، عن أنس قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يدعو: اللهم إنِّي أسأَلُكَ بأنَّ لكَ الحمدَ، لا إلهَ إلا أنتَ الحنَّانُ المنَّانُ، بديعُ السماواتِ والأرض، يا ذا الجَلال والإِكرام، يا حيُّ يا قيُّوم. قال: «والذي نفسِي بيدِهِ لقد سأَلَ الله باسمه العظيمِ الذي إذا دُعِي به أَجابَ، وإذا سُئل به أَعطى»[(٢)].

ومنها: ما أخرجه أبو داود عن أبي زُهير النُّميريِّ قال: خَرَجنا مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فأَتينا على رجلٍ قد أَلحَّ في المسألةِ، فوقَفَ النبيُّ ﷺ يسمعُ منه، فقال النبيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ إنْ خَتَم» فقال له رجلٌ من القوم: بأيِّ شيءٍ يَختم؟ قال: «بآمين، فإنه إنْ خَتَم بآمينَ فقد أَوْجَبَ»، فانصرفَ الرجلُ الذي سأل النبيَّ ﷺ فأتى الرجلَ فقال له: اختِمْ يا فلانُ بآمينَ وأَبْشِر[(٣)].

فهذا صريحٌ بأَنَّه ﷺ سَمِع منهم، وأَنَّه أقرَّهم، ولو كان الجهرُ لمجرَّد التعليمِ لما

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٩)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٦١١)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٢٤)، وابن حبان (٨٩٣) وهو حديث صحيح.

(٣) أخرجه أبو داود (٩٣٨)، وإسناده ضعيف لجهالة صبيح بن محرز الحمصي.

كان الصحابةُ يجهرونَ به بعدما تعلَّموا، لكنَّهم جَهَروا به، فدلَّ ذلك على أنَّهم على علمٍ بأنَّ الجهرَ أيضاً سُنَّةٌ كالإخفاءِ.

كيفَ لا وقد تبيَّنَ أن التَّضرُّعَ بمعنى الإعلانِ، وقد قال تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] فللدَّاعي أن يدعَو بأحدِهما، وأن يجمعَ بينهما، كما مرَّ من حديثِ عمرَ بنِ الخطاب عن ابن مسعودٍ: أنَّه أَثنى على ربِّه، ثم سأله فأخفى المسألَةَ، ثم جَهَر فقال: اللهمَّ إنِّي أسأَلك إيماناً لا يرتدُّ...، الحديثَ السابقَ، ورسولُ الله ﷺ أقرَّه على إخفائهِ وجهرهِ، وقال له: «سَلْ تُعْطَه» مرتين[1]. فالجهرُ سنةٌ كالإخفاء، وبالله التوفيقُ ربِّ الأرض والسماء.

وأما قول المنكر فيما بعدُ: «أنَّ الأصلَ في كلِّ ذكرٍ[2] الإخفاءُ»، فهو أولُ البحث وعين المتنازع فيه، ولا دليلَ عليه تامّاً، إذ قد مرَّ أنه لا حُجَّة في آية: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] ولا في آية: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] ولا في حديث: «ارْبَعُوا على أنفسكم»، ولا في أثر ابن مسعود، ولا في حديث: «خيرُ الذكرِ الخفيُّ».

وقد تبيَّن أيضاً بالكتابِ والسنةِ أنَّ الجهرَ من الأفرادِ المأمورِ بها شرعاً، ولا دليل تامّاً على أن الإخفاء هو الأصلُ في كلِّ ذكرٍ.

بل لو قُلنا: إنَّ الأصلَ في الذِّكر هو الجهرُ، لقام عليه الدليلُ التامُّ، وهو حديثُ «الصحيحين» وغيرهما، المرويُّ عن أربعةَ عشرَ صحابياً، المعدودُ في المتواتر عند

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٣/ ٩٦ ـ ٩٧). وتقدم.

(٢) في (ع): «ذلك».

السُّيوطيِّ: «أُمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يقُولوا: لا إلهَ إلا الله»[١]، فإنَّ الآمرَ لا شكَّ يَجهرُ بِهِ حين يَعرِضُ الإسلامَ على المطلوبِ منه التوحيدَ ليُسْمعَه، وهو لا بدَّ أن يجهرَ به حتى نعلمَ أنَّه دخلَ في الإسلام ظاهراً، وحسابُه على الله تعالى في مُواطأةِ قلبِهِ للسانِهِ، كما قال في آخر الحديث: «فإذا قالُوها عَصَموا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابُهم على الله».

قال في «شرح المقاصد»: المُصِرُّ على عدم الإقرارِ بعد المطالبةِ كافرٌ وِفاقاً[٢].

وقال المحقِّقُ ابن الهمام في «المسايرة»: إن طُولبَ ولم يُقرَّ، فهو - أي كفُّه عن الإقرارِ - كُفْرُ عنادٍ. انتهى[٣].

وهذا من وجوه معنى قوله ﷺ: «لا إله إلا الله» لا يسبقُها عملٌ، ولا تتركُ ذنباً، لأنه مفتاحُ الإسلامِ وأساسه[٤]، وعليه تُبنى الأعمالُ، وظاهرٌ أنَّ مَبْنى الأعمال لا يسبقُها عملٌ، فإذا كان الجهرُ «بلا إله إلا الله» لا يسبقُها عملٌ من هذا الوجه، فكيفَ يكون الإخفاءُ هو الأصل؟

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر، والبخاري (١٣٩٩) ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة، والبخاري (٣٩٢) من حديث أنس، ومسلم (٢١) من حديث جابر. وانظر: «نظم المتناثر» للسيوطي (ص: ٣٩).

(٢) انظر: «شرح المقاصد» للتفتازاني، المقصد السادس (٣/ ٤٢١).

(٣) انظر: «المسايرة» مع حاشية ابن أبي شريف (ص: ٢٧٩).

(٤) في (ع): «وأسنانه» والمثبت من (ر)، وسقطت من (ح).

٥ ـ ثم قال المنكِر: «فصل في بيان أنَّ الجهرَ بالذِّكر خلافُ المعهود».

ذكر فيه كلاماً حاصلُه: أن الجهرَ بالتكبيراتِ في أدبارِ الصلواتِ خلافُ المعهودِ، وذا بدعةٌ في الأصلِ، إذ الأصلُ في الذكرِ والدعاءِ الإخفاءُ، وساق آيةَ ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] وأثَرَ ابن مسعود[١]، وقد مرَّ أنَّه لا حجةَ في الأولِ، ولا يصحُّ الثاني، على أن المعهودَ في الأولِ إنما هو الجهرُ.

ففي «البخاري» عن ابن عباس: أن رفعَ الصوتِ بالذكر حين يَنصرفُ الناسُ من المكتوبةِ كان على عَهْد النبيِّ ﷺ، وأنه قال: كنتُ أعرفُ انقضاءَ صلاةِ رسول الله ﷺ بالتكبيرِ[٢].

وفي «مسند الشافعي» رضي الله عنه: أنَّه ﷺ كان إذا سلَّم من صلاتهِ يقولُ بصوتهِ الأعلى: «لا إله إلا الله وَحْدَه» الحديث[٣]. وقد مرَّ كلُّ ذلك.

٦ ـ ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ خلافُ الأصلِ والدليلِ».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ الأصلَ في الأذكارِ تَرْكُ الجهرِ، بدليلِ قولهِ تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقولهِ تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٥]، وحديثِ «ارْبَعُوا على أنفسكم»[٤]، وأثرِ ابن مسعودٍ[٥]، وقد مرَّ أنَّ الأخيرَ لا يصحُّ، والبواقي لا حُجَّة فيها على دعواه، بل مرَّ أنَّها حجةٌ

---

(١) تقدم في ثاني فصول المنكر: «فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه».

(٢) «صحيح البخاري» (٨٤١) و(٨٤٢).

(٣) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وقد تقدم أكثر من مرة.

(٤) رواه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤). وقد تقدم.

(٥) تقدم في ثاني فصول المنكر: «فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه».

علـى أنَّ الجهـرَ الذي هـو دونَ حدِّ المبالغةِ مطلوبٌ شـرعاً، وأنَّ الأصـلَ في الذكرِ هـو الجهرُ.

ثم قال في آخر الفصل:

«وفي «ملتقى البحار»[1]: ولا يجوزُ في طريق الفِطْر تكبيرُهُ في قولِهِ بالجهرِ، قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا يُكبِّر جَهْراً في يومِ العيدِ في طريقِ المُصلَّى، وقالا: يُكبِّر في الأضحى. وله ما مرَّ أن الأصلَ في الثناءِ والدعاءِ الإخفاءُ، والشَّرعُ وَردَ به في الأضحى لأنَّه يومُ تكبيرٍ، دون الفِطْرِ وغيرِ ذلك»[2].

أقـول: أمَّـا أنَّ الأصـلَ في الثنـاءِ والدُّعـاء الإخفـاءُ، فقد مـرَّ أنَّه لا يقـومُ عليه دليـلٌ تامٌ.

وأمَّـا أنَّـه لا يُجهـر فـي عيدِ الفِطْـر بالتَّكبير فـي طريـقِ المُصلَّى عنـد أبي حنيفة رضـي الله عنـه، فهذه إحـدى الرِّوايتينِ عنـه، وعنه أيضـاً: يَجهرُ به كقولهمـا. ورجَّح العلَّامـة الحلبيُّ في «شـرح منيـة المصلي» روايةَ الإخفاءِ[3]، وسـقنا كلامَه في «نشـر الزهـر» اسـتطراداً مع البحث معه، وهـذا المحلُّ أَليقُ بـه، فلنُورِدْه هنـا أيضاً، فنقول: قـال في «غنية المتملي»: ويسـتحبُّ التكبيرُ جَهْـراً في طريق المصلَّى يـومَ الأَضحى اتفاقاً للإجماع.

وأمـا يومَ الفطرِ، فقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا يُجهرُ به. وقالا: يُجهر.

---

(١) هـو «ملتقـى البحـار من منتقـى الأخبار» لمحمد بـن محمود الزوزني (٦٩٩هـ) شـرح بـه «منظومة الخلافيـات»، ولـم يطبع بعد.

(٢) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٣) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٣٠٩).

وعن أبي حنيفة كقولهما، لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وروى الدَّارقطنيُّ عن سالمٍ: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَخبره: أن رسولَ الله ﷺ كان يُكبِّر في الفِطر من حينِ يَخرجُ من بيتِهِ حتى يأتيَ المُصلَّى[1].

ولأبي حنيفة رضي الله عنه: أنَّ رفعَ الصوتِ بالذكر بدعةٌ مخالفةٌ للأمرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] إلا ما خَصَّ الإجماعُ.

والجواب عمَّا استدلَّا: أمَّا الآيةُ، فإنها يُحتمل أن يُرادَ بها التكبيرُ في الصلاةِ، أو يُراد بها نفسُ الصلاةِ، والتكبيرُ بمعنى: التَّعظيمِ، على أَنَّها لا دلالةَ فيها على الجَهْرِ.

وأما الحديثُ، فإنه ضعيفٌ بموسى بن محمد بن عطاء: أبو طاهر المقدسيُّ، ثم ليس فيه أيضاً ما يدلُّ على أنه يجهر به.

نعم رَوى الدارقطنيُّ موقوفاً عن نافع: أنَّ ابنَ عمر كان إذا غَدا يومَ الفِطْر ويومَ الأَضحى يَجهُر بالتكبيرِ حتى يأتيَ المصلَّى، ثم يُكبِّر حتى يأتيَ الإمام[2]. وقال البيهقيُّ: الصحيحُ وَقْفُه على ابن عمر[3].

وهو قولُ صحابيٍّ قد عارَضَه قولُ صحابيٍّ آخر؛ رَوى ابنُ المنذر عن ابن

---

(١) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٦٦)، و«سنن الدارقطني» (١٧١٤)، وفي إسناده موسى بن محمد بن عطاء والوليد بن محمد الموقري، وكلاهما ضعيف، وضعف الحديث ابن القطان في «بيان الوهم» (٢/ ٢١٠)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٩٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧١٦).

(٣) انظر: «السنن» للبيهقي (٣/ ٣٩٥).

عباس رضي الله عنهما: أنَّه سمعَ الناسَ يُكبِّرونَ، فقال لقائده: أَكبَّر الإمامُ؟ قيل: لا. قال: أَفجنَّ الناسُ، أَدركنا مثلَ هذا اليوم مع النبيِّ ﷺ، فما أحدٌ يكبِّر قبلَ الإمامِ[١].

فيبقى مُفاد الآيةِ بلا معارضٍ، على أن قولَ الصحابي لا يعارضه. انتهى[٢].

وفيه بحث من وجوه:

أما أولاً: فلأنَّ ابن عباس تُرْجمان القرآنِ قال: حقٌّ على المسلمينَ إذا نَظَروا إلى هِلالِ شوال أَنْ يكبِّروا اللهَ حتى يفرغُوا من عِيدهم، لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

رواه عنه ابنُ جُريج[٣] كما في «الدر المنثور».

وهو صريحٌ في أنَّ الصلاةَ ليست بمرادةٍ، وأنَّ المرادَ ليس مُنْحصِراً في التكبيرِ في الصلاة، ولا شكَّ أن ابن عباسٍ رضي الله عنهما مُقدَّم على مَن يؤوِّل هذا التأويلَ.

وأما ثانياً: فلأنَّ حديثَ ابنَ عمر وإنْ كانَ من طريقِ سالمٍ فيه موسى بن محمد، وقد ضُعِّف، لكن وَرَد من وجهٍ آخر، فقد أَخرجَ البيهقيُّ في «الشعب» من طريق نافع عن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرجُ إلى العيدينِ رافعاً صوتَه بالتَّهليلِ والتَّكبير[٤]. فيتقوَّى به طريقُ سالمٍ، ويَنْجبرُ به ضَعْفُه.

---

(١) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠٤).

(٢) انظر: «غنية المتملي» (٥٦٦ ـ ٥٦٧).

(٣) كذا في النسخ: «ابن جريج»، وصوابه: ابن جرير، كما أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨)، وكما جاء في «نشر الزهر»، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢) من طريق ابن وهب، قال: قال ابن زيد، كان ابن عباس يقول، فذكره.

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٤١) من طريق ابن خزيمة كما في «صحيحه» (١٤٣١). وفي إسناده عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

فإن قيل ـ كما في «العناية» ـ: مدارُ الحديث على الوليدِ بن محمد، عن الزُّهري، والوليدُ متروكُ الحديث[1].

قلت: صرَّح الحافظُ السيوطيُّ في «التعقبات» بأن المتروكَ والمنكرَ إذا تعدَّدت طُرقه قد يَرْتقِي إلى دَرجة الحسن[2]، وهذا الحديث كذلك، فقد أخرج الطبرانيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيِّنُوا أعيادكم بالتَّكبيرِ»[3]. والأعياد جمعٌ مضافٌ، وهو من صِيغ العُموم فيعمُّ الفطرَ والأَضحى، وليس في سنده موسى ولا الوليد، لكن فيه بقيةُ بن الوليد، وقد صرَّح بالتحديثِ، ثم رواتُه كما قال الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار»: لا بأسِ بهم، إلا عمر بن راشد اليَمامي فضعيفٌ، لكن له شاهدٌ صحيح[4].

فقد أخرج المروزيُّ والدارقطنيُّ والبيهقيُّ في «السنن» عن أبي عبد الرحمن السُّلمي قال: كانوا في الفِطر أشدَّ منهم في الأَضحى، يعني: في التكبير. كذا في «الدر المنثور»[5].

---

(١) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٢/ ٧٣).

(٢) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» (تعقبات السيوطي) (ص: ٣٤١)، وفيه: ارتقى إلى درجة الضعيف القريب، بل ربما يرتقي إلى الحسن اهـ. وقول السيوطي هذا لم يسلم له، بل إن المنكر مردود لا يؤخذ به بحال، وشديد الضعف لا ينجبر، انظر: «فتح المغيث» (١/ ٩٧)، و«النكت الوفية» (١/ ٢٤٨)، و«توجيه النظر» (١/ ٣٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٧٣)، وفي «الصغير» (٥٩٩)، تفرد به محمد بن أحمد بن أبي السري، يرويه عن بقية بن الوليد، عن عمر بن راشد اليمامي، عن أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٤) لم أقف عليه في المطبوع من «نتائج الأفكار».

(٥) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨).

وساق الحافظ ابن حجرٍ سنده إلى الدَّارقطني قال: حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا قَبيصةُ، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي، قال: كانوا في التَّكبير في الفِطْر أشدَّ منهم في الأضحى[(١)]. ثم قال: هذا موقوفٌ صحيح، وأبو عبد الرحمن من كبار التابعين، فالظاهر أنَّ مرادَه الصحابةُ، وعطاء سمع منه سفيان قبل اختلاطه. انتهى[(٢)].

وقال الحافظ ابنُ حجرٍ في «تخريج أحاديث الرافعي»: ذَكَر المجدُ ابن تيمية في «شرح الهداية»: أنه ـ أبا بكر النجاد ـ روى بإسنادِهِ عن الزهري قال: كان النبيُّ ﷺ يخرجُ يومَ الفِطر، ويكبِّر من حين يخرجُ من بيتِهِ حتى يأتيَ المُصلَّى، فإذا قضى الصلاةَ قَطَع التكبيرَ.

ثم قال الحافظ: قلتُ: وهو عند ابن أبي شَيبة: عن يزيد عن أبي ذئب[(٣)]. انتهى.

وقال الحافظ في «قوة الحِجاج»: إنَّ الحديثَ المقبولَ ما اتصل سندُه، وعُدِّلت رِجالُه، واعْتَضد بعضُ طرقه ببعضٍ، حتى تحصل القوةُ بالصُّورة المجموعةِ، ولو كان كلُّ طريقٍ لو انفردَتْ لم تكن قويةً. وبهذا يظهرُ عُذْرُ أهلِ الحديث في تكثيرِ

---

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٧١٣) بهذا الإسناد، وأخرجه الحاكم (١١٠٧)، والبيهقي في «السنن» (٦١٣٢)، وفي «الخلافيات» (٢٨٧٥) من طريق قبيصة، عن سفيان، به.

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار».

(٣) كذا في النسخ، وصوابه: يزيد عن ابن أبي ذئب، كما في «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٦٢١) عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، أن رسول الله، فذكره، وهو مرسل رجاله ثقات.

و«شرح الهداية» واسمه: «منتهى الغاية لشرح الهداية» للمجد ابن تيمية (٦٢٢هـ) شرح به «الهداية» لأبي الخطاب الكلوذاني، من كتب الفقه الحنبلي.

طُرقِ الحديث الواحدِ ليُعتمدَ عليه، إذ الإعراُض عن ذلك يَستلزمُ تركَ [الفقيه] العملَ بكثيرٍ من الأحاديثِ اعتماداً على ضَعْفِ الطريقِ التي اتصلَتْ إليه. انتهى(١).

وها هو ذا قد رأيتَ أنَّ حديثَ الجهرِ بالتَّكبيرِ في الفِطر قد تعدَّدت طُرقه، فيعتَضدُ بعضُها ببعضٍ، فيرتَقي بالمجموع إلى درجةِ الحسنِ لغيره على شرط التِّرمذي.

وأما ثالثاً: فلأنَّ ابن عُمر جَعَل لتكبيرهِ ﷺ مبدأً وغايةً، فقال: «من حين يخرجُ من بيتهِ حتى يأتيَ المصلَّى»(٢)، فإن لم يكُنْ سمعَهُ يَجهرُ به فمِن أين يَدْري أنَّه كان يكبِّر من كذا إلى كذا؟ وهو ظاهرٌ.

وأيضاً: فإن الزينةَ لا تُجعل إلا بالجهرِ، وهي مأمورٌ بها في الأعيادِ كلِّها، ومنها الفطرُ.

وأيضاً: قد مرَّ عن أبي عبد الرحمن السُّلمي: أنَّهم كانوا في الفِطر أشدَّ منهم في الأَضحى(٣).

وأيضاً: فإنَّ طريقَ نافعٍ عند البيهقيِّ صريحةٌ في رَفْع الصوتِ، فهو نصٌّ في المقصود، وقد مرَّ أنَّه حسنٌ لشواهدِهِ.

ومنه يظهرُ أن الجهرَ هو المأمورُ به في آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] فإنَّه ﷺ امتثل الأمرَ رافعاً صوتَه.

---

(١) انظر: «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج» (ص: ١٩).

(٢) تقدم قريباً.

(٣) تقدم قريباً.

وإليه فُوِّض بيانُ ما نَزَلَ إلينا، وليس بعد بيانه بيانٌ، فاندفَعَ قولُه: على أنَّها لا دلالَةَ فيها على الجهر.

واندفَعَ أيضاً قولُ القُهْستاني: والمختارُ عند أكثرِ المشايخ أن يُكبِّر فيهما خفيةً، وبه نأخذُ كما في «المضمرات» تحرُّزاً عن بدعةِ الجهرِ بالذِّكرِ، ومدارُ الأمرِ: أنَّ الفعلَ متى حامَ حولَ السُّنة والبِدعة معاً، كان تركُه أَوْلى من إتيانه. انتهى[1].

وذلك لأنَّ الجهرَ فيهما دلَّ عليه الكتابُ والسنةُ بلا معارضٍ مُحقَّقٍ كما تَراه، فلا يترك فَضْلاً أن يكونَ أَوْلى.

وأما رابعاً: فلأنَّ قولَ البيهقيِّ: «الصحيحُ وَقْفه على ابن عمر»؛ أي: على الانفراد، لا ينافي حُسن رَفْعه باعتبار مجموعِ الطُّرق، كما بيَّنَّاه.

وأما خامساً: فلأنَّ حديثَ الدارقطنيِّ قولُ تابعيٍّ هو نافعٌ، يَحْكي فعلَ صحابي هو ابنُ عمر، لا قولُ صحابيٍّ حتى يَرِدَ قولُه: «إنَّه قد عارَضَه قولُ صحابي آخر»؛ أي: فلا يكون حجةً.

وأما سادساً: فلأنَّ ابن عباسٍ لم يُنكر الجهرَ مطلقاً حتى يُعارِضَ جهرَ ابن عمر، وإنما أنكر جَهْرَ الناسِ قبل أن يُكبِّر الإمامُ، وأما جَهْرُهم معه[2] تَبَعاً له فلا، وفيه المطلوبُ.

على أنه لا معارضةَ فيه محقَّقةً لفعلِ ابن عمرَ وإن كبَّر قبلَ خروجِ الإمام، إذ يمكنُ الجمع، بل إنَّ ابنَ عمرَ قد ثَبتَ عنده بالمُشاهدةِ أنه ﷺ كان يكبِّر في الفِطر

---

(١) انظر: «جامع الرموز: شرح مختصر الوقاية» لشمس الدين القهستاني (ص: ١٦٩).

(٢) «معه» زيادة من (ر) و(ع).

من حين يخرجُ من بيتهِ حتى يأتي المُصلَّى، فكان ذلك سنةً لكلِّ خارجٍ إلى المصلَّى مع الإمامِ أو قبلَه أو بعدَه، إذ لم يَرد نهيٌ عن أن يخرجَ أحدٌ قبل الإمامِ، ولا أَمر بأن يستنظِرُوه بالتكبير حتى يخرجَ إليهم، فيُحمل قولُ ابنِ عباس على أنَّهم إذا كانوا مع الإمامِ فلا يُكبِّرونَ قبل أن يكبِّر الإمامُ، لا مطلقاً.

وابنُ عمر قد كان خرَجَ قَبل الإمامِ، فعدمُ متابعتِه للإمامِ في التَّكبير لعدمِ حُضور الإمامِ، ولا مخالفة في ذلك، إذ لا تناقضَ بين قولِنا: لا يُكبِّر قبلَ الإمامِ إذا كان خارجاً معه، وقولنا: يكبِّر إن كان خارجاً قبله.

يُوضِّحه: أن ذلك ثابتٌ عن فعلِ كثيرٍ من الصحابةِ، فقد أخرج الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» عن محمد بن إبراهيم قال: كان أبو قَتادةَ يخرجُ يومَ العيدِ، فيُكبِّر ويذكر[1] اللهَ حتى يأتيَ المُصلَّى، ويكبِّر حتى يخرجَ الإمامُ.

قال ابن المنذر: وروي عن أبي أُمامة وأبي رُهْم وناسٍ من الصحابة نحوُ ذلك. انتهى[2].

وأما سابعاً: فلأنَّ الجهرَ بالتكبيرِ في يومِ الفطرِ لا معارضة فيه لمفاد آية: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] لما تبيَّن أَن المرادَ من الجهرِ في الآية الرفعُ الزَّائدُ على قَدْر الحاجة، لا مُطلقُ الجهر، وقد تقدَّم بيانُ صحة تفسير «التضرع» بالإعلان، فيكون الجهرُ مأموراً به في صريحِ هذه الآية، وإن أُريد بالجهرِ في ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ

---

(١) في (ع): «فيذكر».

(٢) أخرج خبر أبي قتادة: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٣٩)، ولم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار»، وانظر: «الإشراف» لابن المنذر (٢/ ١٥٩)، و«الأوسط» له (٤/ ٣٤٩)، وفيهما زيادة: علي بن أبي طالب.

﴿ٱلْقَوْلِ﴾ مُطلقُ الجهر، وكيف يكون معارِضاً لمَفادِ آية: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وهو مفاد آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ببيانِ رسولِ الله ﷺ فِعلاً، وتفسيرِ تُرْجمان القرآن قَوْلاً وفِعلاً، كما مرَّ؟

بل هو مُنْدرج في جزئياتِ أمرِ ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] وغيرِهِ بتفسير ابن عباسٍ كما مرَّ[١]، ولا تناقضَ في القرآنِ، فإنه نزل يُصدِّق بعضُه بعضاً، لا يكذِّب بعضُه بعضاً ﴿تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] وبالله التوفيق، ولِيِّ التأييد، والحمدُ لله رب العالمين.

٧ ـ **ثم قال المنكِر: «فصل[٢] في بيان أن الجهر بالذكر خلاف النصوص»**.

ذَكَرَ فيه آية: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ [الأعراف: ٥٥] وآية: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وحديثَ: «خيرُ الذكر الخفيُّ»[٣] بلفظ: «خيرُ الدُّعاء الخفي» وحديث: «ارْبَعُوا على أنفسكم»[٤].

وقد مرَّ بيانُ حالها، فلا حاجةَ إلى التَّكرار.

ثم ذَكَر قولَه تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

ولا شاهد فيه أيضاً، إذ في «القاموس»: النِّداءُ بالكسر والضم: الصوتُ[٥]. والصوتُ محسوسٌ سَمْعاً، غايةُ الأمر: أنَّه في الآيةِ وُصف بكونه ﴿خَفِيًّا﴾ ولا

(١) تقدم في أوائل الكتاب.

(٢) جاء في (ح) فوق كلمة «فصل» رقم (٧)، وهكذا الآتي من الفصول مرقمة فيها.

(٣) تقدم في أوائل الكتاب، وإسناده ضعيف.

(٤) رواه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤). وقد تقدم مراراً.

(٥) انظر: «القاموس» (ص: ١٣٣٨).

يلزمُ من ذلكَ إلا أنه لم يكن رَفيعاً؛ أي: جَهْراً ظاهراً بالغاً، لا أنَّه لم يكن جَهْراً أصلاً، إذ المُناداة قد جَعَلها الصحابةُ في مقابلةِ المناجاةِ، حيثُ قالوا: يا رسولَ الله، أقريبٌ ربُّنا فنُناجِيَه، أَمْ بعيدٌ فنُناديَه[1]؟ والمناجاةُ: هي المسارَّة للقريبِ، ومن لَوازمها إسماعُ الغيرِ ولو بأَدْنى الجهر، ومعلومٌ أنَّ المناداةَ فوقَ المناجاةِ، لأَنَّهم جعلوها للبعيدِ، فيكون فوقَ أَدنى الجهر، ولا أقلَّ من أن يكونَ من أفرادِ أَوَّلِ الدرجات المتوسِّطة، بين أَدنى الجهر وأَعلاه.

فغايةُ ما يلزمُ من وَصْف النداء بكونه ﴿خَفِيًّا﴾: أن لا يَرْتقيَ عن أولِ الدرجات المتوسطة، وفيه الكفاية.

بل يكون نصّاً على أنَّ دُعاءه كان فوقَ أَدْنى الجهرِ، فكيف يحتجُّ به على أن الجهرَ خلافُ النصِّ، فانظر كيف بَدا لهم من الله ما لم يكونوا يَحتسبونَ، اللهمَّ اجْعلنا من الذين انقلبُوا بنعمةٍ من اللهِ وفضلٍ لم يَمْسسهم سوءٌ واتَّبعوا رضوانَ الله، والله ذو فضلٍ عظيمٍ آمين.

فظَهَر أنْ لا شاهدَ في هذه الآيةِ أيضاً، وبالله التوفيق.

٨ ـ ثم قال: «**فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ واجبُ التَّركِ**».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أن الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ، وأن تركَ البدعةِ واجبٌ.

وقد تبيَّن فيما سَبقَ بطلانُ دعواهُ بأن الجهرَ بدعةٌ بشهادةِ الكتابِ والسنةِ، على أنَّ الجهرَ بالذكر مطلوبٌ شرعاً، فبَطلَ قولُه: إن الجهرَ بالذكرِ واجبُ التركِ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٦٧) من حديث الحسن مرسلاً.

٩ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ تركُ الواجبِ».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ، لأن الواجبَ في الدعاءِ الإخفاءُ، بدليل: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] الآية.

وقد مرَّ غيرُ مرةٍ أنه لا حجةَ فيه على ما ادَّعاه، بل إنَّ فيه حجةً على أن الجهرَ في الدعاء مطلوبٌ كالإخفاءِ.

١٠ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ غيرُ محبوبٍ عند الله».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ الجهرَ اعتداءٌ، والله لا يحبُّ المعتدينَ.

وقد مر[1] أن «التَّضرُّع» محبوبٌ عند الله، وأنَّه بمعنى الإعلانِ، وأن الاعتداءَ هو الجهرُ المَنْهيُّ[2]، إلى حدِّ المبالغةِ والزائدِ على مقتضى الحال.

١١ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ ليس بعملٍ صالحٍ».

ذَكَر فيه ما حاصلهُ: أنَّ الجهرَ بدعةٌ، وعَملُ المبتدعِ لا يكونُ صالحاً.

وهي كلمةُ حقٍّ أُريد بها باطلاً، إذ قد يُقال له: ثَبِّت العَرشَ ثم انْقُشْ. ولن يَجدَ إليهِ سبيلاً مَرْضياً، لأن الجهرَ مأمورٌ به بنصِّ ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] كما تبيَّن، وكلُّ مأمورٍ به فهو عملٌ صالحٌ.

١٢ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ معصيةٌ».

وذَكَر فيه ما هو من عجائبِ المخلوقاتِ، إذ قد نَقَل أولاً أنَّ طلاقَ البدعةِ

---

(١) لفظ «مر» سقط من (ح) وقد سلف (ص).

(٢) في (ع): «المنتهي».

أنْ يُطلق ثلاثاً بكلمةٍ واحدةٍ، أو ثلاثاً في طُهْرٍ واحدٍ، فإذا فَعَل ذلكَ وَقَع الطلاقُ، وكان عاصِياً، واستدلَّ به وبكَوْن التَّنفُّلِ بعد العصرِ مَكْروهاً، على أن الذكرَ جَهْراً معصيةٌ.

فإنْ أَراد القياسَ بجامعِ البدعةِ، فبعدَ إثباتِ كونه بدعةً بزَعْمِه، أيُّ حاجةٍ إلى قياسِهِ على الطلاقِ مع وجود النص، وإنْ لم يَثْبُت كونُه بدعةً، وهو الصحيحُ، فأيُّ رابطةٍ بين الطلاقِ ثلاثاً وبين الذِّكرِ جَهْراً، وكيف يكونُ عنده معصيةٌ وهو مأمورٌ به بنصِّ ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] وغيرِه، وكلُّ ما هو مأمورٌ به فهو طاعةٌ، ولا شيء من الطاعةِ بمعصيةٍ.

١٣ ـ ثم قال: «فصلٌ في أن الجهرَ بالذكرِ خلافُ الشرع».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ التكبيرَ بعد أيامِ التشريقِ أدبارَ الصلواتِ غيرُ مشروعٍ.

وقد مرَّ أنَّ هذا إن أُريد بِهِ أنَّه شعارُ الوقتِ فلا يُشرَع بعد مُضِيِّه، فهو صحيحٌ، ولا شاهدَ فيه على أنَّ الذكرَ جهرٌ مطلقاً غيرُ مشروعٍ، وإلا فهو غير صحيحٍ لِمَا بيَّناه، وكيفَ يصحُّ دعوى كونه خلافَ الشرع وهو ثابتٌ بنصوصِ الكتابِ والسنةِ.

١٤ ـ ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكر حرامٌ».

قال فيه: «إذا ثَبتَ ـ يعني: بزعمه ـ بالدلائلِ والروايات التي مرَّ ذِكْرها أنَّ الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ ومكروهٌ ومنهيٌّ عنه، وخلافُ الشرعِ، وغيرُ جائزٍ، وواجبُ التركِ، وتركُ الواجبِ، وغيرُ محبوبٍ عند الله، وليس بعملٍ صالحٍ، ومعصيةٌ، وغيرُ ذلك من المفاسدِ التي لا حَصْر لها، فثبَتَ ضرورةً أنَّه حرامٌ، إذ لا يُتصوَّر ولا يمكنُ أن يكونَ شيءٌ بهذه الصفاتِ وهو ليس بحرامٍ».

أقول: هذا مبنيٌّ على خَيالِهِ الذي تَخيَّله، وإذ قد عَلمتَ أنَّ الجهرَ مأمورٌ به كتاباً وسُنةً، علمتَ أنَّه ليس ببدعةٍ، ولا ما عَطفَ عليها مما تخيَّله.

١٥ ـ ثم قال: «فصلٌ في أن الجهرَ بالذكرِ تركُ الأدبِ».

تمسَّكَ بآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] وحديث: «خير الذِّكر الخفيُّ»، وحديث: «ارْبَعُوا على أنفُسِكم»[1].

وقد مرَّ أنَّ هـذه الآيةَ نصٌّ في أن «التضرُّعَ» مأمورٌ به، وهو مفسَّر بالإعلانِ، والأدبُ إنما هو في امتثالِ الأمرِ، فَتْركُ التضرُّعِ بالكلية هو تَركُ الأدبِ، وأما حديث: «خيرُ الذكرِ الخفيُّ» فهو دليلٌ على فضلِ الجهر، وأنَّ الخفيَّ خيرٌ على ما فيه من التأويلِ السابقِ، وإتيانُ ما فيه الفضلُ محبوبٌ، ففيه مراعاةُ الأدبِ لا تَرْك الأدبِ.

وأما حديث: «ارْبَعُوا» فليس فيه إلا النهيُ عن الجهرِ الزائدِ على قَدْر الحاجةِ، ففي الإتيانِ بما في دونهِ مراعاةُ الأدبِ، لا تَرْكُ الأدبِ، ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَ﴾ [لقمان: ١٩] وقال: فثَبتَ أن الجهرَ المُفرطَ قبيحٌ إلا في الأذانِ.

قلت: هذا الحصرُ ممنوعٌ، إذ من أقسام الصَّدقةِ المندوبِ إليها إسماعُ الأصمِّ حتى يَفْقَه، رواه الإمامُ أحمد والنسائيُّ وابنُ حبان من حديث أُبيٍّ[2]، فإذا لم يَفْقَه إلا بالجهرِ المُفرطِ كان مندوباً إليه ومستحبّاً وصدقةً.

---

(١) تقدم الحديثان مراراً.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٧)، وابن حبان (٣٣٧٧) من حديث أبي ذر المطول، وفيه: «وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه» وإسناده صحيح.
وقوله: «من حديث أبي» كذا في النسخ، وهو سبق قلم، صوابه: «من حديث أبي ذر».

وأيضاً: قد روينا في «مسند الشافعي» عن ابنِ الزبير أنَّه ﷺ كان إذا سلَّم من صلاته يقول بصوتِهِ الأعلى: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له» الحديثَ السابقَ[١].

وأيضاً: في «صحيح البخاري» الاحتجاجُ بحديث: فنادَى بأعلى صوتِهِ: «ويلٌ للأعقابِ من النارِ»[٢] على جواز رَفْع الصوتِ بالعلمِ؛ أي: عند الحاجة إليه، لكثرة الجمع أو للبُعْد، كما مرَّ[٣].

فهذا تشريعُ النداءِ بأعلى الصوتِ عند الحاجةِ في غير الأذانِ.

وفي حديث جابرٍ عند مسلم: كان ﷺ إذا خَطَب وذَكَر الساعةَ اشتدَّ غَضبُه، وعَلا صوتُهُ[٤].

زاد أحمدُ من حديث النُّعمان: حتى لو أنَّ رجلاً بالسُّوق لسَمِعَه[٥].

وروى الطبرانيُّ عن بريدة قال: صلَّينا الظُّهرَ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فلما انفتلَ من صلاتِهِ أَقبَلَ علينا غَضْباناً، فنادَى بصوتٍ أَسمعَ العَواتِقَ في أجوافِ الخُدور، فقال: «يا معشرَ مَن أَسلمَ ولم يدخُل الإسلامُ في قلبِهِ، لا تُؤْذوا المسلمينَ، ولا تطلبُوا عَوراتهم، فإنَّه مَن طَلَب عورةَ أخيهِ المسلمِ هَتَك اللهُ سِتْرَهُ وأَبْدى عورتَه ولو كان في سِتْرِ بيتهِ»[٦].

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وقد تقدم أكثر من مرة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠) من حديث عبد الله بن عمرو.

(٣) تقدم في بحث «تفصيل في تأصيل الذكر».

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧)، وهو في «مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم» (٢٧٧٣) بهذا اللفظ.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٣٩٨)، وإسناده حسن، فيه سماك بن حرب.

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١١٥٥)، وفي «الأوسط» (٢٩٣٦)، وإسناده ضعيف، فيه رميح بن هلال الطائي، وهو مجهول.

وروى ابن أبي شيبةَ بإسنادٍ صحيحٍ عن بَكْر بن عبد الله المُزَني قال: كنت مع ابن عُمر، فلبَّى حتى أَسمعَ ما بين الجَبَلين[1].

وصحَّح الترمذيُّ حديثَ السائب مرفوعاً: جاءَني جبريلُ، فأَمرني أَنْ آمرَ أصحابي يَرْفَعون أصواتَهم بالإهلالِ[2].

وبالجملة: ليسَ الجهرُ البالغُ مختصّاً بالأَذانِ، بل الكلامُ الجامعُ: أنَّ المذمومَ الرفعُ الزائدُ على قَدْر الحاجةِ، وتختلفُ الحاجةُ باختلافِ الأشخاصِ والأحوالِ كما تقدَّم، وليس الحاجةُ في رَفْعِ الصوتِ بالأذانِ منحصرةً في إعلامِ الناسِ بالصلاة، بدليلِ حديثِ أبي سعيدٍ في «الصحيح»: «إذا كُنتَ في غَنَمكَ أو بادِيتكَ فأذَّنتَ للصلاةِ فارْفَعْ صوتَكَ بالنداءِ، فإنه لا يَسمعُ مَدَى صوتِ المؤذنِ بالنِّداءِ جِنٌّ ولا إنسٌ، ولا حَجرٌ ولا شَجرٌ، ولا شيءٌ، إلا شَهِد له يومَ القيامة»[3] فجَعلَ تكثيرَ الشُّهداءِ بسببِ رفعِ الصوتِ من الحاجةِ الدَّاعيةِ إلى الرفعِ.

وقد مرَّ أنَّه مِن حاجة أهلِ الذِّكرِ العامِلينَ على جَلاءِ قلوبِهم، لأنَّ الصقلَ يحتاجُ إلى قوةٍ.

ثم ذَكَر قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢].

قال: وَجْهُ التَّمَسُّك: أن اللهَ نَهى المؤمنينَ عن رفعِ أصواتِهم فوقَ صوتِ النبيِّ، بمعنى تَرْكِ الأدبِ والإهانةِ، وكان رفعُ الصوتِ حَراماً عند الله بهذا المعنى، وهذا دليلٌ قاطعٌ وبرهانٌ ساطعٌ على ما قُلنا.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٠٥٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٨٢٩)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٩).

أقول: هذا دليلٌ عَلِيلٌ وحجةٌ مريضةٌ، وأنَّه كما قد قيل: «ضَعْفٌ ظاهرٌ، ودعوى عريضةٌ»، فإنَّ ما ذَكَره نَصْبُ قياسٍ في مقابلةِ النصِّ، فيكون فاسداً، إذ من المقرَّر في الأصولِ أنَّ من القَوادحِ فسادَ الاعتبار بأن يخالفَ الدليلُ نصّاً من كتابٍ أو سُنةٍ.

وهذا قياسُه[١] كذلكَ، إذ قد بيَّنا ثبوتَ نَدْبِ رَفْع الصوتِ بالذِّكرِ بالكتابِ والسنةِ.

والذي يوضِّح فسادَ قياسِهِ: أنَّ رسولَ الله ﷺ لا شكَّ أنه أعلمُ الناسِ بآدابِ الحَضْرةِ الإلهيةِ، وأنه مبعوثٌ للهداية، وأنه معصومٌ، فكلُّ ما يفعلُه أو يأمرُ بهِ فهو من الآدابِ اللائقةِ بالحَضْرة الإلهيةِ، ولهذا وَبَّخ قوماً تَنزَّهوا عن الشيءِ يصنعهُ ظنّاً منهم أنَّ الكمالَ في غيرهِ بقولهِ: «ما بالُ أقوامٍ يَتنزَّهون عن شيءٍ أَصنعُه، فواللهِ إنِّي لأَعلمُهم باللهِ، وأشدُّهم له خشية»[٢].

وقد ثَبتَ عنه ﷺ قَوْلاً الأمرُ بالجهرِ بالذكر في غيرِ ما حديثٍ، منها: «اذكروا اللهَ حتى يَقُولوا: مجنون»[٣] أو: «يقولَ المنافقون: إنَّكم مراؤون»[٤].

---

(١) «قياسه» ليس من (ع) و(ر).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠١) من حديث عائشة.

(٣) أخرجه أحمد (١١٦٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١)، والحاكم (١٨٣٩) وصححه، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢١)، وفي «الشعب» (٥٢٣)، من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «أكثروا ذكر الله....». ودراج أبو السمح ضعيف في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، وقد أنكر ابن عدي عليه هذا الحديث. وقد تقدم في أوائل الكتاب.

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠)، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «اذكروا الله...» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو =

وفعلاً العملُ به في غيرِ ما حديثٍ، منها: حديث ابن الزُّبير: إذا سلَّم من صلاتهِ يقولُ بصوتهِ الأعلى: «لا إله إلا الله» الحديث[1].

كيفَ لا وهو أولُ منِ امتثلَ أمرَ اللهِ تعالى بقوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٥] وقوله: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ الآية [الأعراف: ٥٥] وقد مرَّ بيانُ صحةِ تفسير التَّضرُّع بالإعلانِ.

ومرَّ في حديث ابنِ عمر أنَّه ﷺ جَهَر بالدُّعاءِ في كلِّ صباحٍ ومساءٍ، وأنَّه استمرَّ على ذلك ولم يَدَعْهُ حتى فارقَ الدنيا[2].

ومرَّ في حديثِ أبي أيوب: أنَّه ما صلَّى خَلْفَ النبيِّ ﷺ إلا سَمعه حين ينصرفُ: «اللهمَّ اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلَّها» الحديث[3].

فالجهرُ بالذِّكرِ سلوكٌ لطريقِ الأدبِ كالإخفاءِ، وبالله التوفيق في كمالِ الاتباعِ لسيِّد الأنبياءِ.

ثم نقول[4]: الجهرُ بالذكرِ أيامَ منًى: إما أن يكونَ سُلوكاً لطريقِ الأدبِ، أو يكون تَرْكاً للأدب، لا سبيلَ إلى الثاني بالاتفاقِ، فتعيَّن الأولُ.

= ضعيف اهـ. وقد تقدم مع الحديث السابق.

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وقد تقدم أكثر من مرة.

(٢) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٣٧)، وأحمد (٤٧٨٥)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩١٥)، وإسناده صحيح. وقد تقدم مراراً.

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. اهـ. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد. وقد تقدم الحديث مراراً.

(٤) «نقول» ليست في (ح).

فنقول: كونُ الجهر لائقاً بالأدبِ إذ ذاك، إما لكونهِ مأموراً به بنحوِ قولهِ: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] أو لكون النبيِّ ﷺ فَعَله، أو أَمر بهِ، أو لكونِ الصحابةِ فعلُوه، وأيّاً مّا كان فمثلُه موجودٌ في الجهرِ في غيرِ أيام منًى، كما عُلم فيما مرَّ مفصَّلاً.

فالقياسُ الموجِب للفرقِ هو الحَقيقُ بأن يكونَ سُلوكاً لطريقِ تَرْكِ الآدابِ، لكونه مخالفاً لنصوصِ صحيحِ السُّنة ومُحكم الكتابِ، فَظَهر أن رَفْعَ الصوتِ بذكرِ الله عن أمرِ اللهِ وأَمْرِ رسولِ الله هو رفعُ الصوتِ تحت أمرِ اللهِ وأمرِ النبيِّ لا فوقَ صوتِ النبيِّ.

بل إذا حقَّق المُنكِرُ للجهرِ وَجَد أن نَصْبَه القياسَ المعارِضَ لنصِّ الأحاديثِ هو الحقيقُ بأن يكونَ داخلاً في رَفْعِ الصوتِ فوقَ صوتِ النبيِّ ﷺ، إذ كما أنَّ الأدبَ في حياتهِ أن لا يُرفعَ الصوتُ فوق صوتِ النبيِّ، كذلك الأدبُ بعد وفاتهِ أن لا يُرفع الصوت فوقَ حديثِ النبيِّ بنَصْبِ القياسِ المعارِض له، كما يوضِّحه قولهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال البيضاويُّ: لا تَقْطعُوا أمراً قبل أن يَحكما به. انتهى[١].

ففيهِ الأمرُ بالوقوفِ عند الوحي، والاتِّباعِ لرسولِ الله ﷺ، وهو معنى تفسيرِ مجاهدٍ: «لا تَفْتاتُوا على رسولِ الله حتى يقضيَ اللهُ على لسانهِ». علَّقه البخاري[٢]، ووصَلَه عَبْد بن حُميد[٣].

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ١٣٣).

(٢) علَّقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٤٨٤٥).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٤٧)، وقد نسبه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر =

قال في «القاموس»: ولا يُفْتاتُ عليه: لا يُعمَلُ دونَ أمرِه. انتهى[١].

وقد نَصبَ هذا المنكِرُ هذا القياسَ الفاسدَ معارِضاً لنصٍّ: «اذْكُر اللهَ حتى يقُولوا: مجنونٌ» و: «اذكروا الله حتى يقولَ المنافقون: إنكم مُراؤونَ»[٢] وغيرِه، فيكونُ من قَبيل رفعِ الصوتِ فوقَ صوتِ النبيِّ وأمرِه، لأنَّه إذا كان القطعُ بأمرٍ قبلَ أن يحكمَ به مَنْهيّاً عنه مع احتمالِ موافقتهِ، فكيفَ بالقطعِ بأمرٍ يُصادِم حكمَه بعد صُدور حكمِه واستقرارِ شَرْعِه؟ وهو كما قال: دليلٌ قاطعٌ وبرهانٌ ساطع، لكن على فسادِ قياسهِ إذ أتى الله بُنيانَهم من القواعِد، فخرَّ عليهم السقفُ من فَوْقِهم بعد هدِّ أساسِه.

أخرج ابنُ بشران عن عليٍّ قال: ثلاثةٌ لا يُقبَلُ معهنَّ عملُ: الشِّركُ والكفرُ والرأيُ. قالوا: يا أميرَ المؤمنين، ما الرأيُ؟ قال: تَدعُ كتابَ اللهِ وسُنةَ رسولِه، وتعملُ بالرأيِ[٣].

وأخرج الدارميُّ وغيرهُ عن عمر أنه قال: سيأتي ناسٌ يجادِلُونكم شُبهاتِ القرآن، فَخُذوهم بالسُّنن، فإنَّ أصحابَ السُّنن أعلمُ بكتابِ الله[٤]. كذا في «الجامع الكبير» للسيوطي رحمه الله[٥].

= وابن مردويه والبيهقي في «شعب الإيمان».

ووصله ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٣٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٢٩).

(١) انظر: «القاموس» (ص: ١٥٧) (فوت).

(٢) تقدما قريباً.

(٣) هو في «أمالي ابن بشران» (١٤٢٨).

(٤) أخرجه الدارمي في «السنن» (١٢١)، والآجري في «الشريعة» (١٠٢).

(٥) انظر: «الجامع الكبير» (١٤/ ٦٨٧).

رزقنا الله الأدبَ وحُسن الإصغاءِ والاستماعِ، وسلَكَ بنا مَسْلكَ الاقتداءِ والاتباعِ لسُنَّة نبيِّهِ المُرسلِ رحمةً للعالمين، ﷺ وآله وصحبه أجمعين، آمين.

ثم قال: «ونَهى عن جهرٍ باسمِ محمد، وهو قولهم: يا أحمدُ، يا محمد، فكان باسمِ الله مَنْهيّاً أيضاً، والجامعُ تَرْكُ الأدب».

أقولُ: وهو منسوجٌ [1] على مِنْوالِ ما سَبَقَ من كونهِ قياساً في مقابلةِ النصِّ، فيكون قياساً فاسِداً، إذ تَرْكُ الأدبِ إنما هو في مخالفةِ الأمرِ، وأما الاتباعُ وامتثالُ الأمرِ، فهو عينُ الأدبِ.

ولا شكَّ أن اللهَ قد أَمرنا في غيرِ ما آيةٍ منها: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] بناءً على تفسيرِ التضرُّع بالإعلانِ، كما مرَّ تحقيقُه، ومنها: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] بناءً على تفسيرِ ابنِ عباس لها بما يَشملُ الجهرَ، والنبيُّ ﷺ قد أَمرنا في غيرِ ما حديثٍ منها: الحديثُ الصحيحُ «اذكروا اللهَ حتى يقولوا: مجنون»[2].

والنبيُّ ﷺ كما امتثلَ أمرَ الله بذكره في نفسه، كذلك امتثلَ أمرَه بذكرهِ جَهْراً وَحْدَه في تهجُّده وغيرِهِ، وفي ملأِ الصحابةِ، وكان ﷺ إذا سلَّم من صلاته يقول بصوته الأعلى «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريك له» الحديث[3]. وكانوا يَعدُّون له في اليومِ مئةَ مرة يقول: «ربِّ[4] اغْفِر لي وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أنتَ التوابُ الغفورُ»[5] ولا

(١) في (ع) و(ر): «منسوخ».

(٢) تقدم قريباً.

(٣) تقدم قريباً

(٤) في (ع): «اللهم».

(٥) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم مراراً.

يُمكنهم العدُّ إلا لكونهِ يَجهرُ به ﷺ، وعليه أنزل القرآنُ، وهو أَعلمُ بما أُنزل، وإليه فُوِّضَ بيانُ ما أُنزل إلينا، وقد بيَّن بجهرِه في الملأِ ومنفرداً أن الجهرَ من الأفرادِ المأمورِ بها، والإتيانُ بالمأمورِ به هو الأدبُ، وتركُ الإتيانِ بالمأمورِ به هو الحقيقُ بأن يُسمَّى تَرْكَ الأدبِ.

فانْظُرْ إلى هذا الإِعراضِ عن نُصوصِ الكتابِ والسنةِ ممَّن يدَّعي العلمَ بالسُّنةِ، ثم التمسُّكِ بالقياسِ الفاسدِ المُصادِمِ لها، مع أنَّ الحديثَ مقدَّمٌ على القياسِ عند الحنفيةِ.

فقد قال الشيخُ عبد القادر بن محمد القُرشي في خاتمة «الجواهر المضية» ما نصُّه: فائدةٌ: مَذْهبُ الحنفيةِ تَقْديمُ الخبرِ على القياسِ، وهذا هو الصحيحُ، وكُتبهم ناطقةٌ بذلك، ولا عبرةَ بقول مَن نَقَلَ عنهم خلافَ ذلك. انتهى[١].

ونقل قبلَ ذلك عن عيسى بن أَبان: اشتراطَ فقهِ الرَّاوي[٢].

ثم نَقَل ردَّه بأَنَّه لم يُنْقل عن أحدٍ من السَّلف اشتراطُ الفِقه في الرَّاوي، فثَبتَ أَنَّه قولٌ مُحدَثٌ. انتهى[٣].

مع نَقْلِه قُبيله عن الإمامِ أبي حنيفة رضي الله عنه أَنَّه قال: ما جاءَنا عن اللهِ ورسوله فعلَى الرأسِ والعينِ. انتهى[٤]. فلم يَشترط الإمامُ رضي الله عنه فقهَ الرَّاوي.

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة «لسان الميزان»: وأمَّا مَن يَشترط أن يكونَ

(١) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢/ ٤٢٧).

(٢) انظر المصدر السابق (٢/ ٤١٧).

(٣) انظر: «الجواهر المضي» (١/ ٤١٨).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤١٨).

الراوي فقيهاً عالماً، فهو خلافُ ما عليه الجمهور، وفي قوله ﷺ: «نضَّر اللهُ امرأً سَمِع مقالتي فوعَاها» الحديثَ[1]، أقوى دليلٍ على ذلكَ، لأنَّه ﷺ لم يفرِّق، بل صرَّح بقوله: «رُبَّ حاملِ فقهٍ غير فقيهٍ، وربَّ حاملٍ إلى مَن هو أفقهُ منه»[2]. انتهى[3].

وعلى تقديرِ اشتراطِهِ، فرواةُ الجَهْرِ فيهم الفقهاءُ، إذ منهم عمرُ بن الخطاب، والعَبادلةُ ـ ابن مسعودٍ، وابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير ـ وأبو هريرة وغيرهم، كما تبيَّن مِن التفصيلِ السابقِ.

فانْظُر هذا مع زَعْمِه أنَّه ناصرٌ للسنة، قامِعٌ للبِدعة، سبحان ربِّك ربِّ العِزَّة عما يَصِفونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمين، ولكنَّ الله أَعطى كلَّ شيءٍ خَلْقَه ثم هدى، وكلٌّ ميسَّر لما خُلِق له، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.

ثم قال: «ولأنَّ الله جَعَل الجهرَ باسم محمدٍ مُبْطلاً للعمل، قال: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] فلأَنْ يكونَ باسمِ الله تعالى مُبْطِلاً بطريقِ الأَوْلى، وإذا كان مُبْطلاً للعمل، كان كالارتدادِ».

أقول: قد عَلِم أنَّ هذا قياسٌ مصادِم للنُّصوص، وموجِبٌ للطعنِ في العمومِ والخُصوص، إذ قد[4] ثبت في «الصحيحين» رفعُ الصوتِ بالذكرِ والتكبيرِ خلفَ المكتوبةِ من النبيِّ ﷺ والأصحاب جَهْراً بالغاً، كما مرَّ غيرَ مرةٍ، بل بيَّنَّا ثبوتَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٨٤٧)، وابن ماجه (٢٣٠) من حديث زيد بن ثابت.

(٢) قطعة من الحديث السابق.

(٣) انظر: «لسان الميزان» (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

(٤) لفظ: «قد» زيادة من (ح).

استحبابِ الجهرِ بعينِ ما احتجَّ به على حُرمتِه، أَعني: آيَةَ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وآية: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] بناءً على تفسيرِ التضرُّع بالجهرِ، كما مرَّ تقريرُهُ، فيرجعُ الطعنُ إليهِ، فتصيرُ أصنامُ شُبهاتِهِ جُذاذاً، ولا يجدُ إلى الفِرار من ذلك إنْ شاء اللهُ مَلْجأً ولا مَلَاذاً.

كيفَ لا والإسلامُ يَجبُّ ما كان قبلَه، ولا يتحقَّق لنا دُخولاً فيه إلا بالجهرِ «بلا إله إلا الله».

وعن حُذيفة: «لقِّنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنَّها تَهدمُ ما قبلَها من الخَطايا». رواه ابن أبي الدُّنيا في كتاب «المحتضرين»[1].

ورواه أيضاً: عن عمر وعثمان وابن مسعود وأنس، كما في «تخريج أحاديث الرافعي» للحافظ ابن حجرٍ[2].

فالجهرُ «بلا إله إلا الله» يَجبُّ ما كان قبلَه، ويَهدِم ما قبلَها من الخطايا في فاتحةِ الإسلامِ وخاتمتِهِ، وعلامةٌ لوجودِ الإيمانِ في القلب، كما في حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن قولَ: لا إله إلا الله، لم يُختم به لمنافقٍ قطُّ»[3].

وقد مرَّ أن المنافقَ مقتضَى نفاقهِ أَنْ لا يذكُرَ الله سرّاً، لعدم الإخلاصِ، وإذا جَهَر فإنما يَجهرُ مُراءاةً، وقد وَصَفه الله تعالى بالقِلَّة، حيث قال تعالى فيهم:

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «المحتضرين» (٢).

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٤٢)، والأخبار في «المحتضرين» لابن أبي الدنيا (٨) عن عمر، و(٥) عن عثمان، و(١٠) عن ابن مسعود، و(١١) عن أنس.

(٣) أورده ابن حجر في «التلخيص» (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١) ونسبه للقشيري في «أماليه» وقال: غريب. قال ابن حجر: فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] فسِرُّهم بمقتضى النِّفاق معدومٌ، وجَهْرهم قليلٌ، فالإكثارُ من الجهرِ محمودٌ عند الله، وعلامةٌ للإيمان، والإقلالُ منه مذمومٌ وعلامةٌ للنِّفاقِ.

فانظُرْ كيف جَعَل ما كان هادِماً لما قَبْلَه من الخَطايا، وعلامةً للإيمان، مُحبِطاً للأعمال الصالحةِ، شَبيهاً بالارتدادِ، بقياسِه المعكوسِ المنكوسِ المعارِضِ لنصوصِ شَرْعِ اللهِ الواسعِ[1] القدوسِ، وباللهِ التوفيقُ علامِ الغيوبِ بارئ النفوس.

١٦ ـ ثم قال المنكر: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ مُبطِل للعملِ الصالحِ».

ذَكَر فيه ما حاصِلُه: أنَّ الجهرَ بالقولِ مع الرَّسول ﷺ كان سبباً لحبُوطِ العملِ، فلا يكونُ الجهرُ لمن يعلمُ السرَّ وأَخْفى سبباً للقبولِ بطريق الأَوْلى.

وقد مرَّ أنه قياسٌ مصادِمٌ للنصِّ، فلا يُلتفت إليه، ومِن أَوْضحِ الأدلة على فسادِ قياسهِ جَهْرهُ ﷺ بقوله: «اللهمَّ إنَّك تَرى مكاني، وتَسمعُ كلامِي، وتعلمُ سِرِّي وعَلانيتِي، ولا يَخفى عليكَ شيءٌ من أمري» الحديث[2]. فإنَّه جَهْر في عينِ التصريحِ بأنَّه تعالى يَعلمُ السرَّ والعلانيةَ، فسبحانَ اللهِ عما يصِفُونَ.

ثم ذَكَر عن بعضِهم الاستدلالَ بحديثِ: «أنا جليسُ مَن ذَكَرني»[3].

وجوابه: أنَّ الذي أَخبرنا عن اللهِ تعالى بهذا الحديثِ أعلمُ باللهِ تعالى وبآدابِ مجالستهِ وحَضْرتهِ، ونحن مأمورونَ باتباعهِ، وقد جَهرَ وَحْدَه وفي الملأِ، وقد قال

---

(١) في (ح): «للنصوص شرعاً لله الواحد».

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤١٢) من حديث ابن عباس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٠) عن كعب الأحبار من قول موسى عليه السلام.

ﷺ في «الصحيح» عنه: «ما بالُ أقوامٍ يَتنزَّهونَ عن الشيءِ أَصنعُه، فواللهِ إني لأَعلمُهم باللهِ، وأشدُّهم له خشيةً»[١].

ثم ذَكَر الاستدلالَ بحديث: «إنَّكَ لا تَدْري ما أَحدثُوا بعدَكَ، فأقولُ: سُحْقاً سُحْقاً لمَنْ غيَّر بعدي»[٢].

وجوابه: أنْ يقالَ له: ثَبِّت العرشَ ثم انْقُش، ولن تستطيعَ إليه صِراطاً سويّاً.

١٧ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ مردودٌ».

ذكر فيه حديثَ عائشةَ: «مَن أَحدثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ منه فهو ردٌّ»[٣].

والجواب: أنَّ هذا الحديثَ دليلٌ على أن المحدَثَ الذي ليس عليه أمرُ الشرعِ مردودٌ، وهو مسلَّمٌ، لكنَّ الجهرَ بالذكرِ قد تبيَّن أنه عليه أَمر الشرعِ، فهو مقبولٌ، وإنكارُ الجهرِ مطلقاً بعد ورودِ النُّصوص به، ليس عليه أمرُ الشرعِ، فهو المردودُ.

١٨ ـ ثم قال: «فصل في أن الجهرَ بالذكرِ ظلمٌ».

ذكر في «جامع» الإمام المحدِّث ابن الجوزي: عن أبي البَخْتَري قال: أَخبر رجلٌ عبدَ الله بن مسعود أنَّ قوماً يجلسُونَ في المسجدِ بعد المغربِ، فيهم رجلٌ يقول: كبِّروا اللهَ كذا وكذا. قال عبد الله: فإذا رأيتَهم فَعَلوا ذلكَ فائْتِني وأَخْبِرني بمجلسِهم، فأتاهم فجَلَس، فلمَّا سمع ما يقولونَ، قامَ، وكان رجلاً حَدِيداً، فقال: أنا عبدُ الله، والذي لا إلهَ غيرُهُ، لقد جئتم ببدعةٍ ظُلماً، وقد فَضَلتُم أصحابَ محمدٍ ﷺ عِلْماً[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠١) من حديث عائشة. وتقدم أكثر من مرة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٨٤)، ومسلم (٢٢٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

(٤) لم أقف عليه في «جامع المسانيد» لابن الجوزي، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٨٠) من طريق =

أقول: قد مرَّ أنَّ ابن مسعودٍ نفسَه جَهَر بالذكرِ في الملأِ ومنفرداً، واطَّلع عليه النبيُّ ﷺ، وأقرَّه.

وأيضاً: قد مرَّ أنه ممن رُوي عنه حديثُ: «إذا أحبَّ الله عَبْداً ابتلاهُ ليسمعَ تضرُّعَه»[1] وأن التضرُّع مفسَّر بالإعلان.

فإن كان إنكارهُ هنا لمجردِ الجهرِ، ولم يُمكن الجمعُ بين الروايتين بحَمْلِ هذا على العملِ بمضمونِ حديث: «ألا كلُّكم مناجٍ ربَّه، فلا يؤذينَّ بعضُكم بعضاً، ولا يَرفعنَّ بعضُكم على بعضٍ»[2] بقرينةِ أنَّهم كانوا في المسجِد بعد المغربِ، وهو وقتُ اشتغالِ الناسِ بالنوافلِ من صلاةِ الأوَّابينَ، وإحياءِ بين العشاءين= كان ما مرَّ مما يدلُّ على نَدْبِ الجهرِ مرجَّحاً على روايةِ الإنكار بشواهدِ الكتابِ والأحاديثِ الصحيحة الدَّالةِ على استحبابِ الجهرِ بالذكرِ، حيثُ لا محذور شرعياً.

ثم رأيتُ بعد مدةٍ في «مجمع الزوائد» للحافظِ نور الدين الـهَيْثميِّ ما يدلُّ

= عبد السلام بن حرب ومحمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، به. وأبو البختري كثير الإرسال عن ابن مسعود، وعطاء بن السائب، اختلط، وسماع محمد بن فضيل فيه بعد الاختلاط.

(١) أخرجه هناد في «الزهد» (٤٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٣١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٢٢)، من طريق يحيى بن عبيد الله بن موهب التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال ابن عدي: يحيى بن عبيد الله يروي عن أبيه ما لا أصل له، وأبوه ثقة، فلما كثر روايته عن أبيه ما ليس من حديثه سقط عن حد الاحتجاج به، وقال ابن معين: ليس بشيء. اهـ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٢٩)، والشاشي في «مسنده» (٦١٢)، من طريق هشام، عن حماد، عن أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً، وحماد: هو ابن أبي سليمان، صدوق.

وقد تقدم في بحث: «تبصير الطالب بتنوير الغياهب».

(٢) أخرجه أحمد (١١٨٩٦)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وإسناده صحيح.

على أنَّ إنكارَ ابنِ مسعودٍ لم يَكُنْ للجَهْرِ، بل لعدم التسبيحِ والتحميدِ، حيثُ قال في بابِ الاقتداءِ بالسَّلف من كتابِ العلم ما نصُّه: وعن عَمرو بن سَلَمة قال: كنا قُعوداً على بابِ ابن مسعودٍ بين المغربِ والعشاءِ، فأتى أبو موسى فقال: أُخْرج إلينا أبا عبد الرحمن، فخَرَجَ ابنُ مسعودٍ، فقال أبو موسى: ما جاء بك هذه الساعةَ؟ قال: لا والله، إلا أَنِّي رأيتُ أمراً ذَعَرني وإنَّه لخير، ولقد ذَعَرني وإنه لخير، قومٌ جلوسٌ في المسجِدِ ورجلٌ يقول لهم: سبِّحوا كذا وكذا، احمدوا كذا وكذا، قال: فانطلَقَ عبد الله وانطلقنا معه حتى أَتاهم، فقال: ما أسرع ما ضَلَلتُم وأصحابُ محمدٍ ﷺ أحياءٌ، وأزواجُه شَوابٌّ، وثيابهُ وآنيتهُ لم تُغيَّر، أَحصوا سيئاتِكم فأنا أَضمنُ على اللهِ أن يُحصِي حسناتكم.

قال الهيثميُّ: رواه الطبرانُّي في «الكبير» وفيه مجالِد بن سعيد، وثَّقه النسائيُّ وضعَّفه البخاريُّ وأحمد بنُ حنبل ويحيى. انتهى[1].

وهذا كما تَرى ليس فيه من إنكارهِ للجهرِ شيءٌ، وإنما فيه إنكارهُ للإحصاءِ، ولم يكونُوا يجتمعونَ للإحصاءِ، مع تصريح أبي موسى بأنَّه لخيرٌ، فانكشفَ الغطاءُ، واتفق الروايتان، والحمد لله رب العالمين.

ثم قال: «وما يدلُّ على أنَّ ذِكْرَ الجهرِ ظلمٌ: أن كلَّ ما جاوَزَ الحدَّ، فهو ظلمٌ ضرورةً، فثبَتَ أنَّ الجهرَ بالذكرِ ظلمٌ».

أقول: إنْ كان محدِّدُ الحدودِ هو هذا المُنكِرَ فَلْيَحكُم بالمجاوزة، وإذا كان مَشرِّعُ الأحكامِ ومحدِّدُ الحدودِ هو النبيَّ ﷺ بإذنِ اللهِ، فلا تَجاوز عن الحدِّ، لما ثَبتَ أنَّه ﷺ كان يَجهرُ بأعلى صوتهِ بالذكر[2].

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١)، وهو في «المعجم الكبير» للطبراني (٨٦٣٦).

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وتقدم مراراً.

وقد دلَّ ما جاءَ به من الوحيِ كتاباً وسنةً على أنَّ الجهرَ بالذكرِ حيثُ لا محذور شرعيّاً مندوبٌ إليه، ولا شيءَ من المندوبِ إليهِ بظلمٍ شرعاً، وكلُّ ما كان كذلك كان الحكمُ بكونهِ ظلماً هو الحَقيقَ بأن يكون ظُلماً، وبالله التوفيق.

١٩ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ ضلالةٌ».

ذكر فيه حديث: «كلُّ بدعةٍ ضلالة»[١].

وهي كلمةُ حقٍّ أُريد بها باطلٌ، إذ الجهرُ بالذكرِ اتباعٌ للنبيِّ ﷺ، والاتِّباع اهتداء، ولا شيء من الاهتداء بضلالةٍ، كما لا شيء من الاتباعِ بابتداعٍ.

٢٠ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ خلافُ الإجماع».

اجتمعتِ الصحابةُ والتابعون على أنَّ ذكرَ الجهرِ بدعةٌ، وذلك لأنَّهم اختلفوا في التشريقِ في مبدئهِ[٢] ومنتهاهُ، وإنما الاختلافُ[٣] في الجهرِ دون المُخافَتةِ، فإنَّ الذكرَ الخفيَّ مشروعٌ في جميع الأوقات، والأمةُ إذا اختلفتْ عن أقاويلَ في مسألةٍ كان القولُ الخارجُ عن أقاويلهم باطلاً بإجماعِهم.

أقول: الدَّعوى عامةٌ، والدليلُ خاصٌّ، فلا يَنْطبق الدليلُ على الدَّعوى، فإنَّ الإجماعَ على كون الجهر بذكرٍ هو شعارُ الوقتِ بعد مُضيِّه بدعةٌ، لا يستلزمُ الإجماعَ على أنَّ الجهرَ بالذكرِ مُطلقاً بدعةٌ، بل إجماعُ الصحابةِ على أنَّ الجهرَ بالذكرِ سنَّةٌ، فقد مرَّ حديثُ ابن عباسٍ عند البخاري، أنَّ رفعَ الصوتِ بالذكرِ حين ينصرفُ الناس من المكتوبةِ كان على عهد النبي ﷺ، وذلك أنَّهم أهلُ اتِّباع تامٍّ، وقد سَمِعوه ﷺ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٧) من حديث العرباض بن سارية.

(٢) في (ع): «مبتدأه».

(٣) في (ع): «الخلاف».

يقول بأَعلى صوتِهِ إذا سلَّم من المكتوبةِ: «لا إله إلا الله وَحْدَه لا شريكَ، له الملكُ» الحديث[١]، فاتَّبَعوه، فهذا الإجماعُ الصحيحُ.

٢١ ـ ثم قال المنكر: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ خلافُ المعقولِ».

«اعلم أنَّ رفعَ الصوتِ: إما أن يكونَ للفائدةِ، أو لا، الثاني باطلٌ لأَنَّه لعبٌ وإنه حرامٌ، والأولُ أيضاً، لأنَّ الجهرَ: إما لأَنْ يُسْمِعَ اللهَ تعالى، وهذا كفرٌ، أو يُسْمِعَ الخلائقَ، وهذا رياءٌ، أو يُسمِعَ نفسهَ، وهذا عِنادٌ وإنكارُ الحقائق، وإنه باطلٌ».

أقول: عاقلُ هذا المعقولِ، لو استَحْضَر ما صحَّ من المنقولِ في رفعِ الصوتِ بالذِّكرِ من الصحابةِ رضوان الله عليهم تَبعاً لجنابِ الرسول ﷺ عدَد خَلْقِ الله كلَّ طلوعٍ وأفولٍ ثُم أَنصفَ، لتلقَّاهُ بالقبولِ واستشفى به من هذا الترديد المعلولِ، ولكن[٢] الله تعالى يقول ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [المدثر: ٥٦].

وحيث ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] فنقول: إنَّ الله تعالى قد أَمرَ نبيَّه ﷺ بالذكرِ في غيرِ ما آيةٍ، وقد امتثلَ أمرَه جهراً بأَعْلى صوتِهِ، كما امتثلَ أمرَه سرّاً، وهو أعلمُ بما أُنزل إليه، فإمَّا أن يكونَ أَمرُ الله تعالى بذلكَ وامتثالُ نبيِّه ﷺ لفائدةٍ، أَوْ لا، ونسوقُ ترديدَه بتمامِهِ.

فإما أن يقولَ كما قال: الشُّقوق كلُّها باطلة، وإما أن يقولَ بصحةِ بعضها، لا سبيلَ إلى الأولِ، لأنَّ الله تعالى حكيمٌ، راعى الحكمةَ فيما خَلَق وأَمر، كما هو نصُّ «العقائد العضدية»[٣] المؤيَّدُ بالكتابِ والسنةِ، والنبيُّ ﷺ معصومٌ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وتقدم مراراً.

(٢) جاء بعدها في (ح): لفظ: «الذكرى وما يذكرون». والمثبت من (ع) و(ر).

(٣) انظر: «شرح العقائد العضدية» لابن قاوان (ص: ١٨).

﴿ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤] والوحيُ كلُّه حكمةٌ، ولا شيءَ من الحكمة بخلافِ المعقول.

وأما الثاني: فلا يستلزمُ المطلوبَ، لأَنَّه إذا صحَّ شيءٌ من شقوق الترديدِ، كان للجهرِ وَجْهٌ صحيحٌ معتبرٌ عقلاً، فلا يكون خلافَ المعقولِ مطلقاً، وهو المطلوبُ.

هذا من حيثُ الإجمال.

وأما من حيثُ التفصيل: فنقول: قد قصَّر فيما ذَكَره في بيانِ الشقوقِ من التعليلِ، ولم يوفِّها حقَّها باستيفاءِ المُحتملاتِ وما لكلٍّ من الدليل.

أما الشق الأول: فإنَّما يكونُ كفراً إذا اعتقَدَ أن الجهرَ لإسماعِ الله، معناه: أَنَّه تعالى لا يَسْمعُ حتى يجهرَ به، لأنه تكذيبٌ لقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ﴾ [الزخرف: ٨٠].

وأما إذا اعتَقَدَ أن الله يَسْمعُ السرَّ والنَّجوى، ويعلمُ السرَّ وأَخفى، وأنه غنيٌّ عن الجهر للإسماع والإعلام، وإنما يجهرُ لكونه مطلوباً شرعاً، فلا، أما أَنَّه لا يكونُ كفراً، فلأنَّ امتثالَ أمر الشرع[1] ناشئ عن الإيمان، وما هو كذلكَ يمتنعُ أن يكون كُفراً.

وأما كونه مطلوباً شرعاً، فثابتٌ من وجوهٍ:

الأول: أنَّ النبيَّ ﷺ قد امتثَلَ أمر الله تعالى جَهْراً بأَعْلى صوته كما مرَّ، وهو أعلمُ الناسِ بأنَّ الله تعالى غنيٌّ عن الجهرِ للإسماع، وأعلمُ الناس بأَنَّه تعالى راعى الحكمَةَ فيما خَلقَ وأَمَر، فامتثالُه الأمرَ بالجهرِ مع علمِهِ بعدم توقُّفِ السماعِ عليه لا بدَّ أن يكونَ لحكمةٍ بالغةٍ، ككونه محبوباً لله بمقتضى الحكمة وإن كان غنيّاً عنه، ونحنُ مأمورونَ باتباعه، واتباعُه اهتداءٌ؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

---

(١) لفظ: «أمر الشرع» سقط من (ح).

[الأعراف: ١٥٨] ولا شيءَ من الاهتداءِ بضلالٍ، والكفرُ هو الضلالُ البعيدُ.

الثاني: أنَّه ﷺ قال: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ سَرايا من الملائكةِ تحلُّ وتَقفُ على مجالسِ الذكرِ، فارْتَعُوا في رياضِ الجنة» قالوا: وأين رياضُ الجنة؟ قال: «مجالس الذِّكر فاغْدُوا ورُوْحوا في ذِكْر اللهِ وذكِّروه بأنفسِكم» الحديث. أخرجه عَبْد بن حُميد عن جابر بن عبد الله[1].

وهو ﷺ أعلمُ الناس بأنَّ الله تعالى غنيٌّ عن التذكيرِ، وعليه أُنزل ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] وهو القائلُ عشيةَ عَرفةَ في دعائه جهراً: «اللهم ترى مكاني، وتسمعُ كلامي، وتعلم سِرِّي وعَلانيتي، ولا يخفى عليك شيءٌ من أمري»، الحديث[2]. ومع ذلك قد قال: «وذكِّروه بأنفسكم».

وقال: «إنَّ الذين يذكرونَ من جلالِ اللهِ وتسبيحِه وتكبيرِهِ وتحميدِه وتَهْليلِهِ، يَتَعاطَفْنَ حولَ العرشِ لَهُنَّ دويٌّ كدَويِّ النحلِ يُذكِّرن بصاحِبهنَّ، أفلا يُحبُّ أحدُكم أَنْ لا يزالَ له عند الرحمنِ شيءٌ يُذْكَرُ بِهِ». أخرجه الإمامُ أحمد وغيره عن النعمان بن بشير[3].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١١٠٧)، وأبو يعلى (١٨٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٠١)، والحاكم (١٨٢٠)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٨١)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي بقوله: فيه عمر مولى غفرة، وهو ضعيف. اهـ. وقال ابن حبان: عمر بن عبد الله مولى غفرة، كان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار.

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤١٢) من حديث ابن عباس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث. وقد تقدم غير مرة.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٣٦٢)، وابن ماجه (٣٨٠٩)، والبزار في «مسنده» (٣٢٣٦)، والطبراني في =

ومعلومٌ أن أعلمَ الناس بأنَّ اللهَ غنيٌّ عن التذكيرِ، إذا أمَر بالتذكيرِ كان لذلك ـ ولا بدَّ ـ وجهٌ في الحكمة، والجهرُ امتثالاً لأمرِهِ منشؤه الإيمانُ به، فيستحيلُ أن يكونَ كفراً.

الثالث: قد قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] وقد امتثلَ أمرَ الله بالجهرِ بالذِّكر بأعلى صوته، فاتباعُه التام المشتملُ على اتباعه في الجهر منتجٌ للمحبَّةِ الإلهيةِ، ولا شيء من المحبوبِ بمَبْغُوضٍ، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢] وسيأتي في الحديثِ القُدسي: «إنَّ الله تعالى يقولُ في الكافرِ: إني أُبغضُه، وأُبغضُ صوتَه».

الرابع: أنَّا مأمُورونَ بالذكرِ جَهْراً، كتاباً وسُنةً كما تبيَّن، وكلُّ مأمورٍ به طاعةٌ، ولا شيء من الطاعةِ بمعصيةٍ، والكفرُ أكبر المعاصِي.

الخامس: أنَّ الجهرَ بالقرآنِ الذي منه «لا إله إلا الله» وتحسينَ الصوت به، محبوبٌ بالإجماع، كما نَقَله في «فتح الباري»[1].

وبالحديثِ الصحيحِ عن أبي هريرةَ عند البخاري: «مَن لم يتغنَّ بالقرآنِ فليس منا». قال الراوي: يريدُ: يجهرُ به[2].

= «الدعاء» (١٦٩٣)، والحاكم (١٨٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٦٩)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٣٢). وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: فيه موسى بن سالم، قال أبو حاتم: منكر الحديث اهـ. وقد وهم الحاكم في ذكره: «موسى بن سالم»، وصوابه: موسى بن مسلم، وتابعه الذهبي عليه، وموسى بن مسلم ثقة والإسناد صحيح، صححه البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤/ ١٣٢).

(١) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٢٧).

وفي لفظٍ عنده: «لم يَأْذَنِ اللهُ لنبيٍّ ما أَذنِ لشيءٍ يتغنَّى بالقرآنِ»[١].

وفي لفظٍ عند مسلم: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ كأذَنه لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآنِ يجهرُ به»[٢].

قال في «فتح الباري»: وذَكَر الطبريُّ[٣] عن الشافعي، أنَّه سئل عن تأويل ابن عُيينةَ التغنِّيَ بالاستغناءِ، فلم يَرتضه، وقال: لو أَراد الاستغناءَ لقال: لم يَسْتغنِ، وإنما أرَاد تحسينَ الصوتِ.

ويؤيِّده روايةُ: «ما أَذِن لنبيٍّ في الترنُّمِ بالقرآنِ»[٤].

ورواية: «ما أَذِن لنبيٍّ حَسن الصوتِ بالقرآنِ»[٥].

ورواية: «حسَنَ الترنُّم بالقرآنِ»[٦].

والترنُّم لا يكونُ إلا بالصوتِ إذا حسَّنه القارِئ وطَرِب به، وإلا لَمَا كان لذكرِ الصوتِ والجهرِ معنًى.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٣).

(٢) أخرجه مسلم (٧٩٢)، والبخاري أيضاً (٧٥٤٤).

(٣) في (ح): «الطبراني» والمثبت من (ع) و(ر)، و«فتح الباري» (٩/ ٧٠). و«تفسير الطبري» (١٤/ ١٢٧).

(٤) أخرجه الطبري ـ كما في «فتح الباري» (٩/ ٧١) ـ وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٠٩) من طريق محمد بن أبي حفصة، عن عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وابن حفصة: هو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، فيما قاله ابن عدي. وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) عن ابن جريج، قال أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن، يخبر عن النبي ﷺ، به. وهذا مرسل رجال إسناده ثقات.

(٥) أخرجه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢) من حديث محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) من حديث أبي سلمة مرسلًا.

وأخرج ابنُ ماجه، والكجِّي، وصححه ابنُ حبان، من حديثِ فَضالة بن عُبيد مرفوعاً: «للهُ أشدُّ أَذناً ـ أي: استماعاً ـ للرجلِ الحَسنِ الصوتِ بالقرآنِ من صاحبِ القَيْنةِ إلى قَيْنتِه»[1] والقينةُ: المُغنِّية.

قال الحافظ ابنُ حجرٍ: وَرَدَ التغنِّي بمعنى الاستغناءِ في حديثِ الخيل[2]، لكن ظواهر الأخبار ترجِّحُ أن المرادَ تحسينُ الصوت، ويؤيده قولهُ: «يَجهر به» فإنَّها إنْ كانت مرفوعةً قامتِ الحجةُ، وإن كانت موقوفةً فالراوي أعرفُ بمعنى الخبرِ من غيرِه، ولا سيما إذا كان فَقيهاً، وقد جَزمَ الحَلِيمي بأنَّها من قولِ أبي هريرة. انتهى ملخصاً[3].

يعني: ومعلومٌ أن أبا هريرةَ من فُقهاء الصحابةِ بالاتفاقِ، فقد قال في «الجواهر المضية»: قال في «التحقيق»: كان أبو هريرة فقيهاً، وهو كان يُفتي في زمن الصحابة.

ثم قال: قلتُ: أبو هريرة من فُقهاءِ الصحابةِ، ذَكَره ابنُ حزمٍ في الفقهاءِ من الصحابة، وقد جمع شيخُنا شيخُ الإسلام تقي الدين السُّبكي جزءًا في «فتاوى أبي هريرة» سمعتُه عليه. انتهى[4].

فنقول: قد دلَّ النصُّ والإجماعُ على أنَّ الجهرَ بالقرآنِ ـ الذي هو أفضلُ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٠)، وابن حبان (٧٥٤)، وأحمد (٢٣٩٤٧) وصححه الحاكم (٢٠٩٧)، وتعقبه الذهبي بقوله: بل هو منقطع. اهـ. قلت: وفي إسنادهم سوى الحاكم ميسرة مولى فضالة، وهو مجهول، وقد أسقط الحاكم اسم ميسرة من إسناده، فكان منقطعاً.

(٢) يعني حديث أبي هريرة مرفوعاً: «الخيل لثلاثة....»، وفيه: «ورجل ربطها تغنياً...». أخرجه البخاري (٣٦٤٦).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧١)، و«المنهاج» للحليمي (٢/ ٢٣٠).

(٤) انظر: «الجواهر المضية» (١/ ٤١٨).

الأذكارِ ـ وتحسينَ الصوت بِهِ محبوبٌ عند الله، ولا شكَّ أن «لا إله إلا الله» من القرآن، وأفضل الذِّكر، فالجهر به وتحسينُ الصوت بِهِ محبوبٌ عند الله، وأنه تعالى أشدُّ استماعاً للقارئِ الحسنِ الصوتِ من صاحبِ القَنْية إلى قَيْنته، فكان الجهرُ به بهذه النيةِ عَملاً صالحاً ناشئاً عن إيمانٍ كامل، والناشئُ عن الإيمان الكامل كيف يكونُ كُفْراً؟!

السادس: قد بيَّنا أن التضرُّع: رَفْعُ الصوتِ بالذِّكر، وهو محبوبٌ عند الله تعالى، فقد روينا في «الجامع الكبير» للجلال السيوطي رحمه الله تعالى، من حديث أنسٍ عند ابن النجار: «إنَّ العبدَ المؤمنَ ليَدْعُو اللهَ، فيقول اللهُ تعالى لجبريل: لا تُجِبْهُ فإنِّي أُحبُّ أن أَسمعَ صوتَه، وإذا دَعاهُ الفاجِرُ قال: يا جبريلُ اقْضِ حاجتَه، إني لا أُحبُّ أن أسمعَ صوته»[(١)].

ومن حديث جابر عند الخليلي: «إن الكافرَ ليدعُو اللهَ عز وجل في حاجتِهِ فَتُقْضى له، وإن المؤمنَ ليدعُو الله تعالى فتُبطئُ عليه الإجابةُ، فتضجُّ الملائكةُ لذلكَ، فيقول الله تعالى: إنما أَجبتُ الكافر لئلا يَدْعوَني ولا يَذْكُرَني، فإني أُبغضُه وأُبغض صوتَه، وأُبطئ للمؤمنِ لئلا ينقطعَ عنِّي ويذكُرَني، فإني أُحبُّه وأُحبُّ تضرُّعَه». انتهى[(٢)].

ومن هُنا قال البيضاويُّ في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَجۡهَرۡ بِٱلۡقَوۡلِ فَإِنَّهُۥ يَعۡلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخۡفَى﴾

---

(١) هو في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٦٦)، و(١٩/ ٢٧٣) عن إسحاق بن أبي فروة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. وإسناده ضعيف جداً، إسحاق بن أبي فروة متروك، ويزيد ضعيف.

(٢) هو في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٧٧)، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (١٠٦٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥٦٢)، من طريق يزيد بن إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر، به. وإسناده ضعيف، أبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم ـ مدلس، وقد عنعن.

[طه: ٧]: فيه تنبيهٌ على أنَّ شَرْعَ الذكرِ والدعاءِ والجهرِ فيهما ليس لإعلامِ الله، بل لتصويرِ النفسِ بالذِّكرِ ورسوخِهِ فيها، ومَنْعِها عن الاشتغالِ بغيره، وهَضْمها بالتضرُّع والجُؤَار. انتهى[1].

ومن المعلومِ أنَّ ما هو محبوبٌ عند الله تعالى من أقسامِ الطاعةِ، ولا شيءَ من الطاعةِ بكفرٍ.

السابع: لا شكَّ أن التضرُّعَ مأمورٌ به في آية: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٥٥] وقد تبيَّن أنه مفسَّر برفعِ الصوت في الذِّكر، وكلُّ مأمورٍ به طاعةٌ، ولا شيء من الطاعةِ بمعصيةٍ، والكفرُ من أكبر المعاصي، وبالله التوفيق في الدَّاني والقاصِي، والحمد لله رب العالمين.

لا يقال: إذا كان اللهُ تعالى يسمعُ السرَّ كالجهرِ، فأيُّ حاجةٍ إلى الجهر؟

لأنَّا نقول: هذا استقباحٌ عقليٌّ مصادِمٌ للنص، فإنَّ الجهر إذا كان محبوباً عند اللهِ، مأموراً به بالنصِّ الصحيحِ، كان مشروعاً وإن كان اللهُ تعالى غَنيّاً عن الجهرِ، وكلُّ ما كان مشروعاً لم يكن حراماً، فضلاً عن كونهِ كفراً، وهو المطلوب.

ولو كان كونُ الحقِّ تعالى عالماً بكلِّ شيء سامِعاً للسرِّ كالجهرِ، مانعاً عن تشريعِ الجهر، لكانَ مانعاً عن تشريعِ السرِّ أيضاً، لأنَّ الله تعالى يعلمُ ما لا يَخطرُ بالبالِ، فإنه يعلمُ السرَّ وأَخْفى، فأيُّ حاجةٍ إلى إخطارِ اسمهِ بالبال.

فإذا قيل: إنَّ الإخطارَ بالبالِ ليس للإعلامِ ولا للإسماعِ، بل لكونهِ مأموراً به بنحوِ: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ٢٣).

قلنا: كذلكَ الجهرُ لا للإعلام ولا للإسماع، بل لكونه مأموراً به بنحو: ﴿ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وبنحو: «اذكروا الله حتى يقول المنافقون: إنكم مُراؤون»[١] بل بقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقوله تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] كما تبيَّن غيرَ مرةٍ، ولولا ذلكَ لَمَا قال ﷺ في الموقفِ عامَ حجةِ الوداعِ: «اللهمَّ اشْهَد» حيثُ قال: «أنتم تُسألون عني، فما أنتُم قائلون؟» قالوا: نَشهد أنَّك قد أدَّيتَ وبلَّغتَ ونَصَحتَ، فقال بأصبعهِ السبَّابةِ يرفعُها إلى السماءِ وينكبها إلى الناسِ: «اللهمَّ اشْهَد، اللهم اشْهَد»، ثلاث مراتٍ[٢].

ورسولُ الله ﷺ أَعلمُ الناسِ باللهِ وبأنَّه يسمعُ السرَّ، وأنَّه قد سمع قولَهم واعترافَهم بأنَّه قد بلَّغ وأدَّى ونَصَح، فأيُّ حاجةٍ إلى قوله: «اللهمَّ اشْهَد» مع الإشارةِ والتكرارِ ثلاثَ مراتٍ؟ [وقد][٣] جَهَر عشيةَ عرفةَ في دعائهِ بقوله: «اللهمَّ إنَّكَ تَرى مكاني، وتَسمعُ كلامي، وتَعلمُ سرِّيَ وعَلانيَتي، ولا يَخْفى عليكَ شيءٌ مِن أمري» الحديث[٤].

وهذا نبيُّ الله هودٌ عليه السلام لمَّا قال له قومُه: ﴿يَٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ [هود: ٥٣] في قولهم: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓاْ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤].

---

(١) تقدم مراراً.

(٢) أخرجه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤١٢) من حديث ابن عباس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث. وقد تقدم غير مرة.

وهو من أعلمِ الناس بأنَّ اللهَ يعلمُ ما في نفسِه من البراءةِ من الشِّرك، وأنَّه عليمٌ بذاتِ الصدور، فأيُّ حاجةٍ إلى قوله: ﴿إِنِّيٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ﴾ إلخ؟ قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ إلى قوله ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓاْ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١] فلولا أنَّ الله أحبَّ أن يسمعَ منهم قولَهم: ﴿أَقْرَرْنَا﴾ ما خاطَبَهم واستخبرَهم بقوله: ﴿ءَأَقْرَرْتُمْ﴾ لإحاطةِ[1] علمهِ بما في ضميرِهم.

فأمثالُ[2] هذا كثيرٌ في الكتابِ والسنَّةِ لمن تَتبَّع، مِن ذلك: قوله لعيسى عليه السلام: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ الآيتين [المائدة: ١١٦-١١٧].

فمَع علمهِ بأنَّه علَّامُ الغيوب، وأنه يعلمُ ما في نفسِه، ما اكتفى بهذا الجوابِ، ولم يسكُتْ، بل أجابَ بما علم أنَّ الله يحبُّ أن يَنطقَ به، فيسمعَه من إقرارِه.

وأمَّا ما الحكمةُ في ذلك مع العلمِ به؟ فلسنا نحتاجُ إلى بيانهِ هنا، إذ الغرضُ أن الجهرَ إذا كان مطلوباً للحقِّ محبوباً عنده، كان مشروعاً، فلا يكون حراماً، فَضْلاً عن أن يكون كفراً، وبهذا يتمُّ المقصودُ هنا، وأما أنَّه لأيِّ شيءٍ كان محبوباً مع كونِ الحقِّ علَّامَ الغيوب، فأمرٌ لا يتوقَّف غرضُنا عليه هذا، فلا حاجةَ إلى بيانِ وجهِ الحكمةِ، على أنه قد مرَّ عن البيضاوي قريباً ما في بعضهِ الكفايةُ في ذلك، وبالله التوفيق في تنويرِ الحوالك.

---

(١) في (ح): «ثم لإحاطة».

(٢) في (ر) و(ع): «وأمثال».

وأما الشق الثاني: فلأنَّ الجهرَ لإسماعِ الناس لا ينحصِرُ في الرِّياء، إذا «إنما الأعمالُ بالنيِّات»[١] وقد قال ﷺ: «إن الله لا يقبلُ من العمل إلا ما كان خالِصاً، وابتُغِي بهِ وَجْهُه» أخرجه النسائيُّ من حديث أبي أُمامة[٢].

وقال ﷺ رواية عن الله عز وجلَّ: «إنِّي لا أَقْبلُ من العملِ إلا ما ابتُغِي به وَجْهي». أخرجه الطبرانيُّ من حديثِ أنسٍ[٣].

فإذا أرَاد عبدٌ بعملهِ امتثالَ أمرِ الله وابتغاءَ رضاه، كان ذلك العملُ خالِصاً لله مقبولاً عنده.

وقد تبيَّن مما قدَّمناه أن الجهرَ بالذكرِ مأمورٌ به، فإذا جَهَر العبدُ بنيِّةِ امتثالِ الأمر لم يكن رياءً، ثم إذا أرادَ بهذا الجهرِ البارزِ بإخلاصٍ، المتضمِّن لإرضاءِ الرحمنِ، إسماعَ الخلائق لطَرْدِ الشيطانِ، وإيقاظِ الوَسْنانِ، كما قَصَد به سيدنا عمرُ رضي الله عنه، كان عملاً صالحاً أيضاً، زاكياً بتضاعف نيَّاتِ الخير.

وأخرج سعيد بن منصور والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» وغيرُهما عن محمد ابن سيرين قال: نُبِّئت أنَّ أبا بكرٍ كان إذا قرأَ خَفَض، وكان عمرُ إذا قرأَ جَهَر، فقيل لأبي بكرٍ: لم تَصنعُ هذا؟ قال: أُناجي ربي، وقد عَرفَ حاجتي، وقيل لعمر: لم تصنعُ هذا؟ قال: أَطردُ الشيطانَ وأُوقِظُ الوَسنانَ. الحديث[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه النسائي (٣١٤٠)، وفي «الكبرى» (٤٣٣٣)، وذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٨) أن إسناده جيد.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٠٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤١٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢١٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٧٨)، وفي إسناده الحارث بن غسان المزني، قال العقيلي: لا يتابع عليه بهذا الإسناد، وقد حدث بمناكير.

(٤) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٣٧٤)، والطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٣٢)، وهو مرسل، وقد =

وقال السيوطي في «شرح الصدور»: وأخرج ابن أبي الدُّنيا عن صالحِ بن حيٍّ، قال: أخبرني جارٌ لي، أنَّ رجلاً عُرِجَ برُوحهِ فعُرِض عليه عملُه، قال: فلم أَرني استغفرتُ من ذنبٍ إلا غُفِر لي، ولم أَرَ ذَنْباً لم أَسْتغفِر منه إلا وجدتُه كما هو، إلى أن قال: وقمتُ ليلةً أُصلي، فرفعتُ صوتي، فسمِعَها جارٌ لي، فقامَ فصلَّى، فكُتبتْ لي بها حسنةٌ، إلى آخرِ الحكايةِ[1].

وأخرج الطبرانيُّ عن أبي هريرة قال: عَطَس عند رسولِ الله ﷺ رجلان: شريفٌ ووضيعٌ، فشمَّتَ الوَضيعَ، ولم يشمِّتِ الشريفَ، فقال: يا رسول الله! شمَّتَّ هذا ولم تُشمِّتني، فقال: «إن هذا ذَكَر الله فذَكَره، وأنتَ نسيتَ اللهَ فنَسِيكَ»[2].

وأخرج الطبرانيُّ عن عبد الله بن مُغَفَّل مرفوعاً: «ما مِن قومٍ اجتمعُوا في مجلسٍ فتفرَّقوا ولم يَذْكُروا اللهَ إلا كان ذلكَ المجلسُ حَسْرةً عليهم يومَ القيامة»[3].

فإذا جَهَر بالذكر ليَسْمعُوا فيَذْكُرونَ، لئلا يكونَ عليهم حسرةً، كان قَصْداً حسناً

= وصله أبو داود (١٣٢٩)، والترمذي (٤٤٧)، والبيهقي في «السنن» (٤٧٠٠) من حديث أبي قتادة. وقال الترمذي: حديث غريب.

(١) «شرح الصدور» (٤٤)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في «من عاش بعد الموت» (١٥)، وفي «المنامات» (٦٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٩٦)، وفي «الأوسط» (١٣٨٠)، وأحمد (٨٣٤٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٢)، والحاكم (٧٦٨٩)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٢٠)، وفي «الأوسط» (٣٧٤٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٨٥). وقال الطبراني: تفرد به شداد بن سعيد اهـ. وقال العقيلي: لا يتابع عليه..، وهذا الكلام يروى من غير هذا الطريق بإسناد صالح اهـ.

وقد أخرجه أحمد (٩٠٥٢)، وأبو داود (٤٨٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٨)، وابن السني (٤٤٥) من حديث أبي هريرة. وإسناده صحيح.

وعَملاً[١] صالحاً، كما يشيرُ إليه قولهُ ﷺ: «ذاكِرُ اللهِ في الغافِلينَ بمنزلةِ الصابرِ في الفارِّين» أخرجه الطبرانيُّ عن ابن مسعودٍ[٢]. فإنه يكونُ سبباً لنجاتِهم وفَوْزِهم بالتذكيرِ، كما أنَّ الصابرَ تسبَّب لنجاتهم بالثباتِ، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

والحاصل: قد ظَهرَ أن الجهرَ لإسماعِ الخلائقِ لا ينحصرُ في الرياءِ، وبل بعد[٣] تحقُّق الإخلاصِ وكونهِ لامتثالِ أَمْرِ الرحمن، قد يترتَّب[٤] عليه طردُ الشيطان، وإيقاظُ الوَسْنان، وتَثْقِيلُ الميزان، بالتسبُّب لطاعة الجيران، واستحقاقُ رحمةِ الرحمن لعاطسٍ جَهَر بحمدِ اللهِ ذي الإحسان، ونفيُ الحَسْرةِ عن مُجالسِيه بتنبيهِهم لذكرِ الله المنَّانِ، وتعليمِ السامعينَ من الإخوانِ، فبطَلَ جزمُه بأنَّ الجهرَ لإسماعِ الناسِ رياء، وبالله التوفيقُ ربُّ الأرض والسماء.

وأما **الشِّقُ الثالث**: فلأنَّ الجهرَ لإسماعِ نفسهِ إنما يكونُ عِناداً، إذا زَعَم أن فَهْمَه لمعنى الكلامِ موقوفٌ على إسماعِه نفسَه، وأما إذا عَلِم أنَّ ما يجهرُ به معلومٌ عنده قبلَ الجهرِ به، وإنما يَجهرُ لإدخالِ جوارحِه في الذكرِ الذي يَليقُ بها مع قلبهِ، كان عملاً صالحاً، فإنَّ القلبَ إذا ذَكَر اَلله بالكلام النفسيِّ اختصَّ بالقلبِ، وإذا حرَّك

---

(١) في (ع): «وحملًا».

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧١)، وفي «الكبير» (٩٧٩٧)، والبزار في «مسنده» (١٧٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٧٦)، وقال: غريب من حديث عون متصلاً مرفوعاً، لم يروه عنه إلا محصن اهـ. ومحصن بن علي مستور، فالإسناد ضعيف. ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ٥٣٣): إسناد لا بأس به!

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٤١) من قول عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(٣) في (ح): «وبعد».

(٤) في (ع): «ترتب».

لسانَه وجَهَر حتى أَسْمع نفسَه، فقد اشْتَرك فيه اللسانُ بالنُّطقِ والأذنُ بالاستماعِ، ثم القلبُ يتصوَّره ثانياً بعد ما سمعه الأذنُ، فيتمُّ الدَّوْرُ، فيكون القلبُ ذاكِراً مرتين، مع اشتراكِ اللسانِ والسمعِ.

ومن المعلومِ كما أنَّ اللسانَ مطلوبٌ منه شرعاً شهادةُ التوحيد، وقراءةُ القرآن في بعض المواطنِ، والنهيُ عن المنكر، وإصلاحُ ذات البينِ، وإرشادُ الضالِّ، وردُّ السلام، وأمثالُ ذلك من المُقرِّبات، ومطلوبٌ منه الكفُّ عن التضريب بين الناس والفِرْية والهُجْرِ من القول، والنَّميمة والغِيبة، وغيرِ ذلك من كلِّ نُطْقٍ مذمومٍ شرعاً.

كذلك السمعُ مطلوبٌ منه سماعُ العلمِ والذكرِ والثناءِ على الحقِّ تعالى والموعظةِ الحسنة.

ومطلوبٌ منه الكفُّ عن سماعِ الغيبة والبُهتان والسُّوءِ من القولِ، والخوضِ في آياتِ الله، وكلِّ محرَّمٍ حَجَر الشارعُ سماعَه، فإسماعُ نفسِه ليس مَحْصوراً في الإفهامِ حتى يكون عِناداً، بل يصحُّ أن يكون لإشراكهِ في الذِّكرِ الذي يَليقُ بمرتبتهِ، وهو سماعُ الذِّكرِ، وذلك قَصْدٌ حسنٌ، والجهرُ البارزُ بهذه النيَّةِ عملٌ صالح، وقد مرَّ أن الله تعالى يُحبُّ المؤمنَ، ويحبُّ صوتَه وتضرُّعه، وبالله التوفيق.

ثم **قال المنكِر**: «وأيضاً: إنَّ الذكرَ من العبدِ، إما لإظهارِ العبُوديةِ، أو لتحقُّق العبادةِ، أو لطَلَبِ الثوابِ، أو لدفعِ العِقاب، وكلُّها تحصلُ في الذكر الخفيِّ، فلا يُحتاج في هذه المقاصدِ والمَرامِ إلى رَفْعِ الصوت كالأنعام، وإذا كان خالياً عن الحِكمة كان سَفَهاً، والسَّفَه حرامٌ».

أقول: لنا في الجواب مَسْلكانِ:

إجماليٌّ: وهو أنَّ الله تعالى لا شكَّ في أنَّه حكيمٌ، راعى الحكمةَ فيما خَلَق

وأَمَر، وقد تبيَّن أنه أَمر بالذِّكر جَهْراً، والنبيُّ ﷺ لا شك أنَّه معصومٌ، وقد ثَبتَ عنه الأمرُ بالجَهْرِ والعملِ به، فلا بدَّ من اشتمالِهِ على حكمةٍ بمقتضى العِصْمة، ولا شيء مما هو مشتملٌ على حكمةٍ سفَهاً.

وتفصيليٌّ: وهو أنَّا نختارُ الشقَّ الأولَ قوله: «يحصلُ إظهارُ العبوديةِ بالخفيِّ».

قلنا: هذا على الإطلاقِ ممنوعٌ، وذلك أنَّا قد بيَّنا سابقاً أن الجهرَ من الأفرادِ المأمورِ بها، ولا يُظهر العبوديةَ في الأمرِ بشيءٍ خاصٍّ إلا بفعل ذلك الشيءِ، فإذا كان الجهرُ مما وَردَ به الأمرُ في نحو: «اذكروا الله حتى يقولَ المنافقونَ: إنكم مُراؤون» كان إظهارُ العبوديةِ المختصَّة بهذا الأمرِ مُنْحصِراً في الجهرِ، فلا يحصلُ بالخفيِّ.

وإنما يحصلُ بالخفيِّ امتثالُ الأمرِ المختصِّ به، كأَمرِ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] أو الأَمرِ بمطلقِ الذكرِ، وعلى فَرْضَ حصولِهِ بالخفي كحصولِهِ بالجَهْر لا يلزمُ منه ما زَعَمه من كونِ الجهرِ سَفَهاً وحراماً.

أما على تقدير التَّساوي فظاهرٌ، وأما على تقدير التفاضُلِ وكونِ الجهر أفضلَ فأظهرُ، وأما على تقدير كون الخفيِ أفضلَ فكذلك، إذ غايةُ ما يلزمُ من أفضليتِهِ كونُ الجهرِ مَفْضولاً لا حراماً.

وقد نختارُ الشقَّ الثانيَ ونمنعُ أن العبادةَ المطلوبةَ بالأمرِ بالجهرِ تتحققُ بالخفي بعين البيان الذي مرَّ.

وقد نختارُ الثالثَ ونمنعُ أن الثوابَ الحاصلَ بالجهرِ يحصلُ بالسرِّ النَّفسِي، لأن الجهرَ يشتركُ فيه القلبُ واللسانُ والأذنُ، والخفيَّ النفسيَّ ينفردُ به القلبُ، وثوابُ الظاهرِ والباطنِ غيرُ ثواب الباطن وَحْدَه؛ لحديث: «أَجْرُكِ على قَدْر نَصَبِك»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١) من حديث عائشة بنحوه.

وأما السرُّ اللسانيُّ فهو وإن اشتركَ فيه اللسانُ والأُذن والقلبُ، لكن يفوقهُ الجهرُ بإسماعِ الغيرِ المتضمِّنِ للتَّذكيرِ النافعِ للمؤمنينَ، ففيهِ نفعٌ متعدٍّ، يتضاعفُ بكَثْرةِ السامعينَ المُتذكِّرين المعظِّمينَ بقلوبِهم جنابَ الحقِّ سبحانه، وقد يكون إسماعُهم سبباً للذكر اللِّساني أيضاً، فيكون في ميزانِه، إذ «الدالُّ على الخيرِ كفاعِله»[١].

وعلى فَرْضِ حُصوله بالخفيِّ كحصولِهِ بالجَهْر، لا يلزمُ من[٢] كونِ الجهرِ حراماً بعين البيان[٣] الذي مرَّ.

وقد نختارُ الرابعَ، ولا يلزمُ من كونِ الخفي دافعاً للعقابِ بإذن الله تعالى انحصارُ الدفعِ فيه، لأنَّ ذِكْرَ الله مطلقاً مُنْجٍ من عذابِ الله بإذنِ الله، لحديث ابن عمرو: «ما مِن شيءٍ أنجَى من عذابِ الله مِن ذِكْرِ الله، ولو أنْ تَضربَ بسيفكَ حتى يَنْقطعَ». رواه البيهقي[٤].

وذِكْرُ الله أعمُّ من أن يكونَ سرّاً أو جَهْراً، لِمَا تبيَّن أنَّ الجهرَ من الأَفرادِ المأمورِ بها في الكتابِ والسنةِ، بل مرَّ أنَّ الجهرَ هو المُتبادِر من مُطلَقِ الذكرِ، بل هو مأمورٌ به في صريحِ آية ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٥٥] لِمَا مرَّ أن التضرُّعَ رفعُ الصوتِ بالذكر، وإذا كان ذِكْرُ اللهِ مطلقاً مُنْجِياً من عذابِ الله، كان الجهرُ دافعاً كالإخفاءِ، وكلُّ ما كان كذلكَ اضْمَحلَّ ما زَعَمه

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٣)، وأبو داود (٥١٢٩)، والترمذي (٢٦٧١) من حديث أبي مسعود البدري.

(٢) قوله: «من» كذا في النسخ، ولعل الصواب: (منه).

(٣) لفظ: «البيان» سقط من (ح).

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٧) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٥٢)، من طريق طاوس عن معاذ بن جبل، وإسناده منقطع، طاوس لم يسمع من معاذ.

تَهوُّراً من كون الجهرِ سَفَهاً وحراماً، أما على تقديرِ التساوي فظاهرٌ، وأما على تقديرِ التفاضُلِ وكونِ الجهر أفضلَ فأظهرُ، وأما على تقدير كونه مَفْضولاً فكذلكَ.

إذ غايةُ ما يلزمُ من أفضليةِ الخفيِّ مَفْضوليةُ الجهرِ مع ثُبوت أصلِ الفَضْل فيه، وما ثَبتَ له الفضلُ شَرعاً كيفُ يكون سفَهاً وحراماً ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الصافات: ٥٤ ـ ٥٥].

وإذ قد تبيَّن أن الجهرَ مندوبٌ إليه كالإخفاء، وأن رياضَ الجنةِ حِلَقُ الذِّكرِ في المساجد، وأنَّ الرتعَ المأمورَ به فيها ذِكْرُ اللهِ فيها، ظهر أن الذاكرينَ جماعةً بالجهرِ في المساجدِ من عُمَّارِ المساجد التي هي بيوتٌ أَذِنَ الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمُه سرّاً وجَهْراً، لا سرّاً فقط، وعُمَّارُ المساجدِ من الذين يَصْرفُ الله بهم العذابَ عن خَلْقِهِ، وقد قال ﷺ: «إن الله سبحانه وتعالى يقول: إني لأَهُمُّ بأهلِ الأرضِ عذاباً، فإذا نظرتُ إلى عُمَّار بيوتي والمتحابِّينَ فيَّ والمستغفرينَ بالأسحارِ صَرفتُ عنهم». رواه البيهقي عن أنس[(١)].

وقد[(٢)] قال ﷺ: «يقولُ اللهُ تباركَ وتعالى: إنَّ أحبَّ عبادي إليَّ الذينَ يتحابُّونَ فيَّ، والذين يَعْمُرونَ مساجِدي، والذين يَستغفرونَ بالأسحارِ، أولئك الذين إذا أَردتُ بخَلْقي عذاباً ذكرتُهم وصرفتُ عذابي عن خَلْقي». رواه عبد الرزاق والبيهقيُّ عن مَعْمر عن رجلٍ من قريش يرفعُ الحديثَ، كما في «الدر المنثور»[(٣)].

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٦٨٥) و(٨٦٣٣)، وفي إسناده صالح المري، قال البخاري: منكر الحديث.

(٢) «قد» زيادة من (ع).

(٣) هو في «الدر المنثور» (٤/ ١٤٠)، وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٢٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٣٤). وإسناده ضعيف لإبهام شيخ معمر، ولإرساله.

فظَهَر أنَّ رفعَ الصوتِ بذِكْرِ الله ذِي الجَلالِ والإكرامِ يتضمَّنُ حِكَماً غابتْ عن فَهْمِ المُنْكِرِ، وهَدَى إليه مَن شاءَ من عِبادِ الله ذِي الطَّوْلِ والإنعام ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥] وبالله التوفيقِ في كلِّ مَقْصِدٍ ومَرامٍ.

ثم قال: «ولأنَّ رفعَ الصوتِ إمَّا أن يجعلَ الذكرَ بهِ عبادةً، أو يجعلَ الذكرَ مع رَفْعِ الصوتِ عبادةً، أو لا يُؤثِّر أحدُهما في الآخرِ، والأمورُ الثلاثةُ باطلةٌ عَقْلاً».

أقول: الذكرُ مُطْلقاً مأمورٌ به وله أَفرادٌ، منها: ذكرُ القَلْبِ بمجرَّد الحضورِ، وذكرُ القلبِ بالكلامِ النَّفسيِّ، وذِكْرُ اللِّسانِ بالصَّوتِ الخفيِّ، وبالصوت الرَّفيع الشاملِ لأَدْنى الجهرِ وما فوقَه مِن المراتب التي بينَه وبين حدِّ المبالغةِ المَنْهيِّ عنها، فالذكرُ عبادةٌ رُفِعَ به الصوتُ أَمْ لا، لكن برفعِ الصوتِ يصيرُ نوعاً خاصّاً من أَفرادِ مُطلقِ الذكر، فجازَ أن تقولَ: إنَّ رفعَ الصوتِ يَجعلُ الذكرَ بِهِ عبادةً؛ أي: عبادةً خاصةً، وأنَ تقولَ: رفعُ الصوتِ مع الذكرِ عبادةٌ؛ أي: عبادةٌ خاصةٌ.

فنقولُ: إن أَرادَ بالعبادةِ أصلَ العبادةِ، فالحَصْر في الشُّقوقِ الثلاثةِ ممنوعٌ لوجودِ الرابعِ بل الخامسِ كما ترى، وإنْ أرادَ نوعاً خاصّاً منها، فبطلانُ الشُّقوقِ كلِّها ممنوعٌ، لصحةِ الأول والثاني بقيد الخُصوصِ كما مرَّ، وباللهِ التوفيق.

٢٢ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكر سببٌ لمعصية الغير وإثمهِ».

«وهو أن كلما رَفَع رجلٌ صوتَه بذكرِ الله تعالى وَجَب على كلِّ مكلَّفٍ سَمع صوتَه أن يُجيبَه تعظيماً لاسِم الله.

ذَكَر في «القنية»: سَمع اسمَ اللهِ تعالى يجبُ أن يعظِّمه، فيقول: سبحانَ الله، أو: تباركَ الله، لأَّن تعظيمَ اسمهِ في كلِّ زمانٍ واجبٌ، والصلاةُ عند ذكرِ النبي ﷺ عند

الطحاوي تجبُ كلَّ مرةٍ، وعند الكرخي: لا تجبُ في العمرِ إلا مرةً. وقيل: يكفي في المجلسِ مرةً كسجدةِ التلاوةِ، وبه يُفْتى».

إلى أن قال: «فإذا رَفَعوا أصواتَهم بذكرِ الله عند وظيفتِهم سَمِعها المسلمون من الأسواقِ والبيوتِ والطرقِ وغيرِ ذلك من الأَمكنةِ، والأغلبُ والأكثرُ أنهم لا يُجيبون عند كلِّ سماعِ اسمِ الله، ولا يُعظِّمون اسمَ اللهِ كلَّ مرةٍ، وإجلالُ الله واجبٌ عند سماعِ اسمهِ كلَّ مرةٍ، وتَرْكُ الواجبِ معصيةٌ وإثمٌ، فثبت أنَّ ذكرَ الجهرِ سببٌ لمعصيةِ الغيرِ وإثمهِ من هذا الوجهِ».

أقول وبالله التوفيق: وجوبُ التعظيمِ بالثَّناء اللَّفظيِّ ليس مُجْمعاً عليه، فإن التعظيمَ اللَّفظيَّ غيرُ واجبٍ عند الشافعية، ثم إنَّ وجوبَه كلَّ مرةٍ مطلقاً غيرُ متفقٍ عليه عند الحنفيةِ أيضاً.

أما الأولُ فيدلُّ له قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] قال البيضاويُّ: فَزِعتْ لذِكْرهِ استعظاماً له وتَهيُّباً من جلاله. انتهى[١].

فاكتفى بالاستعظامِ القلبيِّ، وقد مرَّ: أن ابن الأَدْرع لمَّا مرَّ برجلٍ في المسجدِ يرفعُ صوتَه بالذكر قال: يا رسول الله! عسى أن يكون هذا مُرائياً، ولم يُجِبه لفظاً[٢]، وأقرَّه عليه النبيُّ ﷺ، وإنما أَنكر عليه ظنَّه بكونهِ مُرائياً، فقال: «لا، ولكنَّه أواهٌ»[٣].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٤٩).

(٢) «لفظاً» زيادة من (ر) و(ع).

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦)، وأحمد (١٨٩٧١) من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به. قال البيهقي: وإسناد هذا الحديث مرسل. اهـ. قلت: وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وقد تفرد به.

=

وأما الثاني: فقد قال في «البحر الرائق»: واختلف على قولِ الطحاويِّ بتكرارِ وجوبِ الصلاة كُلَّما سَمع ذِكْرَه من نفسِه أو من غيرِه، أنَّه لو تكرَّر في مجلسٍ واحدٍ، هل يتداخلُ الوجوبُ فيه فيكفي صلاةٌ واحدةٌ، أو يتكرَّر الوجوب؟ صحَّح في «الكافي» الأولَ، وأنَّ الزائدَ ندبٌ، وصحَّح في «المجتبى» الثاني، وفرَّق بينه وبينَ تكرارِ ذِكْر اللهِ تعالى في مجلسٍ واحدٍ، حيثُ يكفي ثناءٌ واحدٌ. انتهى[1].

فقد صرَّح بكفايةِ الثناءِ الواحد، لكنَّ الأوجهَ عدمُ الفرق، فقد قال في «غنية المتملي»: ولو كرَّر تلاوة[2] آيةٍ في مجلسٍ واحد كفته سجدةٌ واحدةٌ، فإنَّ تكرُّرَ القراءة محتاجٌ إليه للتعليمِ والتعلُّم، فلو تكرَّر الوجوبُ لَزِم الحرجُ، وهو مرفوعٌ بالنصِّ، فوجَبَ القولُ بالتَّداخل[3].

ثم قال: «واعلم أنَّ حكمَ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ عند ذِكْر اسمِهِ ـ على القولِ بوجوبها ـ كحُكم السَّجدةِ في عدم تكرارِ[4] الوجوبِ عند اتحاد المجلسِ، لِمَا ذكرنا من العلةِ، لأن تكرارَ اسمِهِ عليه الصلاة والسلام واجبٌ لحفظِ سُنَّته التي بها قِوام الشريعةِ، فلو وَجَب في كلِّ مرةٍ لأفضى إلى الحَرَج». انتهى[5].

= وأخرجه البيهقي أيضاً (٥٧٦) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن سلمة بن الأكوع، فذكره، وقال: وهذا ليس بشيء، والصحيح رواية جعفر بن عون. وقد تقدم في أوائل الكتاب.

(١) انظر: «البحر الرائق» (١/ ٣٤٦).

(٢) لفظ: «تلاوة» ليس في (ح).

(٣) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٠٢).

(٤) في (ع): «تكرر».

(٥) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٠٤).

وهذا جارٍ في ذِكْر الله، لأنَّه مأمورٌ بالإكثارِ منه بالنصِّ، فلو وَجَب كلَّ مرةٍ(١) لأدَّى إلى الحرجِ، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

فتلخص: أنَّ الراجحَ دليلاً على القولِ بالوجوبِ هو عدمُ تكرارِ الوجوبِ عند اتحادِ المجلس.

وعليه فنقول: الذِّكرُ جَهْراً مندوبٌ محقَّق، وعدمُ الإجابةِ ولا مرة مِن سامعٍ يعتقِدُ الوجوبَ موهومٌ، فلا يُترك محقَّقٌ لموهومٍ.

وأيضاً: لو كان الجَهرُ بالذكرِ حراماً لاحتمالِ أن ثَمة مَن لا يُجيب لفظاً ولا مرةً ممن يَعتقِدُ الوجوبَ لكانَ الجهرُ بالأذانِ حراماً بعينِ هذا الدليلِ، لكنَّ اللازمَ باطلٌ بالإجماعِ، فكذا المَلزومُ.

ومع هذا فكَمْ من مجلسٍ للذِّكر الجَهْري لا يوجدُ في سامعيهِ مَن يعتقدُ وجوبَ الإجابةِ بالثناءِ لفظاً، فكيفَ يَسوغُ من عالمٍ متورِّعٍ (٢) إطلاقُ التحريمِ؟!

على أنَّ ما احتجَّ به حجةٌ عليه لو تنبَّه له، لدلالتهِ على أنَّ الجهرَ بالذكرِ مشروعٌ عندهم، إذ لو كان حراماً لكان الذَّاكرُ مضيِّعاً لحرمتهِ، فيسقطُ الوجوب عن السامعِ كما يسقطُ وجوبُ الإنصاتِ لقارئٍ ضيَّع حرمةَ القرآنِ.

فقد قال في «غنية المتملي»: يجبُ على القارئ (٣) احترامُه بأَنْ لا يقرأه في الأسواقِ ومواضعِ الاشتغالِ، فإذا قرأَ فيها كان من المُضيِّع(٤) لحرمتهِ، فيكون الإثمُ

---

(١) من قوله: «لأفضى إلى الحرج» إلى هاهنا سقط من (ح).

(٢) في (ح): «من المتورع».

(٣) في (ع): «قارئ القرآن».

(٤) في «غنية المتملي» (ص: ٤٩٧): «فإذا قرأه فيهما كان هو المُضيِّع».

عليه دونَ أهلِ الاشتغالِ دَفْعاً للحرجِ في إلزامِهم تَرْكَ أسبابِهم المحتاجِ إليها. انتهى.

لكن المُنكِر صرَّح بأنَّ الجهرَ سببٌ لمعصية الغيرِ، وهو دليلٌ على أنَّ الذاكرَ بالجهرِ غيرُ مُضيِّعٍ لحرمةِ الذكر، فيلزمُ أن لا يكونَ حراماً عندهم، وهو نقيضُ ما ادَّعاهُ، وباللهِ التوفيقُ، ولا إله سواهُ.

٢٣ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ فتنةٌ».

وهو آخِر فصولِ الكتابِ، وبتمامه يتمُّ الكتاب، قال فيه: «إنَّا نَرى كثيراً من سامعِي ذِكْرِ الجهرِ تَركُوا تعظيمَ اسمهِ سبحانه وتعالى، والتعظيمُ بقولِ: سبحان الله، والحمد لله، أو جلَّ جلاله، أو بما يشبهُ ذلك، واجب، وتركهُ إثمٌ، فما يكون سببَ وقوعِ هذا السامع[1] في هذا الإثم يكون فتنةً».

أقول: وقد مرَّ الجوابُ عنه في الفصلِ الذي قبلَه.

ثم نَقلَ عن بعض مشايخِ الطريقةِ: أنَّ الذكرَ الجهريَّ منهيٌّ عنه نقلاً وعقلاً، ثم أَخذ في ذكر الدَّلائل النَّقليةِ، وهي عشرة، فذكر قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٥]، وقوله تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ [الحجرات: ٢].

وقد مرَّ الجوابُ عن هذا كلِّه.

ثم ذكرَ حديثَ: «خير الذكرِ الخفيُّ»[2]، والاستدلالُ بهذا الحديث على

---

(١) في (ع): «وقوع السامع» وفي (ح): «وقوع السامعين». والمثبت من (ر).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧٧)، وابن حبان (٨٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٨٤)، من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي لبيبة وهو ضعيف، يروي عن سعد، ولم يدركه. =

كون الذكر الجَهْريِّ منهيّاً عنه من العجائبِ، فإنَّ «خير» اسم تفضيلٍ، والمقرَّرُ في النحو أنَّ الصفةَ الدالةَ على التفضيلِ هي الدالةُ على مشاركةٍ وزيادةٍ، فـ«خير» يدل على مشاركة الجهرِ للخفيِّ، وزيادةُ الخفيِّ عليه، والمشاركُ في الفضل كيف يكون منهيّاً عنه؟!

على أنَّ الإمامَ النوويَّ قد ذَكَر في «فتاويه»: أن الأفضليةَ ليست على الإطلاقِ[١]، وقد مرَّ نقلُه.

وكذلك ما نَقَله عن الإمام حجةِ الإسلام من حديثٍ بلفظ: «يَفْضُلُ الذكرُ الخفيُّ على الذكرِ الجَهْريِّ[٢] الذي يَسمعُه الآدميون»[٣] دليلُ فضلِ الجهرِ، لا دليلُ كونهِ مَنْهيّاً، فلا ينطبقُ الدليلُ على الدَّعوى.

ثم ذَكَر حديثَ «ارْبَعُوا على أنفسكم»[٤]، وقد مرَّ أنه لا حجةَ فيه إلا على النَّهي عن الجهرِ البالغِ حيثُ لا يحتاج إليه، فهو دليلُ إثباتِ الجَهْر المعتدلِ وبقَدْرِ الحاجةِ، لا دليلُ نْفيِه.

ثم نقل عن الشيخِ عمار بن ياسر البدليسي[٥] ـ قُدِّس سرُّه ـ أنه قال: قد أَمرَ اللهُ

= وقد تقدم مراراً.

(١) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦٢).

(٢) «الجهري» زيادة من (ع).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٧٣٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢)، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٣٨) من حديث عائشة، وفيه: «على الذي لا يسمعه الحفظة» بدل: «يسمعه الآدميون» وقال البيهقي: تفرد به معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف، وقال ابن عدي: غير محفوظ.

(٤) تقدم مراراً.

(٥) في (ح): «البرليسي»، في «هدية العارفين» (١/ ٧٧٩): ضياء الدين عمار بن محمد بن عمار، =

تعالى العبدَ بذِكْره سرّاً ليصلَ بذكر السرِّ إلى السرِّ، وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وهذا ليس فيه إلا فَضْلُ ذكرِ السرِّ، وهو مسلَّم، وليس فيه أنَّ الجهرَ منهيٌّ عنه.

ثم نَقَل عن الشيخ نجم الدِّين الكبرى قُدِّس سره: «أنَّ الواجبَ على الذَّاكر أن يذكرَ الله بقوةٍ شديدةٍ بحيث يجري ريحُ الذِّكرِ في عُروقهِ وشَرايينهِ من غير رفعِ صوتٍ». عزاه إلى رسالته: «إلى الهائم الخائف من لومة اللائم».

قلتُ: وقد وقفتُ على هذه الرسالةِ، فقال فيها ما نصُّه: وطهارةُ الباطنِ والظاهرِ لا تَكْمُل إلا بأمورٍ عشرةٍ، إلى أن قال: الخامسُ: دوام ذِكْر اللهِ تعالى باللسانِ مع حُضورِ القلبِ بالقوةِ الشديدة من غير رفعِ الصَّوت به... إلخ. انتهى بلفظه[1].

فإن كان هذا المنكِرُ إنما حَذَف ذِكْر اللسانِ لكونهِ ممن يَذكُر بالقلبِ فقط لكمالٍ بهذا النقصِ في النقل، ثم وَقفت على رسالته المسماة: «فواتح الجمال» فقال في فَصْل الاستغراقاتِ: الاستغراقُ الأول: استغراقُ الوجودِ في الذكرِ، وهذا إنما يكونُ إذا أُحرقَت الأجزاءُ الخبيثةُ، وبَقيت الأجزاءُ الطيبة، سمعتَ حينئذٍ «ذكر الوجود»، فتَسْمع من كلِّ جزءٍ ذكراً كأنه ينفخُ في البوقِ، أو يضربُ دَبْدَبةً[2]، إلى أن قال: وهذا الاستغراقُ نتيجةُ ذِكْر اللسانِ بقوةٍ. انتهى[3].

= المعروف بالبدليسي، أبو ياسر الصوفي المالكي، المتوفى في حدود سنة (٥٩٠هـ)، له: «بهجة الطائفة بالله العارفة»، و«صوم القلوب».

(١) انظر: «رسالة إلى الهائم الخائف» لنجم الدين كبرى (ص: ٢٧)، والشيخ نجم الدين الكبرى، شيخ خراسان: أحمد بن عمر الخوارزمي المحدث الصوفي، توفي سنة (٦١٨هـ).

(٢) هي الطبلة.

(٣) انظر: «فواتح الجمال» (ص: ١٥٥ و١٥٧).

فصرَّح بذكرِ اللسانِ بقوةٍ ولم يَقُل: «مِن غير رَفْع صوتٍ» والمتبادرُ من ذِكْر اللسانِ بقوةٍ هو الجهرُ، فإن أَراد بقوله: «من غيرِ رفع صوتٍ» في الرسالة الأُخرى نَفْيَ الرفعِ الزائدِ على قَدْرِ الحاجة ـ إذ شرطهُ أن لا يكونَ مُزْعِجاً للمزاج ـ فيُوافِق ما يَتبادرُ من «فواتح الجمال».

وإن أراد[1] نَفْيَ الجهرِ مُطلقاً، وأَن لا يزيدَ على إسماعِ نفسِه، إذ لا أقلَّ مِن ذلك في الذكرِ اللساني ـ كما مرَّ في التأصِيل ـ فيحُمْلُ على أَنَّه أرادَ ذِكْرَ طريقٍ خاصٍّ اختاره، بدليل أَنَّه القائل: الطُّرق إلى الله تعالى بعددِ أنفاسِ الخلائقِ لا الحَصْر، وإلا لكان ردّاً على هذا المُنكِرِ للجهرِ أيضاً، لكونهِ ممن يختارُ الاقتصارَ على القلبيِّ، ومعلومٌ أنه لا يَلزمُ من اختيار طريقٍ خاصٍّ نفيُ غيرِه، ولا كونُه مَنْهيّاً عنه.

وكيف يتأَتَّى مِن مثل الشيخِ نجمِ الدين الكبرى قدِّس سرُّه الفقيهِ المفسِّرِ المحدِّثِ الصوفيِّ نَفْيُ ما دلَّ عليه الكتابَ والسُّنة.

ثم نقل عن الشيخِ مجد الدين البغدادي[2] قدِّس سرُّه أَنَّه قال: «الذِّكرُ المعتبرُ، هو الذي لا يتوقَّفُ فيه القلبُ واللسانُ، ولا يذكرُ أيضاً كيف ما اتَّفقَ، بل بقوةٍ يَظهر أثرهُ في جميعِ الأعضاءِ، لأنَّ ذلك أَقْوى على نَفْيِ الخواطرِ وتحصيلِ الجَمْعيَّةِ في الخفيِّ الصوتِ فيه، ويَجتنبُ الألحانَ، ويبالغ في التعظيمِ». انتهى.

وهذا ليس فيه النَّهيُ عن الجهرِ، وإنما فيه فَضْلُ الخفيِّ الصوتِ، ولا يلزمُ مِن فضلِ الخفيِّ كون الجهر منهيّاً عنه، وهو واضحٌ. وبالله التوفيق.

---

(١) «أراد» سقط من (ح).

(٢) هو تلميذ نجم الدين الكبرى، وأحد أعلام الصوفية في بلاد خوارزم، قتل سنة (٦١٦هـ) من تصانيفه: «تحفة البررة في أجوبة المسائل العشرة»، انظر: «هدية العارفين» (١/ ٤١٥).

ثم قال: «وأما الدَّلائلُ العقليةُ، فأَولها: أن فائدةَ الخلوةِ حَبْسُ الحواسِّ الظاهرةِ ليُفتح عليه الحواسُّ الباطنة، ولا يحصلُ مِن الذِّكر الجَهْري حَبْسُ السمع».

والجواب: أنَّ الجهرَ مشروعٌ في الخَلْوةِ والكَثْرةِ، والسَّفرِ والحَضَرِ، والليلِ والنهارِ، للمتجرِّد والمتسبِّب، والسالكِ وغيره، ولا يلزمُ من أَن لا يترتَّبُ عليه في حالةٍ خاصةٍ ما يترتَّبُ على الخفيِّ من فائدةٍ خاصَّةٍ لشخصٍ سالكٍ أن يكونَ الجهرُ مَنْهيّاً عنه مطلقاً، وإلا لَزِم أن يكونَ الخفيُّ منهيّاً عنه أيضاً بعينِ هذا البيانِ، لأن الجهرَ يترتَّبُ عليه من الفوائدِ اشتراكُ اللسانِ والسمعِ مع القلبِ في الذكرِ، وهو لا يوجد في الخفيِّ النَّفسيِّ، على أنَّ المطلوبَ لصاحبِ الخلوة حَبْسُ السمعِ عن سماعِ غير ذكرِ الله، وحبسُ اللسانِ عن النُّطق بغير ذكرِ الله، إذ المطلوبُ كفُّ الحواسِّ عما هو أَجنبيٌّ عن المقصودِ بغير ذكرِ الله[1] في مَشْربِ السالكينَ، واسمُ المذكور ليس بأجنبيٍّ للمذكور.

كيفَ والاسمُ هو المسمَّى من وجهٍ، فإن الحقَّ سبحانه له الإطلاقُ الحقيقيُّ الذي لا يُقيِّده شيءٌ وإن تجلَّى فيه، فافهم.

وأَنشد ابن بَرَّجان رحمه الله في «تفسيره» في هذا المعنى قولَ بعضِهم[2]:

وداعٍ دَعـا إذْ نحـنُ بالخَيْـفِ مِن منًى ... فهيَّـج أشـجانَ الفـؤادِ ومـا يَـدري

(١) «بغير ذكر الله» زيادة من (ع).

(٢) قاله قيس بن الملوح، كما في «الشعر والشعراء» (٢/ ٥٥٣)، و«الأمالي» للقالي (٢/ ٦١). وابن بَرَّجان: هو عبد السلام بن عبد الرحمن بن محمد بن برجان الإشبيلي المتوفى سنة (٥٣٦هـ)، من تصانيفه: «تنبيه الأفهام إلى تدبر الكتاب الحكيم وتعرف الآيات والنبأ العظيم» وهو تفسير متوسط الحجم.

دعـا باسـم ليـلى غيرَهـا فكأنَّمـا أَثـارَ بليـلى طائـراً كان في صَـدْري

ثم قال: «وإنَّما هذا منا استشهادٌ على حكمةِ الله عز وجل في وجودِ المذكور مع الذِّكر». انتهى.

ثم قال: وثانيها: «أن حَصْرَ النَّفَسِ بالخاصَّيةِ ينوِّر الباطنَ، ولا يمكن حَصْرُ النفَسِ مع الذِّكرِ بالجهرِ».

أقول: لا يلزمُ من كونِ حَبْس النفَسِ له مدخلٌ في تنويرِ الباطنِ أن يكونَ ذلك مُنْحصِراً فيه، فلا دليلَ فيه على كونِ الجهر مَنْهيّاً عنه، لجواز أن يكونَ الجهرُ أيضاً منوِّراً، وهو كذلك، لِمَا أخرج الطبرانيُّ من حديث سهلِ بن سعدٍ الساعدي: «إذا عَمِل المؤمنُ عَملاً نارَ في قلبه نورٌ، ونارَ بالنورِ»[١]. كما رأيتهُ بخطِّ الحافظ ابنِ حجر في «البدر المنير» لشيخهِ نور الدين علي الهيثمي رحمه الله[٢].

وفي نُسخ «الجامع الصغير»: «ثار» بالثاء المثلثة[٣]، والمآلُ واحد.

والجهر مأمورٌ به في الكتاب والسنة، فهو عملٌ صالح، فيُورث في القلبِ نُوراً وإن لم يكن معه حَبْس النَّفَس.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٥)، وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي حازم وسهل، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٦١): رجاله موثقون، إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي، لم أر من ذكر له ترجمة اهـ.

(٢) هو «البدر المنير في زوائد المعجم الكبير» للهيثمي، وقد سلف العزو إلى «المعجم الكبير»، و«مجمع الزوائد».

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (١٢٧٤٥) وفيه: «نار»، وفي «الجامع الكبير» (١٠/ ٥٠٧)، «ثار» بالثاء، وكذا هو في «مجمع الزوائد» (١/ ٦١).

على أنَّ نفيَ إمكان حَبْس النفَس مع الجهر مما لا يُوافق الواقعَ، فإنَّ حَبْس النفَس في الذكر الجَهْري من الطُّرق المسلوكةِ للصُّوفيةِ، كالطريقةِ الشَّطارِية البِسْطاميَّة بأذكار عديدة، منها: «هُو أَللهْ واللهْ هُو»، على الكيفياتِ المذكورة في رسالة شيخنا الإمام صفيِّ الدين أحمد بن محمد المدني قدَّس سرُّه المسماةِ: «ضوء الهَالة في ذِكْر: هُو، والجَلالة».

منها: أنَّ تَبْتدِئ بـ«هو» من السُّرة بالقوة جَهْراً، وترفعَ رأسَك حتى يصيرَ وَجْهُكَ إلى السماءِ، ثم تَعودَ قائلاً بالصوتِ والشدَّةِ على السرة: «أَللهْ» بقَطْعِ همزةِ «أَللهْ» وإسكان الهاءِ، وتكرار «الله» في حَبْسِ النفَس حَسْبَ الطَّاقةِ وِتْراً.

قال شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني قدَّس سرُّه: وهذا الذكرُ من أسرعِ الأذكارِ بإذنِ الله فَتْحاً. وساقَ الكلامَ إلى أنْ قال: ومما وَقَع لي من فُتوح هذا الذكرِ الكريمِ وفَضْلِهِ العَميمِ بإذن الله العليم، أنِّي وجدتُ ذاتَ ليلةٍ بعد الذِّكر ثِقلاً عظيماً عَجزتُ معه عن القيامِ لصلاةِ العشاءِ مع الجماعةِ، فاضْطَرَّني الحالُ إلى الامتداد، فذهبتْ عَيْني في النومِ قليلاً مع تَيقُّظِ القلبِ، ثم قُومت للصلاةِ فلم أَجد فَكاكاً من الحالِ، فأردتُ العَوْدَ إلى الاستراحةِ فلم أَستطِع العودَ، فتَأَجَّج مِن بين أَضْلُعي حرارةٌ لها وَهْجٌ كوَهْجِ النارِ المتأجِّجةِ بنَفْخِ الكِيْر العظيم، صاعداً وهابِطاً، واشْتَعل الذكرُ في باطِني اشتعالاً يُحرِّك ظاهِري يميناً وشمالاً حركةً قَهْريةً، فرأيتُ بالقلبِ حينئذٍ عَوالمَ يذكُرونَ الله قياماً، أجسادُهم متداخِلةٌ كالسُّرج المتعددةِ في البيت الواحدِ، متأجِّجينَ بالذكرِ كَكِيْرِ الحَدَّاد ووَهْجِه، وذِكْرهم مع القلبِ مني: الله، الله. ولهم صورةٌ وهَيَمانٌ، وأنا أَراهم تحتَ ضُلوع الجَنْبِ الأيسر منِّي، وأنا معهم كذلك من داخلِ الضُّلوع فيما هُمْ فيه، حتى إني لَأَجدُ أطرافَ الضُّلوع تكاد تمسُّ رأسي حالَ كَوْني محلاّ لهم، وأَجد ما أنا فيه داخِلاً وخارجاً، وأَجد ظَلَّ

أطرافِ الضُّلوع من أعلاها واقعاً عليَّ، وأَجدهم بلا عددٍ، فعلمتُ بذلكَ عِياناً سرَّ كونِ آدم عليه الصلاة والسلام في القَبْضةِ الإلهيةِ مع جملة الذُّرِّية، وهو المخاطَبُ المسؤول خارجها، المختارُ أيَّ اليدين يختارُ، فاختار يمينَ اللهِ، كما قال: «اخترتُ يمينَ ربِّي، وكِلتا يدي ربِّي يمينٌ مباركة»[1]، وهذا من عِلم هذا المُنزَّل، ورأيت في القلبِ جميعَ المُخْتَزناتِ العِلميَّة، والفتوحاتِ الربَّانية الذَّوقيةِ، والوِجْداناتِ الكَشْفيَّة، والإدراكات العقليةِ اليَقينيةِ والظنِّية، وأهاليها، وسببَ نِزاع أهلِ النِّزاعِ، ووِفاقِ أهلِ الوِفاق منهم.

وساقَ الكلامَ فيما كُشِف له في هذا الفُتوح أكثر من وَرقتين، كلُّ ذلكَ في نحوِ ثلاثِ درجاتٍ، أي: الخُمْس من ساعةٍ، ثم سَكَن بإذنِ الله ما بي، كلُّ ذلكَ من ثمرةِ هذين الذِّكْرينِ الشَّريفين: «هُوَ أللهْ، اللهْ هُوْ» فكُنْ مُتَمسِّكاً بهما تَعْثُرْ على السِّرِّ الغَريبِ بإذنِ الله في أقربِ قريبٍ، واللهُ سميعٌ مجيب. انتهى ما أُريد نقلُه هنا[2].

وقد رَويتُ هذه الرسالةَ عنه بقِراءتي عليه في مجالسَ آخِرُها عَصْرَ يومِ السبتِ، آخرَ شهرِ شعبانَ المعظَّم، سنة (١٠٧١)، وأَجازَ لي والسَّامعينَ[3] رِوايتَها، قدَّس اللهُ رُوْحَه، وأعلى في أعلى المُقرَّبين فتوحَه، وأعادَ علينا مِن بركاته. آمين.

والمقصود: أنَّ حَبْسَ النَّفَس مع الجَهْر ممكنٌ، بل واقِعٌ، وهو من الطُّرقِ المسلوكةِ المُنْتِجَةِ بإذنِ الله للثمراتِ المطلوبةِ للسَّالكينَ، والحمدُ لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٦٨)، وابن حبان (٦١٦٧)، والحاكم (٢١٤) من حديث أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

(٢) انظر: «ضوء الهالة» (ملحق بالسمط المجيد)، (ص ٢١٠ ـ ٢١١).

(٣) في (ع): «وللسامعين».

ثم قال: «وثالثُها: أنَّ الإخلاصَ مطلوبٌ في جميعِ العباداتِ، والذِّكرُ الجَهْرُ يُثْمِر الرِّياءَ، ويُبْطل الإخلاصَ».

والجواب: أنَّ الإخلاصَ في العملِ أَنْ يقصدَ به وَجْهَ الله تعالى وامتثالَ أَمْره، وهذا لا يختصُّ بالإخفاءِ، بل يمكنُ مع الجهرِ كالإخفاءِ، كيفَ وقد جَهَر مَن لا يُشكُّ في إخلاصِه، كالنبيِّ ﷺ وأَجِلَّاء الصحابةِ وأكابرِ الأولياءِ، قدَّس الله تعالى أَسرارَهم، ونَفَعنا بهم. آمين.

ولو لم يَكُنْ في هذا إلا حديثُ ابنِ الأَدْرع[١]، وقولهِ لمن يَجْهَر بالذِّكْر: يا رسولَ الله! عسى هذا أَنْ يكونَ مُرائياً؟ فقال ﷺ: «لا، ولكنه أوَّاه». لكَفَى؛ لأنَّها شهادةُ مَن لا يَنطِق عن الهَوى.

والحاصل: «إنَّما الأعمالُ بالنيَّات، وإنما لكلِّ امرئٍ ما نَوى»[٢] فإذا نَوى بجَهْرِه امتثالَ أَمْرِ اللهِ وابتغاءَ رِضاه، فقد أَخلصَ العملَ للهِ، ولا يضرُّه ظُنون الظَّانِّينَ ظنَّ السُّوء، ولو كان اطِّلاعُ الناسِ على عَمل العاملِ يُوجِب كونَه رياءً، لكان الذِّكرُ الخفيُّ إذا جَلَس الذَّاكرونَ به مُصْطفِّين في المسجدِ مُطْرِقينَ خاضِعي أعناقِهم رياءً أيضاً، لأنَّ كلَّ مَن يمرُّ عليهم ويعلمُ أن هذا طريقتُهم في الذِّكر، يعلمُ أنَّهم يذكرونَ الذِّكر الخفيَّ، فيلزم على هذا أن يَصيرَ رياءً، مع زيادةِ الإعجابِ والتزكيةِ بأَّنهم لا يُراؤون، لكنَّه ليس كذلكِ بل «إنَّما الأعمال بالنيَّاتِ» وكفَى الله شَهيداً، العالمُ بالضَّمائر والطَّويَّاتِ.

ثم قال: «ورابعها: أنَّ خَرْقَ الشِّغافِ واجبٌ في الطريقِ، ليصلَ الذِّكرُ إلى

---

(١) تقدم مراراً.

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر.

القلبِ الصَّنَوبَريِّ الشكلِ، المُودَعِ في بدنِ الإنسانِ، لأنَّ فيه رَوْزَنَةً [١] إلى القلبِ الحقيقيِّ، فهو ما دَام مَشْغولاً بالذِّكر الجَهْري يتصاعَدُ ريحُه، ويخرجُ من فَم الذاكرِ أكثرُ حرارته، ولا يصلُ إلى الباطنِ إلا على سبيلِ النُّدْرة».

أقول: حاصلُ هذا الكلامِ: أنَّ حرارةَ الذِّكْرِ الجَهْري، وصولُها إلى الباطنِ أقلُّ من الخفيِّ، ولا يلزمُ من ذلك أن يكونَ الجَهْرُ منهيّاً عنه، على أنَّه ليس كُليّاً؛ لأن الجهرَ لِمَا فيه من القوةِ بالضَّرْبِ على القلبِ بـ«إلا الله» مَثَلاً يَتضاعَفُ حرارتُه، وإن لم يحبس النَّفَس، مع أنَّ حَبْس النَّفَس في الجهرِ أيضاً طريقةٌ مسلوكةٌ كما مرَّ، فإذا كان الجهرُ مع حَبْس النَّفَس يزدادُ حرارةً، وعلى فَرْض عدمِ ازديادِ الحرارةِ، فلا دليلَ في هذا على أن الجهرَ مَنْهي عنه، فلا يتمُّ التَّقريبُ.

ثم قال: «وخامسُها: أن الذكرَ الجهريَّ يخبطُ الدِّماغَ ويشوِّش العقلَ».

أقول: وهذا القولُ لا يوجد له مِصْداقٌ في الخارج، وكونُه كذلك في توهُّمِ المتوهِّم لا يستلزمُ كون الجهرِ مَنْهيّاً مع كونه ناشِئاً عن عدم استحضار جَهْرِ النبيِّ ﷺ بالذكرِ بأَعْلى صوتهِ وجَهْرِ الصحابةِ، وإلا لَمَا استجازَ إطلاقَ هذا الكلام.

ثم قال: «وسادسها: أنَّ في الذكرِ الجهريِّ شَرَبَ النَّفَسِ وغلبةَ شهواتها على السماع، وسرعةَ تصرُّفِ الوَجْد الشيطاني في الباطن».

أقول: حاصلُه: أن الجهرَ مظنةُ الرياءِ، وقد مرَّ عن النوويِّ أنَّ الإخفاءَ حيث يُخاف الرياءُ أفضلُ، والجهرَ حيثَ يأْمنُ ذلكَ أفضلُ، فمجرَّد كونهِ مظنةَ الرياءِ لا يوجبُ كونَه منهيّاً عنه، بل إذا تحقَّق الإخلاصُ فإنْ لم يكن أفضلَ فلا أقلَّ من أن يكونَ فيه الفَضْلُ، لكونه مأموراً به، وما يكون مأموراً به كيف يكون مَنْهياً عنه؟!

---

(١) في (ح): «دوزنة». والمثبت من (ع) و(ر). والروزنة: الفتحة والمنفذ والمسام والثقب.

ثم قال: «وسابعها: أنَّه يشوِّشُ قلبَ أصحابِ القلوب في مُناجاتِهم وخَلواتهم وحُضورِهم مع ربِّهم، وهو مُستجلِبٌ مقتَ الله».

أقول: قد مرَّ أن كونَ الجهر مندوباً بالكتاب والسنة أمرٌ محقَّق بما بينَّاه، واستلزامُه لمثلِ هذا المحذورِ موهومٌ، فلا يترك إلا أن يُعلمَ ذلك، فحينئذٍ نحن نقول أيضاً: إنَّه لا يجهرُ، لأنَّا نقولُ بأنه مندوبٌ إليه[1] حيثُ لا يترتَّبُ عليه محذورٌ شرعيٌّ، فإذا عُلم ترتُّبه فلا يُجهر، وأما مجرَّد التوهُّم فلا يُوجِب التركَ لما مرَّ، والله أعلم.

ثم قال: «وثامنها: أنَّ فيه باب الفتنة»، وقد بيَّن المُنكرُ فيما قبلُ وجهَ كونهِ فتنةً بأنه يُوجب إثمَ السامعِ بترك التعظيمِ باسم الله كلَّما سَمع، وقد مرَّ الجواب عنه.

ثم قال: «وتاسعها: تركُ الأدبِ قياساً على الجهرِ باسم السُّلطان المجازي».

والجواب عنه قد مرَّ بأنه قياسٌ في مقابلةِ النصِّ، فيكون فاسداً.

ثم قال: «وعاشرها: حرمانُهم عن سماع ذكرِ المذكورِ الذي هو قُصارى مرادِ الذَّاكرين وأمَانيهم، لأن الله تعالى وَعَدهم في كلامهِ بقوله: ﴿فَٱذۡكُرُونِيٓ أَذۡكُرۡكُمۡ﴾ [البقرة: ١٥٢]».

أقول: لا يلزمُ من عدمِ سماعِ ذِكْر المذكورِ سبحانه أن يكونَ الجهرُ مَنْهيّاً عنه، لأن اللهَ سبحانه قد قال في الحديث القُدسي الصحيح: «قسمتُ الصلاةَ بيني وبين عَبْدي» إلى أن قال: «إذا قال العبدُ ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ قال الله: حَمدني عَبْدني» الحديثَ بطوله[2].

---

(١) لفظ: «إليه» ليس في (ع).

(٢) أخرجه مسلم (٣٩٥) من حديث أبي هريرة.

ولا يَسمع ذِكرَ المذكور سبحانه في هذا إلا النُّدَّرُ من كُمَّل الأولياءِ، ومن المعلومِ أنَّ الجهرَ من المتفق عليه بالفاتحةِ في بعضِ المكتوبات وبعضِ النوافلِ، فلو كان عدمُ سماعِ ذكر المذكور مُوْجِباً لكون الجهرِ محرَّماً لم يُشرع الجهر في الفاتحة لكن اللازم باطل بالإجماع فكذا الملزوم.

ثم قال بعد سياق حديث: «ارْبعُوا على أنفسِكم» الذي مرَّ عنه الجوابُ غير مرةٍ: «روي: أنَّ موسى صلواتُ الله عليه وسلامُه قال: يا رب أَبعيدٌ أنتَ فأُناديكَ أَمْ قريبٌ فأُناجيكَ؟ قال تعالى: أنا جليسُ مَن ذَكَرني»[1]. وقال الله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨] وهذا دليلٌ قاطع، وبرهانٌ ساطع على أن الجهرَ غيرُ جائزٍ، لأنه تعالى قال: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ في جواب قوله: «أقريبٌ ربُّنا فنُناجيهِ أم بعيدٌ فنناديه؟» فحينئذٍ معناهُ: لا تُنادوني، ولكن ناجُوني، فإني قريبٌ، فكان نَهْياً عن الجهر بالنداء.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] دليلٌ قاطع على أنَّ الجهرَ بالذكرِ غيرُ جائزٍ». انتهى.

وهذا آخرُ ما يُحتاج إلى رده من الكتاب.

أقول: لا حجةَ له فيما تمسَّك به:

أما **أولاً**: فلما مرَّ أن المناجاةَ هي المسارَّةُ للقريبِ، ومن لَوازمه إسماعُ الغيرِ، وهو أَدْنى الجهرِ، وقد قال تعالى عن زكريا عليه السلام في مَعْرض الثناءِ عليه: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣] والنداءُ كما مرَّ فوق المناجاةِ فهو فوقَ أَدْنى الجهرِ،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٠) من حديث أُبي، عن كعب الأحبار.

فيكون أَدْنى الجهرِ مشروعاً بالمناجاةِ، وما فوقَه مَشْروعاً بالنداءِ الخفي، فلا يصحُّ تفسيرُ آية: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ بقوله: «معناهُ: لا تُنادوني إلخ» لتضمُّنِهِ النهيَ عن النداءِ مطلقاً ولو خَفياً، وهو باطلٌ بالنصِّ.

وأما **ثانياً**: فلِمَا مرَّ: أَنَّه ﷺ كان إذا صلَّى الصبحَ رَفَع صوتَه حتى يسمَعَ أصحابُه: «اللهمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الذي هو عُصِمة أمري» إلخ[١].

ومرَّ عن أنس أنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى أقبلَ علينا بوَجْهِهِ كالقَمرِ، فيقول: «اللهمَّ إني أَعوذُ بكَ من الهمِّ والحزن» إلخ فتعلَّمناه من غير أن يعلِّمنا من كثرةِ ما يردِّده[٢].

وقد مرَّ أن الصحابةَ كانوا يعدُّونَ للنبيِّ ﷺ في اليومِ مئةَ مرة: «ربِّ اغْفِر لي وتُبْ عليَّ، إنَّك أنتَ التوابُ الغفورُ»[٣].

فكان يَجهرَ بالدُّعاء بحيث يَسمعهُ الملأُ من الصحابةِ رضي الله عنهم، وما يسمعُه الملأُ فهو فوقَ المناجاةِ وفوقَ النِّداءِ الخفيِّ أيضاً، ودونَ الجهرِ المنهيِّ عنه التزاماً في قوله: «ارْبَعُوا على أنفسِكم».

والنبيُّ ﷺ أعلمُ بما أُنزل إليه، وإليه فُوِّضَ بيانُ ما أُنزل إلينا لنا، فلو كان معنى هذه الآية ما فَهمهُ من قولِهِ: لا تُنادوني، بل ناجُوني، لمَا جَهَر النبيُّ ﷺ جَهْراً يفوقُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٠) من حديث أبي هريرة، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧) من حديث أبي برزة، و(٥١٥) من حديث بريدة، ولم يذكر مسلم: صلاة الصبح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٦٠) بهذا اللفظ من حديث ابن مسعود، والدعاء أخرجه البخاري (٢٨٩٣) من حديث أنس، وفيه: فكُنْتُ أَخْدُمُ رسولَ اللهِ ﷺ إذا نَزَلَ، فكنت أسمعه كثيراً يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن...». ليس فيه: «فتعلمناه...».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم.

النداءَ الخفيَّ، حيث كان يسمعُه الملأُ من الصحابةِ رضي الله عنهم، لكنَّه قد فعلَ كلَّ يومٍ مئةَ مرة، فعُلم أن المعنى ليس كما فهمهُ، كيف والتضرُّع مأمورٌ به بقوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] وأنَّه رفع الصوتَ بالدُّعاء؟

والمعنى: أَقريبٌ ربُّنا فَنُناجيَه، إذ القريبُ يسمَعُ المناجاةَ، ولا يتوقَّفُ سماعُه إلى النداءِ والجهرِ البالغِ، أم بعيدٌ يتوقَّفُ سماعُه إلى النداءِ والجهرِ البالغِ فنُنادِيَه، فأَنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى﴾ [البقرة: ١٨٦]؛ أي: في شأنِ القُرْب والبُعْدِ من حيثُ السماعُ، فأخبرهم أني قريبٌ أسمع دعاءَ الدَّاعي إذا دَعاني كما يَسمعُ القريبُ، ولا يتوقَّفُ سماعي لدعائِهم على رَفْعِ الصوتِ.

فليس تشريعُ رَفْعِ الصوتِ في الدُّعاء بنحو: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ الآية [الأعراف: ٥٥] للإسماعِ، بل لنحو ما مرَّ من كَوْنِه يتضمَّن هَضْمَ النفس بالتضرُّع والجُؤار، فيكون أتمَّ في العبودية.

وأما ما ذَكَره البيضاويُّ في قوله: ﴿وَإِن تَجْهَرْ بِٱلْقَوْلِ فَإِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه: ٧] من قوله: أي: وإن تَجهر بالذكرِ للهِ ودُعائه، فاعلم أنَّه غنيٌّ عن جَهْرِك، فإنه يعلمُ السرَّ وأَخفى منه، وهو ضميرُ النفس. انتهى.

فمعنى كونه «غَنياً» عن الجهر: أنَّه لا حاجةَ إليه للإعلام والإسماع، لأنه يعلمُ السرَّ وأَخفى، ويعلمُ[1] السرَّ والنَّجوى، لا أنَّه لا يجوِّز الجهرَ مطلقاً، فإنه القائل في تفسير قوله تعالى: ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]: مُعْلنينَ ومُسرِّينَ، كما مرَّ نقلُه.

كيف لا والنبيُّ ﷺ أعلمُ الناسِ بأنَّ الله تعالى غنيٌّ عن الجهرِ للإسماعِ والإعلامِ،

---

(١) في (ع): «ويسمع».

وقد جَهَر بما هو فوقَ المناجاةِ وفوقَ النداء الخفيِّ حتى أَسمع الملأَ من الصحابةِ، والصحابةُ اقتدَوا به في ذلك، فقد مرَّ عن ابن عمر: أنَّه كان يرفعُ صوتَه عَشيَّةَ عَرفَة بالدعاءِ ويَخفضُ. مع كونِ خفضِه مسموعاً للغير أيضاً، لأنَّ الراويَ حفظَ ما دعا به في خَفضِه كرَفْعِه، فلا يصحُّ أن يُفسَّر قولهُ تعالى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٥] بما قال: إنَّ معناهُ: لا تُنادُوني بل ناجُوني، بل المعنى: إني قريبٌ فلا يتوقَّفُ سماعُ دعائكم إلى رَفْعِ الصوتِ وإنْ كان التضرُّعُ مشروعاً.

يوضِّحه لفظُ روايةِ ابنِ عساكر من حديث علي: قال رجلٌ: يا رسول الله! ربُّنا يسمعُ الدعاءَ أم كيفَ ذلك؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ﴾ الآية [البقرة: ١٨٥][(١)].

وكذلك رواية عبد بن حُميد وابن المنذر، عن عبد الله بن عبيد قال: لما نَزلَتْ هذه الآية: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] قالوا: كيف لنا أن نَلْقاهُ حتى نَدْعُوه، فأنزلَ الله ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ الآية، فقالوا: صدق ربُّنا، وهو بكلِّ مكانٍ. انتهى[(٢)].

فالسؤالُ عن القُرْبِ والبُعد إنما هو لأجل السماعِ، فلمَّا نَزَّلَ الآيةَ تذكَّروا ما كانوا مُنْطوينَ عليه من الإيمان بمضمونِ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] فقالوا: صَدَق ربُّنا، وهو بكلِّ مكانٍ، فلا حاجةَ في سماعِهِ لدُعائنا إلى مضمونِ قولنا: «كيف لنا أن نلقاهُ حتى نَدعوه» فإنا ملاقوه بمقتضى الإيمانِ بمضمون ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ على الوجهِ المجامع لـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] اللائقِ بجَلال ذاتِ القُدُّوس الواسعِ المحيطِ.

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٢/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، وفي إسناده الوليد بن مسلم، وهو يدلس ويسوي وقد عنعن، وكذلك ابن جريج هو مدلس وقد عنعن.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٧٠).

وكلما كان كذلك فهو سميعٌ للمناجاةِ، يعني: فلا يتوقَّفُ على المُناداةِ وإن كان المُناداة والتضرُّع مشروعاً، لا أنَّه لا يجوز المناداةُ التي هي دون الجهرِ البالغِ أصلاً، لما مرَّ أنَّه مأمورٌ به بنحو: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٥٥] وأن النبيَّ ﷺ فعَله فاقتدى به الصحابةُ، فالقول بأنَّ الجهرَ في الدعاءِ غيرُ جائزٍ دَعْوى ليس عليه دليل تامٌّ، وبالله التوفيقُ ذي الجلال والإكرام.

وأما قوله: وكذلك قولُه تعالى: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] دليلٌ قاطعٌ على أن الجهرَ بالذكرِ غير جائزٍ.

فجوابه: أنه لا دلالةَ لهذه الآيةِ على عدمِ جوازِ الذكرِ بالجهرِ، لا مُطابقةً، ولا تضمُّناً، ولا التزاماً.

أما الأولان: فظاهر.

وأما الثالثُ: فلأنه لا ملازمةَ بين أَقربيةِ الحقِّ تعالى إلى الإنسانِ من حَبْلِ الوَريدِ، وبين عدمِ جواز الجهرِ بالذكر، فإن من أنزلَ عليه هذه الآيةَ أعلمُ بمعناها، وأعلمُ بالله، وبآدابِ حضرته، وقد جَهَر بأعلى صوتهِ بلا إله إلا الله، وجعَلَ يومَ بدرٍ يَهتفُ بربِّه: «اللهم أَنْجِز لي ما وَعَدتني»[1] إلخ، فزَعْمُ أن الأَقْربيةَ تستلزمُ العلمَ بالسرِّ فلا حاجة إلى الجهرِ، قياسٌ عقلي مصادمٌ للنصوص، فيكون فاسداً.

ثم هو ناشئٌ عن عدمِ الفرق، أو عدمِ استحضارِ الفرقِ بين وحدةِ الذاتِ وتعدُّدِ الأسماء والكمالات، فإنَّ الله تعالى وإن قال: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ [الحديد: ٤] وقال: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] لكنه قد قال أيضاً: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقال: ﴿ثُمَّ يَعۡرُجُ إِلَيۡهِ فِي يَوۡمٖ كَانَ مِقۡدَارُهُۥٓ أَلۡفَ سَنَةٖ﴾ [السجدة: ٥] وقال:

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث عمر بن الخطاب.

﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] وقال: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣] وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦].

وقال ﷺ: «لا تأمنوني وأنا أَمينُ مَن في السماء؟»[١].

وقال عليه السلام في جوابِ مَن قال: أَين كان قبلَ أن يَخلُقَ الخَلْقَ؟ قال: «كان في عَماءٍ، ما فوقَه هواءٌ، وما تحته هواءٌ»[٢].

وقال من حديث العباس عند الترمذي وغيره: «ثم فوقَ ذلكَ العرشُ بين أَعلاهُ وأسفلِهِ كما بين السماءِ والأرضِ، والله سبحانه وتعالى فوقَ ذلك، وليس يَخْفى عليه من أعمالِ بني آدمَ شيءٌ»[٣].

ومن حديث أبي هريرة: «لو أنكم دَلَّيتُم بحبلٍ إلى الأرضِ السُّفلى لَهبَط على الله» ثم قرأ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣][٤].

ومن المقرَّر عند أهل التحقيق أنَّ تشريعَ الأحكامِ إنما هو من حيثُ تعدُّدُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجه (١٨٢)، وأحمد (١٦١٨٨) من حديث أبي رزين العقيلي، وقال الترمذي: حديث حسن! قلت: لكن في إسناده وكيع بن حُدس، وهو مجهول، فالإسناد ضعيف.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٢٠)، و(١٩٣)، والحاكم (٣٥٤٧) وابن عدي في «الكامل» (٩/ ٢٧)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي بقوله: فيه يحيى بن العلاء، وهو واهٍ، اه.

وفي إسناده سماك بن حرب، يرويه عن عبد الله بن عميرة، وعبد الله بن عميرة قال الذهبي: لا يعرف.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٩٨)، وقال: هذا حديث غريب. اه. وإسناده ضعيف، الحسن لم يسمع أبا هريرة، وقال الذهبي في «العلو» (ص: ٧٤): المتن منكر.

الأسماءِ وتقابُلها، فإنه الخافضُ الرافعُ، القريبُ الأقربُ، العليُّ الأعلى، المقدِّم المؤخِّر، الهادي المضِلُّ، المُنعِم المُنْتقم، الضَّار النافعُ، القابضُ الباسطُ، لا من حيث وحدةُ الذاتِ.

ولولا ذلكَ لمَا كان للدعاء إلى الله تعالى معنىً، لكنَّه قد قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٧] ومن المعلوم أنَّ التي تقتضي من فَقْدِ تحقُّق الدعاءِ المُقتضِي لمن وإلى في عين التوحيد، ولهذا قال في آخر الآية: ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٧].

ولولا تعدُّدُ الأسماءِ وتقابُلها لما ظَهَرت حقيقةُ الدعاءِ إلى الله تعالى، وكذلك الحشرُ.

وقد حُكي عن سُلْطان العارِفين أبي يزيد البِسْطاميِّ قدِّس سرُّه ما يوضِّح هذا المقام، وهو ما حُكي أنَّه لما سمِعَ يوماً القارئ يقرأُ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥] قال: سبحان الله، كيف يُحشر إليه مَن هو معه؟ فقال مَن جاء بعده من أهل التحقيق: إن أبا يزيد كان إذْ ذاكَ مشهدُه وحدة الذاتِ لا تعدُّد الأسماءِ المتقابلات، وإلا لظَهَر له أن المتقين في الدنيا تحت سَطْوةِ الجبَّار القهَّار، فيحملهُ هذا على أن يتَّقي في كلِّ ما يُوجِب السَّخطَ والانتقامَ، فيُحشَرون يومَ القيامةِ إلى الرحمنِ مِن الجبَّار ليأَمنُوا سَطْوته، فلهم دارُ السلام وهم فيها آمنونَ برحمتهِ.

هذا ولولا ذلكَ لما كان للسُّلوك معنىً، ولما ظَهَر حقيقةُ قوله تعالى: «من تقرَّب إلي شِبْراً تقرَّبتُ إليه ذِراعاً، ومن تقرَّب إليَّ ذِراعاً تقربتُ إليه باعاً، ومن أَتاني يمشي آتيتهُ هَرْوَلة»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة.

إلى غيرِ ذلك من تفاصيل الشرائع في الأولينَ والآخرينَ.

ومن المعلوم أنه لا يصحَّ التقرُّب من وجهٍ إلا لوجودِ ضدِّه من وجهٍ آخر، والإيمانُ الكاملُ هو الجامعُ بين نَفي التَّشبيهِ والتَّعطيلِ، نَفْيُ التشبيهِ بـ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ [الشورى: ١١] ونفيُ التعطيلِ بإثباتِ المتشابهاتِ[1] كما أَثبتَها اللهُ تعالى ووَصَف بها نفسَه، أعني الوجهَ اللائقَ بجلالِ ذاته، المجامعَ للتنزيه بـ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾.

فإذا مَنَّ اللهُ علينا بالإيمانِ الكاملِ الجامعِ بين التصديقِ بقوله تعالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ [الحديد: ٤] وبقية المتشابهات على الوجهِ المجامعِ لـ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ﴾ اللائقِ بجلالِ الذات تعالى، اهْتَدينا بمقتضى صادقِ وَعْدِه المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ يَهۡدِ قَلۡبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١] إلى أن الله تعالى مِن حيثُ الذات ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ ومن حيثُ الأسماء له كلُّ شيءٍ، فصحَّ أن[2] النداءَ ورفعَ الصوتِ بالذكرِ من حيث مراتب الأسماء، كما صحَّ التقرُّب بالفرائضِ والنوافلِ.

ولا ينافي ذلكَ كونُه أقربَ إلينا من حَبْل الوريدِ، كما لا ينافيه التقربُ بالذِّراعِ والباعِ والمَشْي، لأنَّ الله تعالى إذا مَنَّ علينا بالإيمانِ الجامع بين ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞ﴾ وبين ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ إيماناً صادقاً، اهْتَدينا بهدايةِ الله إلى أنَّ الله تعالى له الإطلاقُ الحقيقيُّ الذي لا يقابلُه تقييدٌ، فلا يقيِّده مظاهرُ الأسماء وإنْ تجلَّى فيما شاءَ منها.

---

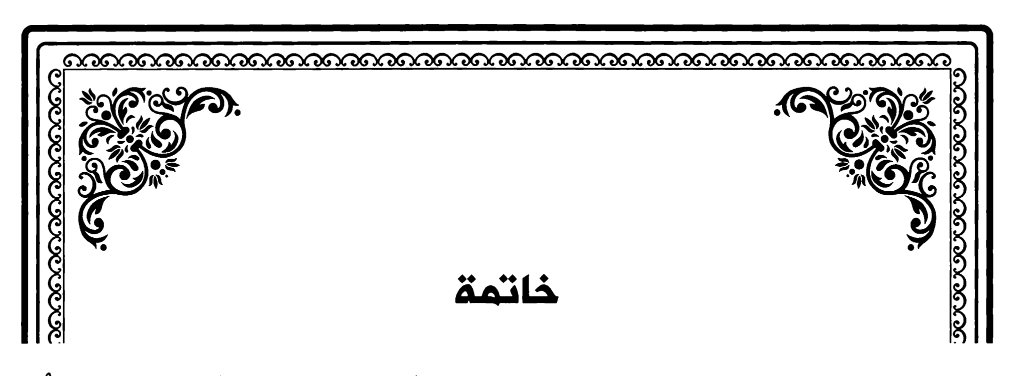
(١) في (ح) و(ر): «المشتبهات».

(٢) «أن» من (ع).

وكلُّ ما كان كذلك فهو ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ في عين ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ وهو المتقرَّبُ إليه بالفرائضِ والنوافلِ بالذِّراع والباعِ والمشي في عين ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

وبالله التوفيقُ وليِّ الهدايةِ والتأييد، والحمد لله رب العالمينَ على جميعِ نعمهِ من الطَّارفِ والتَّليد، عَددَ خَلْقِ الله بدوامِ الله الوهابِ الجوادِ الغني الحميدِ.

***



خاتمة

نُورد فيها ما تيسَّر من **الأحاديثِ مسندةً**، تبرُّكاً وذِكْرَى، وتَرْغيباً وبشرى، فأقولُ وبالله التوفيق:

١ ـ **منها**: الحديث الذي في رواية حبيب الله النبيِّ الكريم، عن أبيه الكريمِ خليل الله إبراهيم، عليهما أكملُ الصلاة وأتمُّ التسليم، لإقراء أمته منه السلامَ، وأَمْرِهم بتكثيرِ غِراس الجنةِ دارِ السلامِ.

أخبرنا شيخُنا الإمامُ رافعُ ألويةِ العِصابةِ الولوية[1]، المتضلِّعُ من أذواقِ السُّنةِ النبوية، الوارثُ المحمديُّ، الشيخ صفيُّ الدين أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يونسَ بنِ وليِّ الله أحمدَ المقدسيُّ الدَّجَانيُّ المدنيُّ الأنصاري المعروف بالقَشَّاشي قدَّس اللهُ رُوحَه، وأَعْلى في أَعْلى المقرَّبينَ فُتوحَه آمين، عن شيخِهِ المحقِّق أبي المَواهبِ أحمد بنِ عليٍّ القرشي العبَّاسي الشِّنَّاويِّ المدني قدِّس سرُّه، عن شيخِ الإسلامِ شمس الدين محمد بن أحمد الرَّملي والمسنِدِ الشيخ حسن الدُّنْجَيهي برواية الرَّملي، عن شيخ الإسلام زين الدين زكريا بن محمد السُّنَيكي القاهري الأنصاري، عن شيخِ الإسلام الحافظِ أحمد بن علي العَسْقلاني المعروفِ بابن حَجَر، عن الحافظ نُور الدين علي بن أبي بكر الهَيْثَمي.

---

(١) كذا في النسخ، ولم يتضح لي.

وبرواية الدُّنْجَيهي، عن الحافظ جلال الدين السُّيوطي، عن شيخه تقي الدين الشُّمُنِّي، عن عبد الله بن علي الكِناني بروايته والهيثميِّ عن المُسْنِدِ أبي الحَرَم محمد ابن محمد القَلانِسي، عن الشيخةِ الصالحة دار إقبالٍ مُؤْنِسة خاتُون بنت[1] الملك العادل أبي بكر بن أيوب، عن أبي الفَخْر سعد بن سعيد بن روح وأم هانئ عفيفة بنت أحمد الفارقانية بروايتهما عن أم إبراهيم فاطمة بنت عبد الله بن أحمد الجُوْزِدانيَّة، عن الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن ريذة الأصبهاني، عن الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، قال: حدثنا علي بن الحسين بن المثنَّى الجُهني التُّسْتَري، قال: حدثنا محمد بن الحارث الخزَّاز البغدادي، قال: حدثنا سيار بن حاتم، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جدِّه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ إبراهيمَ الخليلَ عليه الصلاة والسلام ليلةَ أُسْرِي بي، فقال: يا محمد، أَقْرِئ أُمَّتك منِّي السلامَ، وأَخبرهم أن الجنةَ طيبةُ التُّربة، عذبةُ الماء، وإنها قِيْعان، وغِراسها قول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[2].

وبه إلى الطبراني قال: ولم يَروِهِ عن القاسمِ إلا عبد الرحمن، ولا عنه إلا عبد الواحد، ولم يروه عن عبد الواحد[3] مرفوعاً إلا سيَّار. انتهى.

قال السيوطي رحمه الله تعالى: حديثٌ فيه روايةُ نبينا ﷺ عن إبراهيم الخليل

---

(١) في (ع): «ابنة».

(٢) انظر إسناد السيوطي في «الفانيد في حلاوة الأسانيد» (ص: ٣٠)، و«المعجم الكبير» للطبراني (١٠٣٦٣).

(٣) في (ح): «عبد الله»، والتصويب من (ع) و(ر)، و«المعجم الأوسط» للطبراني (٤١٧٠).

عليه الصلاة والسلام، وقد نبَّه عليه النوويُّ في «تهذيبه» فقال: وقد مَنَّ اللهُ الكريمُ فجَعَل لنا سَنداً متصلاً بخليلهِ إبراهيم عليه الصلاة والسلام. انتهى[١].

وقال الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار»: وأخرجه الترمذيُّ واختَصَر الحَوْقَلة في آخرهِ، وقال: حسن غريب[٢].

قال الحافظ ابن حجر: وحسَّنه لشواهدِهِ، وإلا فعبدُ الرحمن بن إسحاق ضعَّفُوه، وهو شَبيه الواسطي[٣].

ثم قال: ومن شواهدِ الحديث: ما أخبرني به أبو المعالي الأزهريُّ، وساقَ سَنَده إلى أبي عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا حيوةُ، عن أبي صخرٍ ـ هو حميد بن زياد ـ أنَّ عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر أخبره، عن سالم بن عبد الله ـ وهو عمُّه ـ قال: أخبرني أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ ليلةَ أُسريَ به مرَّ على إبراهيمَ خليلِ الرحمن عليه السلام، فقال إبراهيمُ عليه السلام: يا محمد[٤]، مُرْ أمَّتكَ فَلْيُكْثِروا من غِراس الجنةِ، فإنَّ تُرْبتَها طيبةٌ، وأرضَها واسعةٌ، فقال النبي ﷺ: «وما غِراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله».

قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديثُ حسنٌ، أخرجه أحمد عن أبي عبد الرحمن المقرئ[٥].

---

(١) انظر: «الفانيد في حلاوة الأسانيد» للسيوطي (ص: ٣٠)، و«تهذيب الأسماء» للنووي (١/ ١٠٠).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٤٦٢).

(٣) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٢).

(٤) «يا محمد» زيادة من (ع).

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٥٥٢).

وأخرجه ابن حبان عن أبي يعلى، عن محمد بن عبد الله بن نمير[١]، عن المقرئ. انتهى[٢].

نقولُ: على نبيِّنا وعليهِ الصلاةُ والسلامُ عَدَد خَلْق الله بدَوامِ العلَّام، ونقول: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلا الله، واللهُ أكبرُ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، عَدَد خَلْقِ الله، بدَوامِ الله الخلَّاق العليم.

[حديث إقراء السلام]

٢ ـ ومنها: الحديثُ الذي فيه السلامُ من سيدِ الأنام على أُمَّته إلى يومِ القيامة، عليه أفضلُ الصلاةِ وأشرفُ السلام.

أخبرنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني قدِّس سرُّه إجازةً، عن شيخهِ أبي المواهب أحمد بن علي الشِّنّاوي قدِّس سرُّه، عن المسنِد الشيخ حسن الدُّنْجيهي والشمس محمد بن أحمد الرَّملي، بروايةِ الأولِ عن الحافظ جلال الدين السُّيوطي، وبروايةِ الثاني عن الزَّين زكريا قالا: أخبرنا أبو الفضل المرجاني إجازةً، قال: أخبرنا أبو هريرة ابن الحافظ أبي عبد الله الذَّهبي، قال: أنبأنا أبي، أنبأنا أحمد بن إسحاق، أنبأنا عبد السلام بن سهل، أنبأنا شَهْردار بن شِيرويه، أنبأنا أحمد بن عمر بن البَيِّع، أنبأنا حُميد بن المأمون، أنبأنا أبو بكر بن أحمد بن عبد الرحمن الشِّيرازي في كتاب «الألقاب»، أنبأنا أبو بكر محمد أبو أحمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن الحسن بن الصبَّاح صاحب سَهْل بن عبد الله، حدثنا سَهْل بن عبد الله بن يونس التُّستَري، عن محمد بن سوَّار، عن الأشعث بن طليق، عن

---

(١) في النسخ: نميّة، والتصويب من المصادر الآتية.

(٢) أخرجه ابن حبان (٨٢١). وانظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٣).

الحسن العُرَني، عن مرَّة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جَمَعنا رسولُ الله ﷺ في بيتِ ميمونةَ ونحن ثلاثون رجلاً، فودَّعنا وسلَّم علينا، ودَعا لنا ووَعَظنا، وقال: «أَقْرئوا مَن لقيتُم مِن أُمَّتي مِن بعدِي السلامَ، الأولَ فالأولَ إلى يوم القيامة».

قال السيوطي: رجاله ثقات، سوى الحسن العُرني، وقد أخرجه من هذا الطريق أحمد بن مَنيع في «مسنده» لكن العُرني لم ينفرد به، فقد أخرجه البزار من طريق ابنِ الأصبهاني عن مُرَّة ثم قال: روي هذا عن مرة من غير وجه، والأسانيد عن مرة متقاربة. انتهى[1]. وبهذا يَرتقي الحديثُ إلى درجةِ الحسن. انتهى كلام السيوطي.

وقال الشيخ نجم الدِّين محمد الغَيْطي: حديثٌ حسنٌ باعتبار تعدُّدِ طُرقه، وثِقَةِ رجالِهِ سوى العُرني، لكنه تُوبع عن مرَّة من غير وجهٍ، والأسانيدُ متقاربة كما قاله البزار. انتهى.

نقول: على نبيِّنا حبيبُ الله المصطفى أفضلُ الصلاة وأشملُ السلام، وعلى آله وأصحابه الكرام، وعلى تابعِيهم بإحسانٍ إلى يوم الدين عَددَ خَلْق الله بدوامِ المَلكِ العلَّام، آمين.

---

(١) أخرجه ابن منيع كما في «اتحاف الخيرة المهرة» (٧/ ١٣١)، والبزار في «مسنده» (٢٠٢٨)، وتمام كلام البزار: وعبد الرحمن بن الأصبهاني لم يسمع هذا من مرة وإنما هو عمن أخبره عن مرة، ولا أعلم أحداً رواه عن عبد الله غير مرة. اهـ.

وإسناده ضعيف، أشعث بن طليق لا يصح حديثه، وعبد الرحمن بن الأصبهاني لم يسمع من مرة فهو منقطع، والحديث منكر فيما قال أحمد كما في «المنتخب من علل الخلال» (١/ ١٨٠).

[حديث المسلسل بالقسم بالله]

ومنها: حديثٌ قدسيٌّ في سندهِ ثلاثةٌ من الصحابة الأعلام رضي الله عنهم أجمعين مدى الأيام، وثلاثةٌ من الملائكةِ الكرام عليهم السلامُ التامُّ.

أخبرنا شيخُنا الإمام العارف بالله تعالى صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني قُدِّس سرُّه إجازةً، عن شيخهِ العارف بالله أبي المواهب أحمد بن علي العباسي الشِّنَّاوي ثم المدني قدِّس سرُّه، عن المحدِّث عبد الرحمن بن عبد القادر بن عبد العزيز بن فَهْد الهاشمي العلوي المكيِّ إجازةً عامةً، عن عمِّه المحدِّث الرحَّال المحبِّ جارِ الله بن عبد العزيز ابن الحافظ النجمِ عمر بن فَهْد المكي، عن شَيْخه أبي اليسر محمد بن أبي الخير بن عبد القَويِّ المغربي ثم المكي، والحافظِ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السَّخاوي:

أما الأول: فعَنْ أبي الخير محمد بن الحسين الهندي ثم المكي بإجازتهِ الخاصَّةِ من نَقيب الجيوشِ بدر الدين حسن بن علي العُمري الشَّاذلي الإسكندري بحقِّ سماعهِ من لفظِ المحدِّث المقرئ محيي الدين عبد الوهاب بن محمد القروي، عن شيخه المسند محيي الدين أبي القاسم عبد الرحمن بن مخلوف الربعي إجازةً إنْ لم يكن سماعاً، وأبي العباس أحمد بن علي الكناني.

برواية الكناني عن الحافظ وجيه الدين أبي المظفَّر منصور بن سليم الهمداني، عن الأَخوين عبد الله ومحمد ابني عبد الرحمن بن علوان الأسديين الحلبيين بإجازتهما عن القاضي المَوْصلي أبي سعد عبد الله بن محمد بن أبي عَصْرُون.

وبرواية الربعي - وهو أعلى - عن الشيخ العلَّامة بهاءِ الدين أبي الحسن علي بنِ أبي الفضائل هبةِ الله الشافعي، عن الشَّرف أبي سعد عبد الله بن محمد بن أبي عَصْرون.

وأما الثاني: هو السَّخاوي - وهو أعلى مما قبله - فقد قال في «الجواهر المُكلَّلة»[1]: بالله العظيم لقد أَخبرتني أُم هانئ سبطة الفَخْر القاضي، وقالت: بالله العظيم لقد أَنبأني العَفيف عبد الله بن محمد المكي، وقال: باللهِ العظيمِ لقد أَخبرني الرضي أبو أحمد الطبري[2]، وقال: بالله العظيم لقد أَخبرنا أبو الحسن علي بنُ هبة الله بن سلامة، وقال: بالله العظيم لقد أَخبرنا الإمام الشَّرف أبو سعد عبد الله بن محمد بن أبي عَصْرُون الموصلي، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا شيخُنا الإمام القاضي أبو عبد الله الحسين بن نصر بن محمد بن خميس وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا الشيخُ الفقيهُ أبو بكر أحمد بنُ علي الطريثيثي[3]، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا الرئيس أبو بكر الفضل محمد الكاتب الهَروي في جامع المنصور في جمادى الآخرة سنة (٦٤٦) قَدِم علينا حاجّاً[4].

(ح) وقرأتُ على شيخنا الإمام صفيِّ الدين أحمد قدِّس سرُّه في «الفتوحات المكية»[5] بسندهِ إلى المحبِّ جارِ الله ابن فَهْد، عن السِّراج عمر بن عبد الرحيم القاهري ثم المدني، عن شيخهِ الخطيب شمسِ الدين

---

(١) انظر: «الجواهر المكللة» (ورقة ٦٧).

(٢) في (ح): «الطبراني».

(٣) في النسخ: «الطرثيثي». والتصويب من مصادر ترجمته.

(٤) انظر: «أحاديث مسلسلات» للطريثيثي (ص: ٧).

(٥) انظر: «الفتوحات المكية» (٧/ ٢٥٩).

محمد بن عبد الرحمن القطَّان والمُسْنِد شمسِ الدين محمد بن محمد البلبيسي المدنيين، قالا:

أنبأنا الحافظ نَجْم الدين عُمر بن التَّقي محمد بن فَهْد الهاشميِّ المكيِّ. زاد الثاني: فقال: والقاضي البُرهان إبراهيم بن علي بن ظَهِيْرة القُرشي المكي، قالا: أنبأنا المُسند عبد الرحمن بن عمر القِبابي، عن المُسنِدين: شرفِ الدين محمود بن خليفة المنبجي، وأبي حفص عُمر بن حسن بن مزيد بن أميله المَراغِي.

قال الأول: أَنبأنا الحافظ شرفُ الدين عبد المؤمن بن خَلَف الدِّمياطي، قال: أنبأنا الأديبُ أبو سعد أحمد بن مؤلِّفِه محمد بن عربي الطَّائي، والحافظُ زكي الدين محمد بنُ يوسف البِرْزالي.

وقال الثاني: أنبأنا أبو حفص عمر بن عبد المُنعم القوَّاس الكناني، عن أبي الطاهر إسماعيل بن سودكين الدمشقي، قال السراج عمر بن عبد الرحيم: وكتب لنا بعلُوِّ درجةٍ العلامةُ العارف بالله تعالى القاضي زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي، عن الحافظ شيخ الإسلام أبي الفَضْل أحمد بن علي بن حَجرٍ العَسْقلاني الشافعي، قال: أنبأنا المسند أبو هريرة عبد الرحمن بن الحافظِ شمس الدين محمد بن أحمد الذَّهبي الدِّمشقي، عن أبي نصر محمد بن محمد بن هبة الله الشِّيرازي، قال هو وابن سودكين والاثنان قبله: أخبرنا مؤلِّفه الإمام محيي الدين محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عربي الطَّائي الحاتِمي، قال الشِّيرازي وابنُ سودكين: إجازةً، وقال ولدُه أبو سعد: سماعاً للستةِ الأجزاءِ الأُوَلُ من «الفتوحات» وإجازةً بجميعها. وقال البِرْزالي: سماعاً لجميع «الفتوحات» خلا الجزء الرابع من أصلِ الشيخ الذي بخطِّه فأجازه له.

(ح) وقرأتُ على شيخِنا الإمام صفيِّ الدين أحمد قدس سرُّه أَعلى مما تقدَّم بدرجاتٍ بإجازتِهِ العامةِ عن الشمس محمد بن أحمد الرَّملي، عن الزَّين زكريا، عن الشَّرف أبي الفتح محمد بن الزين أبي بكر بن الحسين العُثماني المَراغي ثم المدني قدِّس سرُّه، عن شيخه القطب الشَّرف إسماعيل بن إبراهيم العُقَيلي الجَبَرتي الزُّبيدي قدِّس سرُّه بإجازتِهِ العامة من الحافظ أبي محمد القاسم بن مظفر بن عساكر بإجازتِهِ العامة من الوارثِ المحمَّدي أستاذِ التَّحقيق محيي الدين محمد بن علي بن العربي قدِّس سرُّه أنه قال في الباب الموفي (٥٦٠) من «الفتوحات المكية» في السِّفر الموفي عشرين، وهو آخر الأسفار، وبه تمَّ الكتابُ، وقد شاهدتُ هذا السفرَ بخطِّه الشريف، وقال في آخره: وهذا هو الأصلُ بخطِّي فإني لا أعملُ لتصنيفٍ من تصانيفي مسودةً أصلاً، وكان الفراغُ من هذا الباب في شهر صفر سنة (٦٢٩). انتهى بلفظه قدِّس سرُّه[١]

قال ما نصُّه ومن خطِّه الشريفِ نقلتُ[٢]: وصيةٌ: إذا قرأتَ فاتحةَ الكتابِ فَصِل «بسم الله الرحمن الرحيم» بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ في نَفَسٍ واحدٍ من غير قَطْعٍ، فإني أقولُ: بالله العظيم لقد حدَّثني أبو الحسن علي بن أبي الفتح الكناري الطبيب بمدينةِ المَوْصِل بمنزلي سنة (٦٠١) وقال: بالله العظيم لقد سمعتُ شيخنا أبا الفضلِ عبد الله بن أحمد أبي عبد القاهر الطُّوسي الخطيب يقول: بالله العظيم لقد سمعتُ والدي أحمدَ يقول: بالله العظيم لقد سمعتُ المباركَ بن أحمد بن محمد النيسابوري المقرئ يقول: بالله العظيم لقد سمعتُ[٣] من لفظِ أبي بكرٍ الفضل محمد الكاتب الهَروي.

---

(١) انظر: «الفتوحات المكية» (٧/ ٣٢٦).

(٢) انظر: «الفتوحات المكية» (٧/ ٢٥٩).

(٣) قوله «المبارك بن أحمد بن محمد النيسابوري المقري يقول بالله العظيم لقد سمعت» زيادة من (ع) وهي في «الفوائد الجلية في مسلسلات ابن عقيلة» (ص: ١٤٣).

وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا أبو بكر محمد بن علي الشَّاشيُّ الشافعيُّ من لَفْظِهِ، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني عبد الله المعروف بأبي نَصْر السَّرخسي، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا أبو بكر محمد بن الفَضْل، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن يحيى الورَّاق الفقيه، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني محمد بن يونس الطَّويل الفقيه، وقال: باللهِ العظيم لقد حدَّثني محمد بن حسن العلوي الزاهدُ، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني موسى بن عيسى، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني أبو بكر الراجعي وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني عمار بن موسى البَرْمكي، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني أنس بن مالك، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني علي بن أبي طالب، وقال: بالله العظيم لقدَّ حدَّثني أبو بكر الصديق، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني محمد المصطفى ﷺ تسليماً، وقال: «بالله العظيم لقد حدَّثني جبريلُ عليه السلام، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني ميكائيل عليه السلام وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني إسرافيل عليه السلام، وقال: قال الله تعالى لي: يا إسرافيلُ، بعِزَّتي وجلالي وجُوْدِي وكرَمي، مَن قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ متصلةً بفاتحةِ الكتابِ مرةً واحدةً، اشْهَدُوا أني قد غَفَرتُ له، وقَبلتُ منه الحسناتِ، وتجاوزتُ عنه السيئاتِ، ولا أحرقُ لسانَه في النار، وأُجيره من عذابِ القبرِ وعذابِ النار، وعذابِ القيامة، والفَزعِ الأكبرِ، ويَلْقاني قبلَ الأنبياءِ والأولياءِ أجمعين»[1].

(ح) وبه إلى الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه أنه قال في «مشكاة الأنوار» ما نصُّه:

---

(١) انظر: «الجواهر المكللة» (ص: ٦٧)، وينظر «الفوائد الجليلة في مسلسلات ابن عقيلة» (ص: ١٤٢ ـ ١٤٣) وقد أخرجه من طريق القشاشي شيخ المصنف، وانظر أيضاً «العجالة» للفاداني (ص: ١٧) فقد أخرجه من طريق المصنف الكوراني.

الحديثُ السادسُ: حدَّثنا محمد بن قاسم عن عمر بن عبد المجيد، عن محمد بن حامد المقدسيِّ، عن محمد القَلانسيِّ، عن أبي سعيد بن أحمد السِّجْزي، عن أبي سعيد محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن حمدان، عن أبي عبد الله الحسين بن علي البَيِّع، عن أبي بكر محمد بن الحسن، عن عمِّه إسحاق بن علي، عن محمد بن مسلم، عن محمد بن خالد، عن سوَّار بن عاصم، عن عاصم، عن طلحة، عن مالكٍ، عن مكحول، عن أبي مَكْحولٍ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: باللهِ العظيم لقد حدَّثني محمد المصطفى ﷺ به، مُسَلْسلاً بالقَسَم إلى آخرِهِ مثله.

فإنْ قلتَ: قد قال الحافظ السخاويّ في «الجواهر المكللة» بعد إيراده لهذا الحديث من طريقِ القاضي ابن أبي عَصْرون بسندهِ السابق ما نصُّه: وهذا باطلٌ تَسَلْسُلاً ومَتْناً، ولولا قَصْدُ بيانِهِ ما استحببتُ حكايتَهَ، قبَّح الله واضِعَه.

وقد قرأتُ بخطِّ شيخِنا ـ يعني: ابن حجر ـ عَقِب هذا المسلسل، وقد أورَده راويه من طريقِ عبد الله بن أحمد بن عبد القاهر الطُّوسي، عن أبيه، عن المبارك بن أحمد بن محمد النيسابوري المقرئ، عن أبي بكر الكاتب بسنَدِه المتقدم ما نصُّه: سقط بين عمارِ بن ياسرِ وبين أنسِ بن مالك رجلٌ.

وقد ذكر الخطيب في «المتفق والمفترق» عمار بن ياسرٍ هذا، وأدخلَ بينَه وبين أنسٍ: داود بن عمار بن حبيب، وهما كذابان. انتهى كلام السَّخاوي بلفظِهِ[1].

---

(١) انظر: «الجواهر المكللة» للسخاوي ورقة (٦٧)، و«المتفق والمفترق» للخطيب (٣/ ١٧٥٠)، وعند الخطيب: عمار وداود مجهولان كلاهما ولم يقل: كذابان، وعنده أيضاً: داود بن عفان بدل: داود بن عمار. والخطيب أوردهما في حديث أنس مرفوعاً: «يقول الله تعالى كل يوم: أنا العزيز، من أراد عز الدارين فليطع العزيز».

فحَكَم بِبُطلان الحديث مع انقطاعِ سَنَدِه، فهل يتمُّ هذا الحكمُ على قواعدِ الفن أَمْ لا؟

قلتُ: لا يتمُّ، لأنَّ الراوي عن أنسٍ في هذا الحديث هو عمار بنُ موسى لا عمارُ بن ياسر، فإنه هكذا هو بخط الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في «الفتوحات» فيما رأيتهُ بخطِّه، ومن خطِّه نقلتُ، وهكذا هو في مُسلسلات ابن أبي عَصْرون فيما رأيتُه بخطِّ المحدِّث حسين بن أحمد الهندي المكي، وعلَيها خطُّ شيخه البدر بن حسن بن علي العُمري، المؤرَّخ بتاريخ سنة (٧٩١) بثَغْر الإسكندرية.

بل وهكذا هو في «مسلسلات السخاوي»[1] فيما رأيتهُ في نسخةٍ عليها خطُّه وإجازتهُ بخطِّه لصاحبِ الكتاب، فلا يَلْزمُ من كونِ ابن ياسر كذَّاباً كونُ ابن موسى كذلك، لأن الظَّاهرَ تَغايرُهما، فلا يصحُّ الحكمُ الجزمُ ببطلان الحديثِ تَسلسُلاً ومَتْناً، وبانقطاعِهِ بمجرَّد هذا.

ثم رأيتُ في «لسان الميزان» للحافظ ابنِ حجر: داود بن عفَّان عن أنسٍ بنسخةٍ موضوعةٍ، قال ابن حبان: كتبنا النسخةَ عن عمار بن عبد المجيد، لا يحلُّ ذِكْره في الكُتب إلا على سبيل القَدْحِ. انتهى[2].

فالراوي عن داودَ بنِ عفانَ بنِ حبيبٍ ـ الراوي عن أنسٍ بنسخةٍ موضوعةٍ ـ هو عمار بن عبد المجيد، لا عمار بن موسى.

---

(١) الذي في «الجواهر المكللة في المسلسلات» ورقة (٦٧): عمار بن موسى، وصححت في الحاشية إلى: عمار بن ياسر.

(٢) انظر: «لسان الميزان» (٣/ ٤٠٤).

وأما عمار عن أنسٍ بلا واسطةٍ فقد قال الحافظُ ابن حجر في «لسان الميزان» ما نصُّه: عمار عن أنس بن مالك، قال البخاريُّ: فيه نَظَر، حدَّث عنه ابنُ أبي زكريا. انتهى، أي: كلام الذهبيِّ في «الميزان».

ثم قال[1]: وفي «ثقات ابن حبان»: عمار المُزني عن أنسٍ، وعنه حُميد الطويل، فلعلَّه هذا. انتهى كلامُ ابن حجر[2].

فظَهَر أنَّ عمارَ الرَّاوي عن أنسٍ ليس مُنْحصِراً في ابن ياسرٍ حتى يلزمَ منه الحكمُ على ابن موسى بأنَّه ابنُ ياسرِ الكذَّاب، فجَازَ أن يكونَ ابنُ موسى هو الذي قال فيه البخاريُّ: فيه نَظَر. ومقتضى هذه الصِّيغة أَنْ يكون ممن يُخرَّج حديثُه للاعتبار، ولهذا جوَّز ابنُ حجرٍ أن يكونَ هو المُزنيَّ الذي وثَّقه ابن حبان، وكلُّ ما كان كذلكَ لم يصحَّ الحكمُ ببطلانِ الحديث، ولا بانقطاعِ سنَدِه، وبالله التوفيق.

فإن قلتَ: عدمُ صحةِ هذا الحُكم على تقديرِ مُغايرتهما ظاهرٌ، فهل يتمُّ الحكمُ بالوَضْعِ على تقديرِ عدم تغايرهما؟

قُلت: بل لا يتمُّ أيضاً، إذ لا يتمُّ إلا إذا تَفرَّد به كذَّابٌ، ولم يتفرَّد به عمارٌ بما رأيتَ من روايةِ الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في «مشكاة الأنوار» من طريق أبي حَفْصٍ عمر الميانشي بسندهِ عن مكحولٍ، عن أبي مكحولٍ، عن أبي بكرٍ الصديق، به مثله، وليس فيه عمار ولا داود، غايةُ ما في الباب أن في سنَده مَن لا يُعرف، واللازمُ مِن كونِ الرَّاوي مَجْهولاً أَنْ يكونَ الحديثُ ضَعيفاً لا مَوْضُوعاً، لأنَّ المجهولَ داخلٌ فيمَن لم يُتَّهم بكذبٍ، كما مرَّ عن الحافظِ ابن حجر.

---

(١) قوله: «أي كلام الذهبي في الميزان ثم قال» لم يرد في (ح).

(٢) انظر: «لسان الميزان» (٦/ ٥٥).

وقد قال الإمام النوويُّ في «الأذكار»: قال العلماءُ من المحدِّثين والفقهاءِ وغيرِهم: يجوزُ ويُستحبُّ العملُ في الفضائلِ والتَّرغيبِ والتَّرهيب بالحديثِ الضعيفِ ما لم يكن مَوْضوعاً. انتهى[١].

وهذا كذلك كما تَرى والحمدُ لله ربِّ العالمين، على أنَّ الشيخَ محيي الدين قدِّس سرُّه قد قال في الباب (٤١٩) من «الفتوحات»: إنَّ أهلَ اللهِ قد يَرونَ النبيَّ ﷺ في كَشْفِهم، فيصُحِّح لهم من الأَخبارِ ما ضَعُفَ عندهم بالنَّقلِ، وقد يَنْفُونَ من الأخبارِ ما ثَبتَ عندنا بالنَّقلِ، كما ذكر مسلمٌ في صدر كتابه عن شخصٍ أنَّه رأَى رسولَ الله ﷺ في المنام، فعَرَضَ عليه ألفَ حديثٍ كان في حِفْظِه، فأثبتَ له ﷺ من الألفِ ستةَ أحاديث وأَنكَر ﷺ ما بقي[٢]. انتهى.

وهو منهم ومِن أكابرهم عندنا ولله الحمد، وممَّن رأى رسول الله ﷺ مناماً ورَوى عنه[٣]، كما ذَكَر ذلك في «الفتوحات» وفي «المبشرات»[٤]، بل رآه يقظةً كما أشار إليه في الباب (٥٥٢) في «الفتوحات»، بل رَأَى جميعَ الأنبياءِ عِياناً كما صرَّح به في الباب (٤٦٣) حيث قال ما نصُّه: ورأيتُ جميعَ الرُّسل والأنبياء كلَّهم مشاهدةَ

---

(١) انظر: «الأذكار» (ص: ٣٦).

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (١/ ٢٥). والاستدلال بالقصة مردود، لأن المنام لا يؤخذ منه حكم عند أهل السنة والجماعة، وإلا لقال من شاء ما شاء مؤيدا لقوله بالرؤيا التي لا علم لنا بحقيقتها، والحكم على حديث النبي ﷺ إنما يكون بالقرائن التي هي الرجال وحالهم من الصحة والضعف، هذا ما درج عليه العلماء وهذا هو الصواب، وإلا لو فتحنا أبواب الكشف والرؤى لفتحنا الباب لهدم الدين من أساسه، ويمكن أن تحمل القصة على أن ما أثبته النبي ﷺ في الرؤيا كان صحيح السند، وما أنكره على عكسه لعلة من العلل، والله أعلم.

(٣) قوله: «وروى عنه» ليس في (ح).

(٤) يعني كتاب: «المبشرات المنامية» لابن عربي.

عينٍ، وكلَّمتُ منهم هُوداً أخا عادٍ دونَ الجماعةِ... إلخ.

وقال في الباب (٣٤٩): وما كنتُ عرفتُ أنَّ الله قد جَعَل في الوجودِ وَليّاً له على قَدَم كلِّ نبي، فإنَّ الله تعالى لمَّا جَمَع بيني وبين أنبيائه كلِّهم حتى ما بَقِي منهم نبيٌّ إلا رأيتهُ في مجلسٍ واحدٍ، لم أرَ معهم أحداً ممن هو على أَقدامِهم، ثم بعد ذلكَ رأيتُ جميعَ المؤمنين، وفيهم الذين هُم على أَقدامِهم، وغيرُهم من الأولياء، إلى آخِر ما قال قدِّس سرُّه.

فالذي أعطاه اللهُ هذا الكَشْفَ، لا يَبعدُ أن يصحِّح الأحاديثَ الضعيفةَ في كَشْفهِ بتصحيح النبيِّ ﷺ له[١]، غير أن مَن لم يُرْزَق فَهْمَ كلامهِ، فظنَّ فيه بعضَ الظنِّ، قال فيه ما قال، واللهُ يحكمُ بينَهم يوم القيامةِ فيما كانوا فيه يختلفونَ[٢].

مع أن الشيخَ قدِّس سرُّه قال في الباب (٣٦) من «الفتوحات» بعد سياقه حديثَ وحي عيسى عليه السلام بسَنَدِهِ: قلنا: هذا الحديثُ وإن تُكلِّم في طريقهِ فهو صحيحٌ عند أمثالنا كَشْفاً.

ثم قال: وهذا الراهب ممن هُو على بينةٍ من ربِّه، علَّمه ربُّه من عندهِ ما فَرَضَه عليه من شَرْع نبيِّنا محمدٍ ﷺ، على الطريق التي اعتادَها مِن الله، وهذا عندنا ذَوْقٌ محقَّق، فإنَّا أخذنا كثيراً من أحكام محمد ﷺ المقرَّرةِ في شَرْعِه عند علماء الرسوم، وما كان عندنا منها علمٌ، فأخذناها من هذا الطريق، فوَجَدناها

---

(١) لفظ: «له» ليس في (ح).

(٢) الله يحكمُ بينَهم يوم القيامةِ فيما كانوا فيه يختلفونَ، أما في الدنيا فلنا الظاهر والله يتولى السرائر، ولنا العلم والدليل، والكشف لا علم لنا به من كتاب ولا سنة، ولم يحكم أحد بالرؤيا بعد الأنبياء، والحمد لله الذي جعلنا على المحجة البيضاء، وكل ما كان غير هذا فمردود أيا كان قائله.

عند عُلماء الرسوم كما هِي عندنا، ومن تلكَ الطريقِ نُصحِّح الأحاديث النبويةَ ونَردُّها أيضاً إذا عَلِمنا أنَّها واهيةُ الطُّرق غيرُ صحيحةٍ عن رسول الله ﷺ وإن قرَّر الشارعُ حكمَ المجتهدِ وإنْ أَخطأ، ولكن أهلُ هذه الطريقةِ ما يأخذونَ إلا بما حَكَم به رسولُ الله ﷺ. انتهى[١].

ومَن أعطاهُ الله تعالى هذه الطريقةَ في التصحيحِ والتجريحِ إذا وصى بمضمونِ حديثٍ، فهو عنده صحيحٌ من تلك الطريقة[٢].

فإن قلتَ: هل الحديثُ على ظاهرِهِ من كونِ هذا الفضل مرتَّباً على مجرَّد قراءةِ البسملةِ متصلةً بفاتحةِ الكتاب بنَفَسٍ واحد، كما فَهِمه الشيخُ محيي الدين قدِّس سرُّه ووصَّى به، فإنَّ بعضَ المحقِّقينَ أَنكَر أن يكونَ على ظاهِره، حيث قال: لا يَخْفى على كلِّ عاقلٍ أن مجرَّد اتصالِ قراءةِ البسملةِ متصلةً بفاتحةِ الكتابِ وصورةِ التَّلفظ بها لا يُوجبُ هذا الترجيحَ والشَّرفَ الباذِخَ، ثم ذَكَر للاتصال معنًى غريباً.

قلتُ: لا مانعَ من إجرائهِ على ظاهره، فإنَّ إنكارَه إنما يتمُّ إذا كان الأمرُ مَبْنيّاً على مُقْتضى الحديثِ الصحيحِ: «أجرُكِ على قَدْرِ نَصَبِك»[٣]، وأمَّا إذا كان مَبْنيّاً على الحديثِ الصحيحِ القُدسي جواباً لأهلِ الكتاب في قولهم: «أي ربَّنا، أعطيتَ هؤلاءِ قيراطَينِ قيراطَينِ، وأَعطيتَنا قِيراطاً قِيراطاً، ونحن كنا أَكثرُ عَمَلاً»

---

(١) انظر: «الفتوحات المكية» (١/ ٢٤٣).

(٢) من قوله: «مع أن الشيخَ قدِّس سرُّه قال في الباب (٣٦) من «الفتوحات» بعد سياقه حديثَ وحي عيسى عليه السلام...» إلى هنا من (ح).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١) من حديث عائشة بنحوه، والحاكم (١٧٧٣) بلفظه، وقال الذهبي: استدركه الحاكم فوهم.

ما نصُّه: «هل ظلمتُكم مِن أَجْرِكم من شيءٍ؟ قالوا: لا. قال: فهو فَضْلي أُوتيهِ مَن أشاءُ». انتهى[١].

فلا مانعَ مما أَعطاهُ الله، فإنَّ الله يختصُّ برحمتهِ مَن يشاءُ، والله ُذو الفَضْل العظيم.

فإن قلتَ: لا شكَّ أنَّ الله تعالى يُؤْتي فَضْلَه مَن يشاءُ، ولا مانعَ لما أَعطى، لكنَّ الله تعالى حكيمٌ أيضاً، فلا بدَّ أن يكونَ بمقتضى الحكمةِ لترتُّبِ هذا الشَّرفِ على هذه الكيفيةِ سرٌّ أَوْدَعه اللهُ فيها، يُدْركُ بنورِ النبوةِ اختصاصاً، وبنورِ الولايةِ إرثاً، فهل ثمَّة من الورَثةِ مَن كَشَف عن هذا السرِّ؟.

قلتُ: نعم، فقد قال الوارثُ المُحمَّدي الشيخُ محيي الدين قدِّس سرُّه في «تفسيره»[٢] ما نصُّه: فاتحةُ الكتابِ، وهي الكافيةُ، و﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آيةٌ منها ومن كلِّ سورةٍ.

وساقَ الكلامَ إلى أن قال: فَلْنقُلْ واللهُ المستعان: بسملةُ الفاتحةِ للرحمةِ الجامعةِ، لأنَّها لأُمِّ الكتابِ، والأمُّ جامعةٌ، ولهذا قيل لها: الرأس، لأنَّ الرأسَ جامعٌ لجميعِ القوةِ الحِسِّيَّة والمعنويةِ، فرحمةُ بسملةِ الفاتحةِ جامعةٌ بالقَصْد الخاصِّ، لأنَّها شَملتْ المُستقيمينَ والحائرينَ والمغضوبِ عليهم.

فمِن هؤلاءِ مَن تَنالُه الرحمةُ من طريقِ الوجوبِ، يعني: الموعودَ بقوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٦]، واللهُ لا يخلفُ الميعادَ، وإنْ كان لا واجبَ عليه.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧) من حديث عبد الله بن عمر.

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «تفسير ابن عربي».

ومنهم مَن يَحُوزها من طريقِ الامتنانِ، وهم الجمُّ الغَفير، فتكون رحمةُ بَسْملتِها مع التي في نَفْس السورةِ رحمةَ الامتنانِ، فتعمُّ، ومَن لم يَجعل البسملةَ مع الفاتحةِ لم يبقَ له إلا رحمةُ الوجوبِ، فتكون مخصوصةً بأهلِ الاستقامةِ، وهو القَصْدُ العامُّ المشهورُ عند علماءِ الرُّسوم.

وقد وَردَ الترغيبُ فيمَن وَصلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ مع ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ في نَفَسٍ واحدٍ تنبيهاً من الرَّسولِ ﷺ، على أنَّ القصدَ رحمةُ الامتنانِ، فتعمُّ مَن ذُكر في الأُمِّ، ولكن بأحوالٍ مختلفةٍ، يعلمُ ذلكَ أهلُ الجَمْعِ والوُجود. انتهى بلَفْظِه قدِّس سرُّه، فافهم راشِداً، وبالله التوفيق.

قال الإمامُ أبو حامدٍ الغزاليُّ قدِّس سرُّه في «المنقذ من الضلال» ما نصُّه: كما أَنَّ أدويةَ البَدنِ تُؤثِّر في الصحةِ بخاصِّيةٍ فيها لا يُدْرِكها العقلاءُ ببضاعةِ العقلِ، بل يجبُ فيها تقليدُ الأطباءِ الذين أَخذوها من الأنبياءِ، فكذلكَ بانَ لي على الضَّرورةِ أنَّ أدويةَ العباداتِ بحدُودِها ومقادِيرِها المختلفةِ المحدودةِ المقدَّرة مِن جهةِ الأنبياءِ، لا يُدْرَك وجهُ تأثيرِها ببضاعةِ عقلِ العقلاءِ، بل يجبُ فيها تقليدُ الأنبياءِ الذين أَدركوا تلك الخواصَّ بنورِ النبوة، لا ببضاعةِ العقل. انتهى[١].

فإن قلتَ: ما وجهُ قوله تعالى: «ويَلْقاني قبلَ الأنبياءِ والأولياءِ مع عُلُوِّ مقامِهم»[٢].

قلتُ: قد قال الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في «كتاب العبادلة» ما نصُّه:

---

(١) انظر: «المنقذ من الضلال» (ص: ٨٨).

(٢) قطعة من الحديث المسلسل بالقسم بالله الذي تقدم قريباً.

جناتُ الأعمالِ يَتفاضَلُون فيها العمالُ بحسَبِ ملازمةِ أعمالِهم وأعمالهم[١]، ومن جهةِ المكانِ والزمانِ، والقول والحضورِ واستيفاء الأركانِ، ومن هذا الباب قولُ النبيِّ صلى الله عليه وسلام لبلالٍ: «بمَ سَبَقْتَني إلى الجنة»[٢].

وجنةُ الاختصاص من عين الجُود والمِنَّة. انتهى، والله أعلم، وبالله التوفيق، والحمدُ لله رب العالمين.

ومنها: حديثٌ في فَضْل الكلمة الخفيفةِ على اللسانِ المُبشَّر قائِلُها بأَنْ يكونَ عَتيقَ اللهِ المنان.

---

(١) كذا في النسخ مكرر: «وأعمالهم»، وليس هو في «كتاب العبادلة» (ص: ٣٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٨٩) من حديث بريدة، وهو حديث صحيح. وجاء هاهنا في (ح) في حاشيتها ما نصه: «قال الشيخ قدس سره في الباب (٤٥) من «الفتوحات» (٢/ ٤٨٠): ورد في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال لبلال: «يا بلال، بم سبقتني [إلى] الجنة؟ فما وطئت منها موضعاً إلا سمعت خشخشتك» فقال: يا رسول الله، ما أحدثت قط إلا توضأت، ولا توضأت إلا صليت ركعتين. فقال رسول الله ﷺ: «بهما».

فعلمنا أنها كانت جنة مخصوصة بهذا العمل، فكان رسول الله ﷺ يقول: «يا بلال، بم نلت أن تكون مطرقاً بين يدي تحجبني، من أين لك هذه المسابقة إلى هذه المرتبة؟» فلما ذكر له قال له ﷺ: «بهما» فما من فريضة ولا نافلة، ولا فعل خير، ولا ترك محرَّم ومكروه، إلا وله جنة مخصوصة ونعيم خاص يناله مَن دخلها، والتفاضل على مراتبها، فمنها بالسن، ولكن في الطاعة والإسلام، فيفضل الكبيرُ السنِّ على الصغير السن إذا كانا في مرتبة واحدة من العمل بالسن، فإنه أقدم منه، وساق تصاير ذلك من التفاضل بالأزمان والأحوال والأشخاص والأماكن إلى أن قال: والرسل إنما ظهر فضلها في الجنة على غيرها بجنات اختصاص.

وأما العمل فهو في جنات الأعمال بحسب الأحوال كما ذكرنا، وكل من فضِّل على غيره مما ليس في مقامه فمن جنات اختصاص لا من جنات الأعمال. انتهى».

أخبرنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قدِّس سرُّه إجازةً، بإجازتِهِ العامةِ من الشمس محمد الرَّملي، عن الزَّين زكريا، عن شيخه الحافظ ابن حجر العَسْقلاني والمسنِد محمد بن مقبل الحلبي.

برواية الأول: عن فاطمةَ بنت عبد الجواد، عن أبي نَصْر ابن الشِّيرازي، عن عبد الحميد بن عبد الرشيد، عن أبي العلاء الهَمْداني.

وبرواية الثاني: عن الصَّلاح محمد بن أحمد المقدسيِّ، عن الفَخْر علي بن أحمد بن البخاري، عن القاضي أبي المكارم أحمد بن محمد بن اللَّبان، عن أبي جعفر محمد بن أحمد الصَّيدلاني بروايته، وأبي العلاء الهمداني، عن أبي علي الحسن بن أحمد الحداد، عن الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، قال: أخبرنا أبو القاسم الطبراني في «الأوسط»: حدثنا علي بن سعيد الرَّازي: حدثنا محمد بن يحيى بن فياض الحنفي: حدثنا الحارث ابن أبي الزبير المدني: حدَّثني أبو يزيد اليمامي، عن طاوس بن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن جدِّه، عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قالَ إذا أَصْبَح: سبحانَ الله وبحمدِهِ ألفَ مرة، فقد اشترى نَفْسَه مِن الله، وكان في آخِر يومِهِ عَتيقَ اللهِ»[1].

قال الحافظُ نور الدين أبو الحسن عليُّ بن أبي بكر الهَيْثمي في «مجمع الزوائد»: وفيه مَن لم أَعرفه. انتهى[2].

قال الحافظُ الشيخُ نجم الدين محمد بن أحمد الغَيْطي رحمه الله: هذه

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٨٢)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن طاوس بن عبد الله بن طاوس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن يحيى بن فياض.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» (١٠/ ١١٢ ـ ١١٣).

فائـدةٌ عظيمـةٌ ينبغـي أن يُحافَـظَ عليهـا، وغنيمـةٌ جسـيمةٌ يُبـادَر إلـى الاعتنـاءِ بهـا والمداومـةِ عليهـا.

قال: ويُشبِهها ما يتَداولهُ السادةُ الصوفية من قول: «لا إله إلا الله» سبعينَ ألف مرة، ويذكرونَ أنَّ الله يُعتقُ بها رقبةَ مَن قالها، واشتَرى بها نفسَه مِن النار، ويحافِظُون على فِعْلِها لأنفسِهم ولمَن ماتَ من أهالِيهم وإخوانِهم.

وقد ذَكَرها الإمام اليافعيُّ والعارفُ الكبير المُحيوي ابنُ عربي، وأوصى بالمحافظةِ عليها.

وقد[1] ذكروا أنَّه قد وَردَ فيها خبرٌ نبويٌّ، ثم قال: لكنَّ الحديثَ المذكور قال بعضُ المشايخ لم تَرِدْ به السُّنة فيما أعلمُ.

قال النَّجمُ الغَيْطي: وقد وقفتُ على صورةِ سؤالٍ للحافظ ابنِ حجرٍ عن هذا الحديث، وهو: «مَن قالَ: لا إله إلا الله، سبعين ألفاً، فقد اشتَرى نفسَه مِن الله» هل هو حديثٌ صحيحٌ أو حسنٌ أو ضعيفٌ؟

وصورةُ جوابه: أما الحديثُ ـ يعني المذكورَ ـ فليس بصحيحٍ ولا حسنٍ ولا ضعيفٍ، بل هو باطلٌ موضوعٌ، لا تحلُّ روايتُه إلا مقروناً ببيانِ حالهِ.

قال الغيطي: لكن يَنْبغي للشَّخصِ أن يَفْعلَها اقتداءً بالسادةِ وامتثالاً لقولِ مَن أَوْصى بها، وتَبركاً بأفعالهم. انتهى[2].

قلتُ: أنبأنا شيخُنا الإمامُ بسَنَده السابقِ إلى الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه أنَّه

---

(١) لفظ: «قد» لم يرد في (ح).

(٢) انظر: «قصة المعراج لنجم الدين الغيطي» مع حاشية الدردير (ص: ٢٨ ـ ٢٩).

قال في الباب الموفي (٥٦٠) ما نصُّه، ومِن خطِّهِ الشريفِ نقلتُ: والذي أُوصيكَ به أن تُحافِظَ على أن تَشْتَري نفسَك من الله بعِتْقِ رَقَبتكَ من النار، بأن تقولَ: «لا إله إلا الله» سبعين ألف مرة، فإن اللهَ يعتقُ رَقَبتك بها مِن النار، أو رقبةَ مَن تقولُها عنه مِن الناس، وَردَ في ذلك خبرٌ نبويٌّ، ولقد أَخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن مَيْمون بن آب التَّوزري المعروف بالقَسْطلاني بمصر[1]، قال في هذا الأمر: إنَّ الشيخَ أبا الربيع الكفيفَ المَالَقي كان على مائدةِ طعامٍ، وكان قد ذَكَر هذا الذِّكرَ وما وَهَبه لأحدٍ، وكان على المائدةِ صبيٌّ صغيرٌ من أهل الكَشْفِ من الصالحين، فعندما مدَّ يدَه إلى الطعام بكى، فقال له الحاضرون: ما شأْنُكَ تبكي؟ فقال: هذه جهنَّم أَراها وأَرى أُمِّي فيها، وامتَنَع من الطعام وأَخذ في البُكاء، قال الشيخُ أبو الربيع: فقلتُ في نَفْسِي: اللهمَّ إنَّك تعلمُ أنِّي قد هلَّلتُ هذهِ السبعينَ ألفاً، وقد جعلتُها عِتْقَ أُمِّ هذا الصبيِّ مِن النار، قال الصبيُّ: الحمدُ لله أرَى أُمِّي قد خَرَجت مِن النار، وما أَدْري ما سببُ خُروجِها؟ وأَخذ الصبيُّ ينسرُّ، وأكَلَ مع الجماعةِ.

قال أبو الربيعُ: فصحَّ عندي الحديثُ النبويُّ، وصحَّ عندي كَشْفُ ذلك الصبيِّ الذي كان يَزعُم، وقد عملتُ أنا على هذا الذِّكر، ورأيتُ له بركةً في زَوجتي لما ماتَتْ. انتهى من خطِّه قدِّس سرُّه.

فإن قلتَ: إنما قال أبو الرَّبيع: فصحَّ عندي الحديثُ النبويُّ لوقُوع مضمونه الدَّالِّ على صِدْقه وصِدْق رَفْعِه إليه ﷺ، فهل لذلك نظيرٌ عند المحدِّثين؟

قلتُ: نعم، فإنَّ السيوطيَّ أوردَ في «الجامع الكبير» حديثَ: «يكون مدينةٌ بين الفُرات ودِجْلة، يكونُ بها مُلكُ بني العباس، وهي الزَّوْراء، يكون بها حَرْبٌ مُفْظِعة، تُسبى فيها النساءُ، وتذبَحُ فيها الرجالُ كما تُذْبح الغَنَم».

---

(١) لفظ: «بمصر» زيادة من (ح).

وقال: أخرجه الخطيبُ عن عليٍّ، وقال: إسنادُه شديدُ الضعفِ، ثم قال السيوطيُّ: وقَعَت هذه الحربُ والذَّبحُ بعد موتِ الخطيبِ بأكثرَ من مئتي سنة، وذلك مما يقويِّ الحديثَ. انتهى[١].

فقوِيَ شديدُ الضَّعفِ بوقُوعِ مضمونهِ الدَّالِّ على صِدْقِ الرَّاوي فيه وإنْ كَذَب في غيرِه.

على أنَّ الأصولَ تشهدُ لحديثِ التَّهليل، وذلك أنَّ التهليلَ مِن أَفْضَلِ الحسناتِ، ففي «مسند الإمام أحمد» عن أبي ذر قال: قلتُ: يا رسولَ الله أَوْصِني، قال: «إذا عَمِلتَ سيئةً فأَتْبِعها بحسنةٍ تَمْحُها» قال: قلتُ: يا رسول الله، أَمِن الحسناتِ لا إله إلا الله؟ قال: «هي أفضلُ الحسناتِ»[٢].

ومِن المعلومِ أنَّ الحسنةَ مِن المعروفِ، «وكلُّ معروفٍ صدقةٌ»[٣]، ودلَّت الأخبارُ الصحيحةُ على أنَّ الصدقةَ وقايةٌ مِن النارِ وحِجابٌ وفكاك.

وأيضاً: لا إله إلا الله أفضلُ الذِّكر، و«ذِكْرُ الله حِجابٌ مِن النار وسِتر»[٤]، وقد وَرَد: «أيُّها الناسُ، ابتاعُوا أَنفُسَكم مِن الله عزَّ وجل»[٥].

---

(١) انظر: «الجامع الكبير» (١٨/ ٣٧٠)، وأخرج الحديث الخطيب في «تاريخه» (١/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٠٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨١): رجاله ثقات، إلا أن شمر بن عطية حدث به عن أشياخه عن أبي ذر، ولم يسمِّ أحداً منهم.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٢١) من حديث جابر، ومسلم (١٠٠٥) من حديث حذيفة.

(٤) كما في حديث عدي بن حاتم عند مسلم (١٠١٦): «من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل».

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٥٠) من حديث أنس، وصحح إسناده الحافظ في «إتحاف المهرة» (٢/ ٨٦).

فإذا دلَّت الأصولُ على أنَّ «لا إله إلا الله» مِن أفضلِ الحسناتِ والمعروفِ، وعلى أنَّ كلَّ معروفٍ صدقةٌ، وعلى أنَّ الصدقةَ وقايةٌ من النارِ، وعلى أنَّ اشتراءَ النفسِ مِن الله مأمورٌ به، صحَّ شَرْعاً أن يشتريَ العبدُ نفسَه بلا إله إلا الله.

فلم يبقَ إلا الكلامُ في تعيينِ هذا العَددِ المَخْصوص، فنقول وبالله التوفيق: يشيرُ إلى ذلكَ في «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] من قوله:

وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حُميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن الحسن في الآية، قال: بلَغَني أنَّه يُحرقُ أحدُهم في اليومِ سبعينَ ألف مرة، كلما أَنضَجَتهم وأَكلتْ لُحومهم، قيل لهم: عُودُوا، فعادوا. انتهى[١].

ووَجْهُه: أنَّ كل تَهليلةٍ تكون وقايةً عن أَكْلةٍ من الأَكلاتِ، وسِتْراً وحِجاباً، فإذا جاءتِ النارُ تَطْلبُ الأكلَ تَجِدُ التهليلةَ قد حالَتْ بينَها وبينَ القائل، فصار[٢] عَتيقاً بوقايةِ اللهِ الواقي، والله أعلم.

فما نَقَله الغَيْطي عن بعضِ المشايخ من قوله: إنَّ الحديثَ المذكورَ لم تَرِدْ به السنَّةُ فيما أَعلمُ. انتهى[٣]. إنما نَفَى فيه الوُرودَ في علمِهِ، وهذا كلامٌ صحيحٌ، ولا يلزمُ منه نَفْيُ الوُرودِ مُطْلقاً.

قال السيوطي في «شرح مسند الشافعي»[٤]: الحديثُ الذي لا يوجد في كُتُبِ

---

(١) «الدر المنثور» (٢/ ٥٦٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٤١٥١)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٩١٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٥٩٢).

(٢) في (ع): «فكان».

(٣) انظر: «قصة المعراج» للغيطي (ص: ٣٩).

(٤) وهو كتاب «شافي العي في شرح مسند الشافعي» لم يطبع بعد.

الحديثِ الموجودةِ الآن يقولُ فيه الحُفَّاظ المتأخرون: لا أصل له، والمُتورعِّونَ يقتصرونَ على قولهم: لم نَقِفْ عليه، وهو الأَوْلى، لِمَا قال الحافظُ ابن حجر: إنَّ كثيراً مِن كُتبِ الحديث ـ أو الأكثر منها ـ عُدِم في بلادِ الشرق مِن الفِتن، فلعلَّ تلك الأحاديث التي يُوردُها الفقهاءُ محتجِّينَ بها ولا تُعرف في كتِب الحديثِ الآن مُخرَّجةٌ فيها، ولم تَصِل إلينا. انتهى ملخصاً.

٥ ـ ومنها: الدَّعواتُ التي كان سيِّدُ الأحباب قلَّما يقومُ من مجلسٍ حتى يَدْعُو بها للأصحاب.

أخبرنا شيخُنا الإمام العارف بالله صفيُّ الدِّين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قدِّس سرُّه إجازةً بإجازته العامَّةِ من الشمسِ الرَّملي، عن الزَّين زكريا، عن العز عبد الرحيم بن الفرات بإجازتِه من أبي حَفْصٍ عمر بن حسن بن المَراغي، عن الفَخْر ابن البخاري، عن عمر بن طَبَرزذ البغدادي، عن عبد الملك الكَرُوخِي، عن القاضي أبي عامر الأَزْدي، عن عبد الجبار الجراحي المَرْوزي، عن أبي العباس محمد المَحْبوبي، عن الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذيِّ، قال: حدَّثنا علي بنُ حجر، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد بن زَحْر، عن خاله ابن أبي عمران، أنَّ ابنَ عمر قال: قلَّما كان رسولُ الله ﷺ يقومُ من مجلسٍ حتى يَدْعُوَ بهؤلاءِ الدَّعَوات لأصحابه: «اللهم اقْسِمْ لَنا من خَشْيَتكَ ما يَحولُ بيننَا وبينَ معاصِيك، ومن طاعَتكَ ما تُبلِّغنا به جنَّتكَ، ومن اليقينِ ما تُهوِّنُ به علينا مُصيباتِ الدُّنيا، ومَتِّعنا بأَسْماعِنا وأَبْصارِنا وقُوتنا ما أَحْيَيتَنَا، واجْعَلْه الوارثَ منّا، واجعل ثَأْرنا على مَن ظَلَمنا، وانْصُرنا على مَن عَادَانا، ولا تَجْعلْ مُصِيْبَتَنا في دِيْننِا، ولا تَجعل الدُّنيا أَكْبَر همِّنا، ولا مَبْلَغ عِلْمِنا، ولا تُسلِّط علينا مَن لا يَرحَمُنا». وبه إلى الترمذيِّ قال: هذا حديث حسن[1].

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٥٠٢)، وفيه: حديث حسن غريب.

ومن ذلك: ما رَويناهُ بالسَّند إلى ابن طَبَرْزذ، عن أبي البدر إبراهيم الكَرْخي وأبي الفتح مُفْلح الدُّومي، عن الحافظ أبي بكرٍ الخطيب البغدادي، عن أبي عمر القاسم الهاشمي، عن أبي علي محمد اللُّؤلؤي، عن الحافظ أبي داود السِّجستاني، أخبرنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق ـ يعني: ابنَ يوسف ـ، عن شَريك، أخبرنا جامع، عن أبي وائلٍ، عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمنا كلماتٍ، ولم يكن يُعلِّمناهنَّ كما يُعلِّمنا التشهدَ: «اللهمَّ أَلِّفْ بينَ قُلوبنا، وأَصْلح ذاتَ بيننا، واهْدنا سُبُلَ السلام، ونَجِّنا من الظُّلماتِ إلى النور، وجَنِّبنا الفواحشَ ما ظَهَر منها وما بَطَن، وبارِكَ لنا في أَسْماعِنا وأبصارِنا وقلوبنا وأزواجِنا وذُرِّياتِنا[1]، وتُب عَلَينا إنَّكَ أنتَ التوابُ الرحيمُ، واجْعَلنا شاكرينَ لنِعْمتِكَ، مُثْنينَ بها قابِليها[2]، وأَتمَّها عَلَينا»[3].

ومن ذلك: ما رَويناه بالسَّندِ إلى الحافظ ابنِ حجرٍ، عن الحافظ زين الدِّين العِراقي، عن القاضي أبي عمر عز الدين سماعاً عليه بجامع الأقمر من القاهرة سنة (٧٢١) بقراءته على موسى بن أبي الحسن الغزي، بسماعِه على أبي الفَرج بنعبد المنعم، عن أحمد بن محمد التَّميمي، أنا الحسن بن أحمد الحداد، أنا أحمد بن عبد الله بن إسحاق الحافظ هو أبو نعيم، حدثنا أبو بكر الطَّلْحي، حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن دُحَيم، حدثنا عمر الأَزْدي، حدَّثني أبي، عن سليمان، عن أبي حمزة الثمالي[4] ثابت بن أبي صفَّية، عن الأَصْبغ وهو ابن نُباتة، عن علي رضي الله عنه قال: «مَن أحبَّ أن يكتالَ بالمكيال الأوفى[5] فَلْيقُلْ في آخر مجلسِهِ أو حين يقومُ: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۝١٨٠﴾

---

(١) في (ع): «وذريتنا».

(٢) في (ع): «قابلينها».

(٣) أخرجه أبو داود (٩٦٩)، والحاكم (٩٧٧) وصححه، لكن شريك النخعي سيئ الحفظ.

(٤) في النسخ: «السماك»، والصواب المثبت.

(٥) في (ح): «إلا في».

﴿وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢]»[١].

ومن ذلك ما رَوينا بالسَّند إلى الشيخ محيي الدين قدَّس سرُّه أنَّه قال في الباب الموفي (٥٦٠) ما نصُّه ومن خطِّه الشريف كتبتُ: وعند خاتمةِ المجلسِ: اللهمَّ أَسْمِعنا خيراً، وأَطْلِعنا خيراً، ورَزقَنا الله العافيةَ، وأَدامَها لنا، وجَمعَ اللهُ قلوبَنا على التَّقوى، ووَفَّقنا لما يحبُّ ويَرْضى. وخَواتمَ البقرةِ. هذا الدُّعاء سمعتُه من رسولِ الله ﷺ في المنامِ، دعا بِهِ بعد فراغِ القارئ عليه من كتاب البخاري «الصحيح» وذلك سنةَ تسعٍ وتسعين وخمس مئة بمكةَ، ولو ثَبتَ على الأحاديثِ لرَويتُها عنه سماعاً عليه بقراءةِ محمد بن خالد الصدفي التِّلِمْساني. انتهى.

وقال في «المبشرات»: رأيتُ وأنا بمكةَ رسولَ الله ﷺ بين بابِ الجياد، وباب الحزورة، ومحمد بن خالد الصدفي التلمساني يقرأُ عليه كتابَ البخاري، فلمَّا أَكْملَ المجلسَ، أخرجَ رسولُ الله ﷺ يديهِ، واستقبلَ الركن اليماني، وقال: «اللهم أَسْمِعنا خيراً» الدعاءَ.

وقال في «روح القدس» في ترجمةِ شيخِهِ أبي عبد الله محمد بن قسوم: كان دعاؤه في خاتمةِ مَجْلِسه: «اللهمَّ أَسْمِعنا خيراً» إلى آخر الدعاء، وخواتمَ البقرة، قال: وهو الدُّعاء الذي الْتَزمنا في خواتِم مجلسِنا، ورأيتُ النبيَّ ﷺ في المنامِ بالحَرمَ وقارئٌ يقرأُ عليه «صحيح البخاري»، فلما فَرغَ دعا بهذا الدعاءِ، فزدْتُ بها غِبْطةً. انتهى[٢].

اللهمَّ لكَ الحمدُ كلُّه، ولكَ الشكرُ كلُّه، وإليكَ يرجع الأمر كلُّه، اللهمَّ صلِّ على سيدِنا ونبينا محمدٍ عبدِك ورسولِكَ النبيِّ الأميِّ خاتمِ النبيين، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٢٣)، وإسناده واهٍ، أصبغ بن نباته متروك، وأبو حمزة ثابت بن أبي صفية ضعيف رافضي.

(٢) انظر: «رسالة روح القدس» (ص: ٨٥).

والتابعينَ لهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين وسلِّم، صلاةً وتسليماً فائِضَي البركاتِ على السابقينَ واللَّاحِقين، عَدَد خَلْقِ الله، بدوامِ اللهِ الملكِ الحقِّ المبين.

اللهمَّ اغْفِر لي خَطَئي وجَهْلي، وإسْرافي في أَمْري، وما أنتَ أعلمُ به منِّي.

اللهمَّ اغْفِر لي جِدِّي وهَزْلي، وخَطئي وِعَمْدِي، وكلُّ ذلكَ عندي.

اللهمَّ اغْفِر لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أعلنتُ وما أَسررتُ، وما أنتَ أعلمُ بهِ منِّي، أنتَ المقدِّم وأنتَ المؤخِّر، لا إلهَ إلا أنتَ.

اللهمَّ أَصْلِح لي دِيْني الذي هو عِصْمةُ أَمْري، وأَصْلِح لي دُنياي التي فيها مَعاشِي، وأَصْلِحْ لي آخِرتي التي فيها مَعادِي، واجْعَل الحياةَ زيادةً لي من كلِّ خيرٍ، واجْعَل الموتَ راحةً لي من كلِّ شرٍّ.

اللهمَّ آتِ نَفْسي تَقْواها، وزكِّها أنتَ[1] خيرُ مَن زكَّاها، أنتَ وَليُّها ومَوْلاها، ربِّ اجْعَلْ هذا البلدَ آمِناً، وارْزُقْ أهلَه من الثَّمرات، واجْنُبْني وبَنيَّ أن نَعبدَ الأصنامَ، ربِّ اجْعلنِي مُقيمَ الصلاةِ ومن ذُريَّتي، ربَّنا وتقبَّل دُعاء، ربَّنا اغْفِر لي ولوَالديَّ وللمؤمنينَ يومَ يقومُ الحِسابُ.

اللهمَّ إني أَعوذُ برضاكَ من سَخَطِكَ، وبمعافَاتِكَ من عُقوبتِكَ، وبكَ مِنْكَ، لا أُحصِي ثناءً عليكَ أنتَ كما أَثْنيتَ على نَفْسِكَ، لا إله إلا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ.

اللهمَّ كلُّ ما سألتُكَ فيه ومنه، فإني أسأَلُكَ ذلكَ كلَّه لي ولوَالديَّ ولأحبَّتي وأَهلِي وقَرابتِي وِجيراني، ومَن حَضَرني من المسلمينَ، ومَنْ عَرفَني، أو سَمع بذِكْري، أو لم يَعْرفني، ولوَالدِيهم، وأبنائِهم وإخوانِهم، وأزواجِهم وعشيرتهم، وذَوي رَحِمهم،

---

(١) في (ر) و(ع): «فأنت».

والمؤمنين والمؤمناتِ، والمسلمينَ والمسلمات، الأحياءِ منهم والأموات، إنَّك واهبُ الخيراتِ، ودافعُ المضَرَّاتِ، وأنتَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آمين.

وصلِّ اللهمَّ على سيدِنا ومولانا محمد، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين، وسلِّم عَددَ خَلْقِك بدَوامك، آمين.

سُبحانَ ربِّك ربِّ العِزَّة عما يَصفونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

قال المؤلِّفُ عفا الله عنه[1]: تمَّ تسويدُه يومَ السبت (٢٤) من شهرِ ذِي الحَجة الحرام، خاتمةَ سنة (١٠٧٩) ثم أَلْحق فيه أشياء، وحرِّر تحريراً، وقُوبل وصحِّح في مجالسَ عديدةٍ متفرقةٍ، آخرُها يوم الثلاثاء (١٧) من ذي القعدة الحرام سنة (١٠٨٠) ثم أَلْحق أشياءَ في ذي القعدة سنة (١٠٨٣)[2]، أَحسنَ الله خِتامها وفاتحةَ ما بعدَها بمنِّه، آمين، وذلك بمنزلي بظاهرِ المدينةِ المنورةِ، على ساكِنها أفضلُ الصلاةِ، وأتمُّ السلام، عَدَد خَلْقِ الله بدوامِ الله المهيمنِ العلَّامِ، والحمدُ لله ربِّ العالمين[3].

* * *

---

(١) قوله: «قال المؤلف عفا الله عنه» ليس من (ع).

(٢) قوله: «ثم ألحق أشياء في ذي القعدة سنة ١٠٨٣» ليس من (ع).

(٣) بعدها في (ح): «تمَّ الكتابُ المسمَّى بـ«إتحافِ المُنيب الأوَّاه بفَضْلِ الجهرِ بذكر الله»، يومَ السبتِ السادس وعشرين من جمادى الأولى من شُهور سنة واحد وثمانين وألف، بخطِّ الحقير إلى اللهِ تعالى محمد بن إسماعيل الكردي، عفا الله عنهما بكرمه آمين».